حاشیه عصام شرح جامی

عصام

محرم شرح جامی

۳ ع

والقاموس الناطق [illegible] كنت [illegible] الاحتقار

ليسان [illegible] حرف نحو ما بينه وما بينا

واصلها ان [illegible] عليها [illegible] وصلت

بنبيه الوقف ١٢

وفي ولما [illegible] احدها المجاورة وهو الاكثر [illegible]

ولم نذكر البصر [illegible] والمراد [illegible]

في المجرور [illegible] الى [illegible] الفعل المتعدي نحو

سافرت في البلاد [illegible] ١٢

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

يا هادي يا من لك محامد بأسامي معالم الجامع مسائل جامدك هدنا بالصراط المستقيم هداية
كافية لتسهيل حل مشكلاتنا صراط الذين انعمت عليهم بتبديل كلالاتنا بفضائل آلائنا وصل
على افضلهم صلوات وافية بشكر ما انعم علينا في اصلاح حالاتنا وعلى آله المفضلين علينا
بكفاية اصحاب السعادة لتحصيل كمالاتنا وصحبه الجالبين الينا مفصل آثار النبوة لتحفظنا
عن الخطأ في مقالاتنا اما بعد فيقول العبد المفتقر الى الله الغني عن العالمين ابراهيم
ابن محمد بن عربشاه الاسفرايني عصام الدين هذه حواش كالشمس بنجوم درر الزيد
غواشي ما فيه للفوائد الغائبة وأرش لا يوجد عن مدحه منحاشي ولا ينويهم في حقه
ذام او واشي لا يرده ناظر كابر عن كابر لكثرة ما فيه من الابتداع ولا يوده شانئ حاجبا
الاطلاع على خوافيه الا مجالس الاختراع من لم يفارق ربقة التقليد فليتفوه بما شاء فليس منه ازاح
ومن ليس له غاية التحديد لنظره السديد فلينزه عنه فلا نريد به الا ارواح انتفع بها اهل
السعادة بالفلاح وارواح اصحاب الشقاوة عن الانتفاع انت حسبنا في الترقي الى نجاح

العلم الذي

العلم الذي هو في غاية الارتفاع قوله الحمد هو الوصف بالجميل على الجميل الاختياري والحمد
على صفاته فلتنزيله على منزلة الاختياري اما لاستقلال الذات فيه واما باعتبار كونها
مبادي لافعال اختيارية فهو تنبيه ان الحمد حقيقة واستعمال الحمد فيه مجازا ولان المحمود
عليه ليس بمحمود عليه حقيقة بل جعل محمودا عليه تجوزا والمحمود عليه حقيقة امر اخر قوله توليه في
الصحاح الولي ضد العدو وكل من ولي امر احد فهو وليه نعم او كلا المعنيين هنا محتمل اما على
الاول فالمعنى ان كل حمد لمحبه كل حمد وهو الله تعالى لانه يحب كل حمد لرجوعه اليه واما
غيره فلا يحب الا حمده او حمد من يحبه واما على الثاني فالمعنى ان كل حمد لمن ولي امر كل حمد من
خلق ما يحمد عليه وبه وخلق استعداد الحمد واسبابه في الحامد وجزاء الحمد بما يليق به والحمد يصح ان يكون
مبنيا للفاعل اي كل حمد تتعلق توليه وان يكون مبنيا للمفعول اي كل محمودية قائمة به تعالى
ومن الافاضل من ترك جانب اللفظ لرعاية ما هو الاصلح نظرا الى المعنى فجعل الحمد مستعملا في
كلا معنييه بارتكاب تكلف ارادة كل ما يطلق عليه لفظ الحمد ليكون اللفظ مفيدا لثبوت كلا
معنيي الحمد له تعالى دون غيره فرقي الحمد درجة الكمال وكذا ان تجعل الحمد المبني للفاعل ثانيا له تعالى
دون غيره بمعنى انه قائم به تعالى دون غيره وتريد بقرينة المقام حمده تعالى فيكون الحامد به له تعالى
مختصة به لانها في من غيره لو فيكون حمده تعالى باظهار انواع الحمد كانه قال لا احصي ثناء عليك انت
كما اثنيت على نفسك لا يخفى ان هذا الحمد اعلى واجل افراد الحمد ولهذا اختياره نبينا صلى الله عليه
وسلم ليلة المعراج حين لاقى ربه ولا يخفى ما في جمع الولي والنبي ثم في تقديم الولي على النبي حيث
اشير به اشارة خفية الى الماثور من ان الولاية افضل من النبوة قوله والصلوة على نبيه

النبي انسان بعثه الله تعالى الى الخلق لتبليغ احكامه والرسول اخص منه وهو من ان لابد

يكون له كتاب شريعة واللام في الاضافة العهد فهذا الاصل يتصرف الى نبينا صلى الله عليه وآله وسلم

وقد يكون للجنس والاستغراق فيكون المعنى والصلوة على كل نبي له كمالى فوجه اختياره على الرسول

اما بحسب اللفظ فرعاية السجع واما بحسب المعنى فعلى الثاني ظاهر لانه اشمل وعلى الاول فلان علي انه عليه

يستحق الصلوة بمرتبة النبوة ويعلم منه استحقاقه بمرتبة الرسالة بطريق الاولى قوله وعلى آله واصحابه

المتادبين باداب آية التزم اهل السنة خال على على الآل ردا على الشيعة فانهم منعوا ذكر على بين النبي وآله

وينقلون في ذلك حديثا في الصحاح ال الرجل اهله وعياله وآله ايضا اتباعه هذا ولو حمل على الثاني

يكون ذكر الاصحاب تخصيصا بعد التعميم وللفقهاء اقوال في تعيين آل الرسول والمقام لا يسعه

في الصحاح الادب وادب النفس والدرس ولا يخفى ان اله واصحابه متادبون باداب نفسه واداب

وهو تبليغ الكتاب والاحكام وفي ذكر الادب براعة الاستهلال لان النحو من قسم الادب فهذا

هذه الامور الحاضرة في العقل استحضر المعاني التي سيذكرها في كتابه على وجه الاجمال واورد اسم

الاشارة لبيانها واسماء الاشارة ربما يستعمل في الامور المعقولة وان كان وضعها للامور المبصرة

الى حضرة في مراى المخاطب لكن لابد من نكتة والنكتة ههنا اما الاشارة الى انبائه بهذه المعاني حاضر لكمال

علمه بها كانها مبصرة عنده ويقدر على الاشارة اليها والاشارة الى كمال فطانة الطالب الى انه بلغ

مبلغا صار المعاني معه كالمبصرات عنده ويستحق ان يشار له الى المعقول بالاشارة الحسية وفي

ذلك مبالغة في حث الطالب على تحصيل المعاني قوله فوائد جمع فائدة وهي ما استفدت من علم او مال

وجاه وغيرها والمال يتعدى يثبت له المال فلك ان تريد بالفوائد التعولية يعني هذه امور نافعة يعيده

في الطلب

عن البطلان قوله وافية اي كثيرة ما فيه يقال وفي الشيء وفيا على وزن فعول اي كثر وتم فقوله بحل متعلق
على تضمين معنى التعليق وذلك لان تجعل الوافية من وفي بعهده اي لم نقده فقوله بحل متعلق بالوافية لكن الاول
ابلغ واتم معنى والفوايد اسم لكتاب في المعاني والوافية اسم للمتوسط والمشارق كتاب في الحديث
وفي درج اسماء الكتب بلا تشابه تكلف مزيد تحسين للكلام البليغ قوله بحل مشكلات الكافية للعلامة
المشتهر في المشارق والمغارب ههنا ابحاث الاول ان قوله للعلامة يستدعي بحسب المعنى ان يكون في
تقدير الكاينة للعلامة صفة للكافية ويستدعي بحسب اللفظ ان يكون في تقدير كائنة للعلامة لا منها واكثر
ما يذهب اليه المحققون فيمثل رعاية جانب المعنى لانه اهم وان راعت ههنا جانب اللفظ يتجه ان
قال لا بد ان يكون عن الفاعل والمفعول والكافية مضاف اليه للمشكلات التي هي مفعول فلا جرح حذف
المضاف واكتفاء بالمضاف اليه ومنه قوله تعالى واتبع ملة ابراهيم حنيفا فانه يصح اتبع ابراهيم حنيفا لما
نحن فيه من هذا القبيل فانه يصح ان تقول هذه فوايد وافية بحل الكافية الثاني ان الظاهر ان تقول للعلامة
المشتهر فان الاسناد الى ضمير المؤنث اللفظي يوجب تانيث المسند الا انه اعتبر جانب المعنى لانه ازيد بالعلامة
مذكر ولذلك الاختيار في رعاية التذكير والتانيث اذا كان اللفظ مذكرا والمعنى مؤنثا او بالعكس الثالث
ان في وصف ابن الحاجب بالعلامة نظر لان هذا اللفظ انما يناسب فيما بين العلماء بمن جمع جميع اقسام
العلوم كما هو حقه من العلوم العقلية والنقلية وليس ابن الحاجب الا من العلماء في العلوم النقلية ولذا
خص من بين العلماء قطب الملة والدين الشيرازي بالعلامة حيث سبق العلماء كلهم في جميع اقسام العلوم
ما من علم الا وهو او حدي وما من مقصد الا وهو المتقي وكانه بنى اطلاق العلامة على عدم الاعتداد بالعلوم
الفلسفية الرابع انه اختيار من بين اوصافه الاشتهار اغناء له عن الوصف بالفضايل لتفضله لا اشتهاره

ولو عقد ارادة الاطراف في المدحاني من انه جمع المشرق والمغرب لانه لم يرد بهما حقيقتهما حتى يحتاج الى

الذي استدعيه صيغة الجمع بل اراد البلد المشرقي والمغربي فيصح جمعهما بلا مؤنة قوله ابن الحاجب في

اتقا موال الشيخ من استبانت فيه السن ومن خطه في الشعر عمرو الى اخر عمره وان انتهى الى الثمانين

وقد يطلق على من لم يبلغ هذا السن للتبجيل ومنه يقال شيخت الرجل على ما في الصحاح اي وصفته بالشيخ والتبجيل وهو

المراد هنا اذ المشهور ان الشيخ ابن الحاجب قتل شابا قوله تغمده الله بغفرانه في الصحاح تغمده الله برحمته

بها هذا والكلمة ماخوذة من غمدت السيف جعلته في غلافه والغمد غلاف السيف ففي الجملة اشعار بتشبيه

الشيخ بالسيف في حدة الطبع وقطع المشكلات قوله واسكنه بحبوحة اي وسط جنانه بكسر الجيم جمع جنة و

بالفتح البستان والجنة الحديقة ذات الشجر والنخل قوله نظمتها يقال نظمت اللؤلؤ اي جمعته في السلك والسلك

الخيط والتقرير جعل الشيء في قرار والحمل على الاقرار والحمل على الثاني ابلغ في مدح الكتاب والسمط

السلك ما دام فيه الخرز والا فهو سلك والتحرير التقويم وفي اضافة السمط الى التحرير اشارة الى ان

تحريره لا يفارق الفوائد الى كاللآلي قوله للولد العزيز الغرة عند اهل الزكاء والفضل بالزكاء والفضل

وصفه بالغرة وصفه بالزكاء والفضل قوله التلهف هو كالتاسف للحزن وجمع الالفاظ المترادفة

في الخطب مستحسن لا وضع له عند البلغاء قوله وسميتها بالفوائد الضيائية فان قلت قد تقرر في محله ان النسبة الى

ابن الزبير زبيري فكيف جعل النسبة الى ضياء الدين ضيائية قلت نسبي ان في التركيب الاضافي الجزء الثاني انما كان

مقصودا في التركيب الاضافي وان لم يكن مقصودا فهي تنسب الى الجزء الاول اذ المقصود في ضياء الدين الجزء الاول

الشخص ضياء الدين والمقصود في ابن الزبير الشخص فلا يصح النسبة الى الزبير بخلاف عبد مناف

فان المعطى هنا كما في العبودية حتى حصل من بين عباد المضاف اليه اسم العبد فان قلت لم لم ينسب الى

الي اسمع ان ثبت التسمية حالية ليس بكلف الحذف قلت لان المنسوب اليه اشهر باللقب ولان في اللقب ما

بمدحه ويجعله حقيقيا بان يحمل على غاية التاليف لان فيه اليه ايضا بحسب اصل المعنى فيشعر بانه يلقى الفلو

ويزيل عنه ظلمة الريب قوله لانه لهذا الجمع والتاليف لا اول ترك الجمع لانه لا فائدة فيه الا اخراج النقص عن بين

المساواة قوله كالعلة الغائية العلة الغائية بالتقدم في التصور وتاخر في الوجود وضياء الدين يوسف متقدم

في التصور لكنه لم يتاخر في الوجود والعلة الغائية لعلمه بهذا الشرح ولو قال لان لعلمه الغائية لصح وزنه وكفى

في النسبة قوله وساير مشتق من السور بمعنى البقية ما دكل ومعناه الباقي في الكل فان الوفي

هو الساير بمعنى الباقي واستعماله في كلام المصنفين بمعنى الجميع غير ثبت وقد استعمله الكتاب

في هذا المقام بمعنى الجمع في القول بانه من عاب غلط الساير هاهنا بمعنى الجمع انفع للمدعو له لانه

تكرار الدعا في حقه قوله من اصحاب التحصيل تقييد للمستفيد لانه ربما يكون من اصحاب التضايع

وما توفيقي الا بالله التوفيق جعل الاسباب متوافقة للمسببات قيل لا بد تقييد التوفيق بما يحصل

التوفيق بالخير اذ لا يستعمل التوفيق في جمع اسباب الشر ولا يخفى ان الفاعل للتوفيق هو الله تعالى والا

يشفع اهل اللسان الفعل الى الفاعل بالباء لانه يدخل الا انه فلا يحسن ضربي من زيد وانصارب بيد وانما قال

فربي من زيد فالتوفيق وما توفيقي الا من الله قوله وهو حسبي ونعم الوكيل فيه بحث في حواشي المطول

مبتدأ نيحصل ان كتابه بتخييل نقصان كتاب لتركيب المخيل ما يعتد في النقض قبضا وبسطا وبناء الشعر اليه

وهذا الكلمي فيه المركبة من القضايا المخيلة شعرية والتخيل كما يكون قولنا وهو المشهور فيما بين ارباب الصناعة

يكون فعلت اما يفعل فعل يوثر من هيئته تاثير القول كما نحن فيه وينضم النفس من الى بما يكاد ان يوقعه في

الا عجاب لتصنيفه مثل ذلك الكتاب من اهم المهمات ويعلم منه ترك كتابة الصلوة ايضا قوله ولا يلزم

من ذلك علام الابتداء به مطلقا اعلم ان حاصل هذا الوجه لترك كتب الحمد لله الذي وفق الفاضل الهندي لكنه اورده
على وجه يتوجه عليه اعتراض قوي فالشارح حفظ من كلامه ما يمكن اصلاحه قال الفاضل لم يبتدا بالحمد هضما
للنفس بتخيل ان كتابه هذا من حيث انه كتابه ليس كالكتب السالفة حتى يكون على حسنهم ولا واما لخشي يكون
بترك الحمد اقطع ولا يخفى انه يرد عليه انه لا يصح ترك الاقتداء بالسلف في تركه ورد به ان لا نسلم ان هذه النكتة دون
هذا الا مثل ان يترك الصلوة والصوم هضما للنفس بتخيل انه ليس في عداد العقلاء والمكلفين فاصلح الشارح
ترك الاقتداء بالسلف يحمله على ترك كتابة الحمد وجعله جزءا من الكتاب وطالما لم يكن بترك محل بالسنة لم يقل
به واعرض عنه ويمكن ان يقال ترك الحمد اقتصارا على التضمنة النسبة عن اظهار تمام الكمال الذي يحصل
الحمد حقيقة لزوم الاختصار الذي هو المطلوب في هذا التاليف قوله وبدا بتعريف الكلمة والكلام لان بحث هذا
الكتاب عن احوالها كان دأب المصنفين ان يذكروا قبل الشروع في المقصود من التي الكلمة والكلام لكون بسط
موضوع العلم وتعريف النحو ليكون الطالب على بصيرة في طلبه فيكون بحيث يميز بهذا التعريف ما يرد
عليه من مسائل الفن المطلوبة وما يرد عليه مما ليس من مسائله فيعرض عنه ولا يبعد عن مطلوبه بالا
اشتغال به وان يذكر الغرض لمن يحصل النحو لتزداد رغبة الطالب في تحصيله ولا ينفع عنه بالغرض من
مشقة التحصيل ما يبصره ولا ما يوجب لرغبته بل غاية امره ان يفسره المعلم على خط ما في الكتاب وهو
يستدعي معرفة مفهوم العلم ولا الغرض عنه قوله فمتى لم يعرفا هو من التعريف والمعرفة وعلى التقدير من
مبني البيان على دعوى ان معرفتها على وجه يستند عنها معرفة الاحوال يتوقف على تعريفهما ان
ثبت ثم ولا خلاف قوله وقدم الكلمة لكون افرادها هذه وجوه ارادها للتقديم توقف تحقق المفهوم
على تحقق المفهوم وتوقف تحقق معرفة المفهوم على معرفة المفهوم ويتوقف تحقق الفرد على تحقق

الفرد

الفرد وتوقف تحقق معرفة الفرد على معرفة الفرد فيدور قوله قيل لهي والكلام مستعان من الكلم الا
شتقاق رد كلمة الى الاخرى لتناسبهما في اللفظ والمعنى والمشهور في المناسبة المعنوية ان
يدخل معنى المشتق ويعلم من هذا الكلام انه يكفي في الاشتقاق ان يكون معنى المشتق منه لازما
للمعنى المشتق وقد استقصينا في تحقيقه في شرح الرسالة العضدية قوله وهو الجرح بفتح الجيم مصدر جرحه واما
الجرح بالضم فهو اسم قوله لتاثير معانيهما في النفوس كالجرح الا انه مطلق التاثير في النسبة بالجرح
يكون جاريا في الالفاظ باعتبار تاثير انتهاء الحدوث والنسبة لكن قوله وقد عبر اما يدل على انه اراد التاثير
باحداث الالم وفي تفسير البيضاوي في قوله تعالى فتلقى ادم من ربه كلمات اصل الكلمة الكلم وهو
التاثير المدرك باحدى الحاستين السمع والبصر كالكلام والجراحة قوله لبعض الشعراء وقال الشارح
الكازروني قائله امير المؤمنين علي بن ابي طالب رضي الله عنه ولم يبلغ ذلك الشارح ولو بلغهم
يرض بان يعبر عنه ببعض الشعراء قوله ما جرح اللسان بمعنى اللغة والجارحة وهذا العبارة يحتملها قوله
والكلم بكسر اللام هذا تحقيق للفظ الكلمة لا للفظ الكلم ما وجه مناسبته لهذا المقام لان معرفة
معنى التاء في الكلمة انما هو بتحقيق الكلم اورده ليعرف ان التاء للفرق بين الجمع والواحد والفرق
بين الجنس والواحد قوله حيث لا جمع تمر وتمرة والفرق سره من التمر بانه لم يطلق الا على الثلث بخلاف
التمرات من الاستعمال حيث عرض للكلم هذا التخصيص والتبرك على وضعه قوله والكلم الطيب
ما دل ببعض الكلم الطيب مطابق الاستعمال جدا وليس من داب اللغة
ان يقال في مقام ايراد الحكم على الكلم الطيب لبعض الكلم الطيب فيعد البعض بالطيب في

يكون ادخال البعض لان الطبيعي الكلام فكانه لهذا رجح القول الاول ويمكن ان يوجه الجنس من
غير حاجة الى التأويل مشتمل هذا التأويل بان يقال قد خرج علماء الاصول والنحو بان لام التعريف
يبطل معنى الجمعية فلا يبطل بينهما معنى الجمعية لم يوجب نفيه وكيف لا يكون معنى الجمعية بينهما منه وكرره
لو كانت مانعة لزم ان لا تصدق الكلمة على الواحدة ما لم يصرح بها من الكلام قوله واللام فيهما
للجنس لام التعريف معناه الاشارة الى ما يعرفه المخاطب فاما ان يشار بها الى مفهوم اللفظ
الذي دخلت عليه فهي لام الجنس فاما ان يقصد الجنس باعتبار نفسه كما في الانسان حيوان
ناطق فهي لام الحقيقة من حيث هي هي واما ان يقصد اليه باعتبار فرد ما فهي لام العهد الذهني
كما في ادخل السوق واما ان يقصد اليه باعتبار كل فرد فهي لام الاستغراق كما في قوله تع ان الانسان
لفي خسر الا الذين امنوا وعملوا الصالحات الاية واما ان يشار بها الى قسم من مفهوم اللفظ
معهود بينك وبين مخاطبك سبق فهمه اليه عند سماع اللفظ فهي لام العهد الخارجي نحو انا
ارسلنا اليكم رسولا شاهدا عليكم كما ارسلنا الى فرعون رسولا فعصى فرعون الرسول ثم
الجنس لا على الة الجنسية كثيرة وبهذا الاعتبار يتوهم التنافي في لفظه بالكلمة بين اللام والتاء التي
للوحدة فاشار الى دفعه بقوله ولا منافاة بينهما اي بين اللام والتاء او بين الجنس والوحدة
ولا يخفى ان توهم المنافاة بعد دخول اللام لا يخلو من ضيق العطن وان دفع ذلك لا يلائم
لجم غفير من ذوي الفطن لان المنافاة بين صفة الكلم والتاء لازمة ووفقه بان الجنس وصف
بالوحدة ولا يخفى ان دفع المنافاة بمنع المحاذاة بين الجنس والوحدة جواب جدلي اذ لا ابى التحقيق

للتحقيق

لتحقيق ان التاء ليس لوحدة حتى ليس اشاره الى اللام بل يحتمل افراد الجنس مشروطا بالوحدة في
كونهما افراد المعنى لا يصح حمل كلمتين متغاير وهذا المعهوم وهذا لا ينافي الاشاره التي سنذكرها الجنس
يمكن حملها على العهد الخارجي باراده الكلمه المذكوره على السنة النحاه اشار بايراد
الامكان الى ضعفه اما اولا فلان كون اللام العهد يكون اشاره الى قسم من مفهوم مذكور لها
والكلمه الجاريه على السنة النحاه ليس قسما من مفهوم الكلمه بل عين مفهومها وجعل الكلمه
تباويل ما يطلق عليه الكلمه حتى يصير الكلمه النحويه بعضا منه تكلف لا تركيب لا يبعد لكلف تامل قوله
اللفظ في اللغه الرمي يقال اكلت التمره ولفظت النواه اي رميتها انما صرح بقوله اي رميتها وقال ان
يتوهم ان المقصود رميها من الفم فلا يصير شاهدا على انه بمعنى الرمي مطلقا فان قلت من اين
علم انه لم يقصد الرمي من الفم طلب لانه يقال ذلك فيما اذا رمي النواة لا من الفم بل اخرجت
من التمر قبل ان يدخل في الفم فان قلت قد جاء في اللغه اللفظ بمعنى النطق ولا يخفى ان مناسبته
بما يتلفظ به اشد فلم لم يجعله اصلا للمعنى الاصطلاحي قلت لانه لا بد وان يتعدى بالباء
قال في القاموس لفظ به اي نطق فالمناسب للمعنى الاصطلاحي هو اللفظ بالشيء لا اللفظ
بدون الصله صفه للمتكلم دون الكلمه بخلاف اللفظ بمعنى الرمي هذا وبعد فيه نظر لانه يكفي
للنقل التعلق فيصح نقل هم صفه المتكلم الى اللفظ والاول وان كان اقرب لانه صفه اللفظ
لكن الثاني اقرب لانه يخص اللفظ ولان اللفظ في عرف اللغه كالكلام ما يتلفظ به قليلا
كان او كثيرا فالاولى ان يجعل المعنى اصلا لهذا الاصطلاح ويمكن ان يقال المعنى النحوي اعم من
المعنى العرفي في اللغه لشموله ما يتلفظ به حكما ولم يفهم فيما بين ارباب الاصطلاح النقل من المعنى

الاخص لي هو اعم وانما العا هو العكس فلذا جعل اصل الاصطلاح ما هو بمعنى الرمي وانما ثم نقل في عرف

النحاة ابتداء او بعد جعله بمعنى الملفوظ فيكون من قبيل نقل العام الى الخاص لان مناسبة العام الى

الخاص اكثر من المناسبة المعتبرة حين النقل ابتداء فان قلت فمن جعل اللفظ بمعنى الملفوظ فلا يكون

في نقل اللفظ ابتداء الى ما يتلفظ فان الاول نقل المصدر المطلق الى مفعوله والثاني نقل للمصدر المطلق

الى قسم من اقسام مفعوله ومناسبة الاول تم كما لا يخفى وتقدم هناك وجه اخر وهو ان يجعل اللفظ بمعنى

رمي اللفظ من الفم ابتداء فيكون من قبيل نقل العام الى الخاص ثم يجعل لما يتلفظ به فيكون نقلا للاسم

المتعلق الخاص الى المتعلق الخاص مهملا كان او موضوعا المشهور في كلام النحاة مهملا كان او مستعملا انما

عدل لان المهمل ما لم يوضع وهو يقابل الموضوع لا المستعمل وكانهم قصدوا اما المستعمل ما امكن استعماله

وبالمهمل ما لم يمكن استعماله وبعيد ما ذكره اولى لان المتبادر من المستعمل المستعمل بالفعل قوله و

اللفظ الحقيقي لا يخفى انه اذا وضع اللفظ لما يتلفظ به الانسان حقيقة او حكما فالمستكن في اضرب

ايضا لفظ حقيقي فالصواب فالمتلفظ به الحقيقي والمراد ولم يوضع لفظ عليه في اضرب الا ان الفاعل المنقول

من غير ان يكون فاعل الملفوظ واكتفي بفهمه من غير لفظ من اعتبار لفظ فاقيم مقام اللفظ في اعتباره

جزء الكلام الملفوظ ايضا كجعله جزء الكلام المعقول فهو ليس من مقولة معينة بل تارة يكون

ممكنا جسما او عرضا وتارة يكون من مقولة الصوت اذا رجع الضمير الى الصوت فمقوله ليس من

مقولة الحرف والصوت ليس على ما ينبغي فاحفظ فانه مما خفي على غير فهيمي قال بعض الفضلاء لا ادري

من اي مقولة هو فليت فهمي لي بلغة فور والدوال الاربع وكذا رسالة شكل ضرب لسعادة الدالة على

مركوب السلطان والتصحيح نصبه وهي ما وضع لمعرفة الطريق حده لان قصد الجزء

جزء

غير صحيح الا انه لم يصح قصدها في الكلمة بل لانه لا يحتاج الى قصدها فيها لصدقها بدون اشتراط على الكلمة الواحدة
بخلاف الكلم لكن الكلمة الواحدة واللفظة الواحدة عنده الافراد بخلاف صاحب المفصل فانه جعل شرط
الوحدة ان لا يصح التلفظ بها مرتين باعتبار المعنى الاصلي قوله والمطابقة غير لازمة بل غير جائزة لان
المصدر لا يحتمل التانيث والتثنية والجمع وان اريد به معنى الصفة صرح به صاحب الكشاف في تفسير قوله حتى تكون
حرضا او تكون من الهالكين وانما قال غير لازمة اكتفاء بادنى ما يكفي قوله مع كون اللفظ اخصر يستتبع
ايضا اخصر مما يتبادر للفظ تدبر وليكون المفرد محتملا لاحتمالين فيذهب نفس السامع كل مذهب
ممكن قوله الوضع تخصيص شي بشي الاولى تعيين شي لشي ليظهر تعلق بمعنى تقول الوضع وليلا يتجه ان
اريد بتخصيص شي بشي جعل المعنى مخصوصا بالموضوع يخرج وضع اللفظ المرادف وان اريد جعل اللفظ
مخصوصا بالمعنى يخرج وضع المشترك قوله بحيث متى اطلق كما في الالفاظ او احس كما في الدوال
الاربع والمراد ما حصل البصر يحصل مقابلته اطلق لا علم يقال حسبت الى البصر منه وعلمته على ما في القاموس
والاولى متى سمع لزيد حسن مقابلته مع احتياج الى السماع كالاحساس فعل المستفيد بخلاف الاطلاق
فانه قول المفيد الا انه اراد ان ينصرف الاطلاق الى معناه العرفي وليس في السماع عرف فافهم قوله
بل اذا اطلق مع ضم ضميمة الاولى بل متى اطلق مع ضميمة قوله واجيب بان المراد متى اطلق اطلاقا صحيحا
ولذا لم يكتف بما ح وكذلك الحال في الوجه الثاني قوله ولا يبعد ان يقال ويمكن ان يقال لم
يعتبر المجيب الاول ايضا قيدا ازاد بل اكتفى بالتبادر من الاطلاق بلما اكتفت به ويرد على الوجهين
تعين المجاز للمعنى المجازي لانه متى اطلق اطلاقا صحيحا او اطلقه ارباب اللسان اي اللغة في
محاوراتهم يفهم منه المعنى المجازي لان شيئا من هذين الاطلاقين لا يكون بدون القرينة مع ان

تعين

تعيين المجاز ليس من افراد الوضع بهذا المعنى الذي هو المعنى الاخص للوضع وان كان من افراد
الوضع بالمعنى الاعم وهو تعيين اللفظ للمعنى مطلقا سواء كان بنفسه او بعضه ام مع وعند قرينة والصواب
ان يقال المراد بفهم المعنى عند اطلاق الموضوع او احساسه اعم من الفهم اجمالا او تفصيلا سماع الحروف
يفهم معناه من سماع اللفظ تفصيلا من غير ضميمة فلا اشكال اصلا ولنا فيه تقرير اخر تجده ان اوتيت الى
شرح الرسالة الوضعية وكنت من الرجال اعرضا عنه في هذا المقام لا على وفق التقية الاطفال ومن
الله المنح وعليه التكلان وعنه نسال سرو حقيقة الحال وصدق المقال قوله المعنى ما يقصد بشيء اي
اصطلاحا وقد يكتفي فيه بصحة القصد قوله فهو اما مفعل اسم مكان بمعنى المقصد اي لغة وبرد عليه ان
مكان الحدث يباين مفعوله فليس ما يقصد باللفظ محل المقصد حتى يصح اطلاقه عليه والجواب عنه ان بين
المفعول والظرف مناسبة يصح ان ينقل اسم احدهما الى الاخر فظهر بهذا انه لا وجه للاقتصار على
اسم مكان بل يصح ان يكون اسم زمان فاحفظه قوله او مصدر ميمي بمعنى المفعول اي لغة واما
اصطلاحا فهو اخص من المصدر الميمي بمعنى المفعول لان المصدر المذكور بمعنى المقصود سواء
قصد شيء اولا والمصطلح هو المقصود بالشيء فيقال المعنى اليه نقل لاسم العام الى الخاص ولك ان
تجعله منقولا الى المعنى الاصطلاحي ابتداء من غير جعله بمعنى المفعول كما سمعت في اللفظ فالفرق
بين اللفظ والمعنى حملا بين بدعوا اليه معنى قوله او مخفف اسم مفعول خفف بحذف احدى اليائين
وتبديل الكسرة بالفتحة التي هي اخف وقلب الياء الاخرى الفا وهذا اقرب الوجوه بمعنى البعد بها
بقطع انه لا يوجد له نظير في كلام العرب قوله ولما كان المعنى ماخوذا فان قلت كما ان المعنى ماخوذ
في الوضع كذلك الدال ماخوذ فيه وهو الشيء الاول فلا بد من تجريد الوضع عنه ايضا ليصح استعمال

الوضع الى فهم

الوضع الي ضمير اللفظ علا وجه لاقتصاره علي بيان التجريد عن المعني قلت لم يقصد الي بيان التجريد لذاته
لانه مما يعرفه كل ناظر فاضل او قاصر بل قصد اليه ليتوسل به الي امر عجيب تفرد به بعد اجماع الناظرين
علي خلافه وهو جعل المعني قيدا مخرجا لا بيانا للواقع والتجريد عن الشي الاول لا مدخل له فيه فان قلت
اي فايده في تجريد الوضع عن المعني واستعماله في جزء معناه مجازا وذكر المعني مع انه لا تناسب مقام
التعريف منصب الاختصار قلت دعا اليه الاحتياج الي تقييد المعني بالافراد الا انه بعد المعين كون
المفرد قيدا للمعني فخرج به المهملات والالفاظ الدالة بالطبع لدال ان دل بعلاقة لا ربه لتعقل الدال
فالدلالة عقلية كدلالة لفظ ديز علي وجود اللافظ فان العقل يحكم بكونه وان لم يلاحظ حال اللفظ
في نفسه والا فان كان العلاقة كون الطبيعة مقتضية لاحداث الدال عند وجود المعني فطبعية كدلالة
اح اح علي وجع الصدر فان نفس اللفظ وتحقيق حاله يقتضي ذلك بل ملاحظة حال الطبيعة وانها مقتضية
لاحداث اللفظ حال حدوث المعني والا فان كان الدلالة لاجتماع طايفة علي كون الدال علامة
للمعني فالدلالة وضعية فان قلت لم لم يذكر الالفاظ الدالة بالعقل ايضا قلت لان الدلالة
بالعقل نسبة الا المهملات والدوال بالطبع بالوضع وانما لا يخرج نفسه الوضع تبقي ابه
الالفاظ الدالة بالطبع لانها داخلة في المهملات الا ان يقال خرج بها لمزيد الاهتمام
بيان خروجها لان فيها مزيد التباس بالكلمة لدلالتها والمراد بقوله خرجت المهملات
المهمل لا الكلمة بقرينة قوله وتقسيم حروف الهجاء لان حروف الهجاء ايضا مهملات والتي يقطع
اللفظ بحروفها فحروف الهجاء حروف يقطع اللفظ بها اي حروف ركب منها اللفظ قوله خرجت
بقوله المعني اوضعها لغرض التركيب لا ما زاد المعني فيه نظر لان كثيرا من حروف الهجاء وضع لمعني كثيرة

الا الاستفهام ولا الحرف جواب القسم نعم العاطفة الى غير ذلك ولا يحج بقوله لمعنى فلا يصح الحكم بخروج جميع الهجاء
بهذا القيد الا ان يقال قوله الموضوعة لغرض التركيب بازاء المعنى تقييد حروف الهجاء وبعض صيغه
متساوية لحرف الهجاء فلم يحكم الا باخراج قوله لمعنى فينبغي ان يخرج من التعريف كلها الا بعضها الا ما من حيث
انها حروف الهجاء لم توضع لمعنى فينبغي ان تخرج من التعريف كلها لا بعضها لانا نقول القسم لكنه لا يخرج
الدوال بالفعل من الالفاظ الموضوعة لمعنى من حيث انها دوال بالفعل تقييد وضع بل خروج
جميع تلك الامور باعتبار قيد الحيثية في التعريف قوله فان قلت قد وضع بعض الالفاظ بازاء بعض الالفاظ
قد وضع بعض الكلمات بازاء بعض آخر فيلزم فساد التعريف لعدم صدقه عليه قوله فكيف يصدق عليه انه
وضع لمعنى اعلم انه لو قال الموضوع لمفرد لكان التعريف اخصر واسلم الا انه اورد المعنى لفائدة ستعرف
فان قلت لعل تعريف المعنى بما يقصد بشيء كيف صح هذا القول قلت لما تقرر عندنا من مقدمة ممهدة هي ان
المعنى لا يكون لفظا لكثرة استعمال اللفظ في مقابلة المعنى حصل كلمتي في تعريف المعنى بما سوى اللفظ
وحصل كلمة ما في التعريفات شيئا يتوكده قوله فلئن المعنى ما يتعلق به القصد فيه انه ان اراد ان
مفهوم المعنى مفهوم ما يتعلق به القصد وان اراد صدق ما يتعلق به القصد بعينه فظاهر البطلان لان
المعنى ما يقصد بشيء وهو اخص مما يتعلق به القصد وان اراد صدق ما يتعلق به القصد على المعنى صدق
الاعم على الاخص لا يلزم من كونه اعم من اللفظ كون المعنى اعم الا ترى ان الحيوان صادق على الانسان
ولا يلزم من كونه اعم من الفرس كون الانسان اعم منه ويمكن ان يقال اراد الاول واللام في
القصد للعهد الخارجي فيؤول الى القصد بشيء نعم لو قال ما يقصد بشيء لكان اوضح واخصر قوله هو اعم
من ان يكون لفظا او غيره يخفى ان هذه القضية طبيعية لا ينتج في كبرى الشكل الاول الا ان يقال بعض

بعض حروف الهجاء

انها الطبيعة

انتاج الطبيعة في كبرى الشكل الاول يعني كلية الانتاج اذ المعنى فقط لم يتبين الامور الكلية
الانتاج في هذا المقام بين كما في قولنا الانسان حيوان ناطق والحيوان الناطق كلي قوله بعض
الكلمات المفردة لا فايدة في الوصف قوله فكيف يكون موضوعا لمفرد ولم تقل لمعنى مفرد ولا يخفى ان
هذا القول انما يتجه على تقدير كون المفرد صفة للمعنى ولو كان صفة للفظ لم يتجه قوله قلنا هذه الالفاظ
وان كانت بالقياس الى معانيها مركبة الحاصل انها معان مفردة والفاظ مركبة فيقول ادراج
المعنى في تعريف الكلمة للتنبيه على انه ينبغي ان يكون معنى الكلمة من حيث انه معنى مفرد وان كان لكن
حيث انه معنى مركبا فاحفظ الفايدة الموعودة قوله وقد اجيب عن الاشكالين بانه ليس بينهما
اي فيما بين الالفاظ المستعملة في تقسيم الحكم على اللفظ وقيل فيما بعض تعريف الكلمة قوله ولا
يخفى عليك ان هذا الحكم منقوض لا يذهب على احد ان الجواب عن الاشكالين بالمنع اي لا نم وجود
مادة نقض التعريف في هذا الجواب في شي ان الاشكالين الا انه ذكر المنع في صورة الدعوى مبالغة
في وروده فمقابلته بالنقض خارجة عن قانون المناظرة وانما اللازم اثبات المقدمة المنتفية
الضماير الراجعة الا ان يقال المراد بهذا الحكم الحكم بان كل ما يستعمل فيما افادة اللفظ موضوع لمفهوم
كلي وذكر سند المنع ان يكون هاهنا لفظ موضوع للفظ فان قلت يكفي لسند المنع احتمال ان يكون
موضوعا لمفهوم كلي ولا يجب الجزم به فلو حمل الحكم الكلي على الاحتمال لم يتوجه النقض قلت ظاهر الكلام
الحكم اللازم دون مجرد الاحتمال فجرى على انه وارد النقض عليه فلو صرف عن الظاهر بما ذكره
للنقض مثبتا للمقدمة الممنوعة فصرف الكلام عن الظاهر لا يدفع مادة الشبهة فلا ينفع نفعا معتدا به والمراد
بامثال الضماير الاسم الموصول ونريد به لفظ مفردا او مركب نحو الذي قلت فيه ما اذا قلت زيدا او شيئا

قايم واسماء حروف تهجي واسماء السور والكتب وليس اسم الاشارة الاشارة الى لفظ مفرد او

مركب من هذا القبيل لان وضع اسم الاشارة للمبصر فباستعمال المجازي في كلمة او مركب لا يتحقق

ماده قوله فان الوضع فيهما وان كان عاما لما قال وان كان عاما اشارة الى ان ليس الوضع

فيه عاما فانه اولى بهذا الحكم يشمل اسماء حروف التهجي والسور والكتب قوله فليس هناك مفهوم

كلي اي فيتعلق وضع امثال الضماير وقيل فيتعلق مرجع الضمير الى اللفظ المخصوص ولا يخفى انه لا تم فيتمثل الضمير

فافهم قوله هو الموضوع له في الحقيقة فهذا الموضوع له قوله في الحقيقة لانه هناك مم الى يحملونه الموضوع له

مجازا فيقولون ضمير الغايب موضوع لما تقدم ذكره فيجعلون مفهوم ما تقدم ذكره موضوعا له مجازا او المراد

انه موضوع لجزئيات هذا المفهوم قوله وهو اما مجرور على انه صفة لمعنى لا انقال الاولى الاقتصار على قوله تمام

قوله ومعناه ح مالا يدل جزء لفظه على جزئه هذا التعيين ان لا يكون الافراد صفة للموصوف بالدوال الاربع واللفظ

انه كذلك اذ لم يوصف بل لم يسمع وصف الدوال الاربع ولا معانيها بالافراد والتركيب بل الافراد

والتركيب مخصوصان بالالفاظ الموضوعة اذ لم يوصف اللفظ الدال بالطبع او العقل بشيء منهما

فاطلاق التعريف مبني على الاختلال والتعريف الصحيح ما لا يدل جزء لفظه الموضوع على جزئه قوله وفيه

انه يوهم ان اللفظ موضوع للمعنى المتصف بالافراد بناء على انه اذا علق فعل او ما شبهه بصفة يستفاد

على ما هو حقيقة التركيب ان ما تعلق بذلك المعلق كان متصفا بمفهوم قبل تعلق هذا المعلق ولا يستفاد

خلاف ذلك الا بقرينة من التجوز وانما سمي الافادة الحقيقة لانها كما تصف المعاد لا تصف الالفاظ

كالاستقصاص بالمعنى الثاني جار بالمعنى الاول وقيل كني به عن ضعف الدلالة

ولا يخفى عليك ان مثل هذا الايهام لازم من تعليق الوضع بالمعنى لانه يوجب ان يكون الوضع

للمعنى

للصفة المقصود به لشيء مع ان المقصود به بعد الوضع بل بعد الاستعمال فيه وكانه لم يتعرض او لانه
بصدد تزييف جعل المفرد صفة للمعنى بوجه ما ينافي له ان يقطعه عن المعنى ويجعله صفة للفظ ولا يستبعد
هذا التوجيه سيما وانه ثبت قال الشيخ الرضي ان الافراد صفة للمعنى عند النحاة وانما هو صفة عند
المنطق ولا محل لتوجه ما يتوجه على تعلق الوضع بالمعنى في ذلك الغرض قوله كما [illegible] فيمثل قيل قيلا
فيقوله صلعم من قيل قيلا فله سلبه قوله ولد   ايراد احد الوصفين جملة فعلية لان
المتكلم به بليغ لا يظن به ان يخلو اختياره هذه المخصوصة عن نكتة قوله والاخر مفرد لا يخفى لطف هذا
قوله وكان النكتة فيه التنبيه على تقدم الوضع على الافراد فيجوز باستعمال الماضي في التقدم لو وضع على الا
فراد مالرتبة ولا يخفى انه في غاية البعد لا يكاد يستفاد من العبارة والاولى ان الاصل في العمل الفعل
فلما كان لو صفا لوضع معمول [illegible] اختار فيه صفة الفعل والاصل في الصفة الافراد فاختار فيما لا معمول
له مفرد الافراد وانما قدم الصفة الاولى لانه لو قدم الثانية لا وهمت تقدم الافراد على الوضع كما
يوهمه جعله صفة للمعنى ولانه اراد ذكر المفرد على وجه يتحمل ان يكون صفة للمعنى وان يكون صفة للفظ
ليذهب نفس الناظر في نوعه كل مذهب ممكن ولانه لو قدم لكان مغنيا عن ذكر الوضع لاستلزم
الافراد الوضع من غير عكس ومن قال تقديم ايضا للتنبيه على تقدمه فقد وقع في مقام الترقوة مما لا
يقع به الا عديم القدرة قوله او من المعنى ولم يتقدم عليه مع انه نكرة لانه لا يتقدم الحال على ذي
الحال المجرور قوله وهذا القدر كاف لصحة الحالية لا دخل للتعبير الذاتية في الحالية ذلا تبعا و
هيها الحال كما يوهمه قوله وهذا القدر كاف لصحة الحالية قوله مثل الرجل قيل ولذا رجل لان
التنوين كاللام كلمة دخل كلمتان عد ما كلمة واحدة لشدة الامتزاج وهذه قرينة بلا [illegible] لان الاعراب

جرى على الرجل قبل التنوين فلا وجه لجعلها كلمة واحدة ... واعرب باعراب واحد الا ان يجعل واحد
مضافا اليه لا اعراب لا صفة وان يدعوا اليه ما يقابله من قولهم انه معرب باعرابين فيكون المعنى انه
اعراب مجموع اللفظين باعراب لفظ واحد وهذا اندفع ما يقال ان يستفاد من قائمة
مثلا ان يعرب باعرابين الا انه للامتزاج اعرب اعرابا واحدا وليس كذلك اعلام الثابت مبني الاصل
ويجاب ان المراد معرب باعراب واحد كيف بحقيقة واحدة مع ان كونهما كلمتين يستدعي كلمتين
يلتقيين قيل ما ذكره انما يظهر في قائمة وبصرى وحبلى وحمراء دون الرجل والمثنى والجمع بالواو والنون
فان المعرب في الاول يشمل الجزء الثاني وفي الاخير الجزء الاول فان علامة التثنية والجمع فيهما
اعراب ما الحقيقة وفيه نظر لان المثنى والجمع اعربا بجعل الحرف الاخير الصالح اعرابا لان يحل
اعرابا فيصح فيهما ان المجموع اعرب باعراب لفظ واحد واما الرجل وان صح ان يجعل المعرب فيه المجموع
دون الرجل لكنه الحق يعبر وقائمة لا يشترك شدة الامتزاج فلم يرضوا بجرم قاعدة شدة الا
متزاج وليس هذا اول كشف في الزجاج حتى يكون في ذلك النظر فيه الاحاح ... ولا يخفى على
الفطن العارف ... عنه على وزن مدينة افريقية ... فمثل عبد الرحمن علما فانه لا يقال له لفظ
واحد ووجه ذلك ان اللفظ تا لا يصح ان يتكلم به مرتين باعتبار ما ويصح ان يتكلم بعبد الله مرتين باعتبار
وصفه الاضافي وفيه ما ذكره العلامة الثاني المحقق التفتازاني في شرح الشرح لمختصر الاصول للمص
ان علميه اسم باتفاق النحاة وكل اسم كلمة كذلك ... ولظن ان خروج عبد الرحمن عن تعريف المفصل
قرينة بلا مرية كيف وقد قال في المفصل بعد تعريف الكلمة هي اللفظ الدال على معنى مفرد وهو يتناول
ما اشتبه بنفسه الى مفرد ومركب ومنقول ومرتجل فالمفرد نحو زيد وعمرو والمركب اما جملة او غير جملة

ايضا جملة

إسمان جعلا اسماً واحداً نحو معديكرب وبعلبك ومضاف أو هو مضاف إليه كعبد مناف وامرئ القيس والكف

ثم إنه يخرج من تعريف الكلمة بعلبك علا مع أنه مناسب أن معرباً بإعراب

واحد على أن غرض النحوي ليس بيان حال أجزاء الكلمة مطلقاً بل وجه تميزه ما هو حالها باعتبار الحال

وعما هو حالها باعتبار الأصل وعلى وجه تميزه ما هو حالها باعتبار كونها كلمة حقيقة عما هو حالها باعتبار كونها

كلمة حكماً وذلك يقتضي كون بعلبك داخلاً في حد الكلمة ليتبين أن الإعراب فيهما ليس باعتبار الحال

بل باعتبار الأصل وكون البصري خارجاً عنه ليتبين أن إعرابه على قرب من المساجد وإجرائه مجرى

الكلمة قوله ولو لم يخرجه بذكره لكان أنسب لك أن يقول المراد بالمفرد أعم من المفرد حقيقة أو حكماً قوله كون

الشيء بحيث يفهم منه شيء آخر أن كان بمشابهة ملك الحبشية جعل الشيء الأول بإزاء الشيء الثاني فالدلالة

دقيقة وإن كان كون الشيء الأول مقتضي الطبع عند عروض الشيء الثاني له فطبيعية وإلا فعقلية قوله فيه ذكر

الوضع لا حاجة إلى ذكره الدلالة كما وقع في هذا الكتاب فإنه بعد جعل الوضع في التعريف بحيث يتناول حروف

حروف الهجاء العارية عن الدلالة لا يصح أن ذكر الوضع يغني عن ذكر الدلالة إلا أن يقال ليس ذكر الوضع

في التعريف لمجرد قوله وضع بل لقوله وضع لمعنى ولا يخفى أن هذا المجموع يستلزم اعتبار حقيقة الوضع في التعريف

قوله شمل لفظ وزير المسموع من وراء الجدار اختار لفظاً مهملاً لا تمثيلي وقيده بالسماع من وراء

الجدار ليتمحض فهم اللافظ بسماع ونحوه ودلالة اللفظ لذلك مدلول العقلي فيظهر الدلالة العقلية كمال الظهور

بخلاف ما لو كان للفظ معنى فيلوح للفظ ولا ثمان فلا يظهر ما قصد بالتمثيل كل الظهور ولو كان اللفظ

مرتجلاً لم يظهر أن فهم المعنى للمشابهة أو لدلالة اللفظ قوله فيه ذكر الدلالة فيه نظر لأنه يجوز أن يكون بعد ذكر

الدلالة لما يستلزم الوضع فيستغني به عن ذكر الوضع كما في تعريف المفصل فإن تقييد المعنى بالمفرد يستلزم الوضع

لان الافراد فرعه فلا حاجة الى ذكر الفروع قوله كما في المفصل فيه لطافة لان توقيف المفصل تفصيل المبدا التعريف

قوله ان تنقسم اشار الى ان هذا الجزم لا يقصد به بيان حكم للكلمة بل قصد به تكميل تعريف الكلمة بتصورها بما ينضم

تنضم قيود اليها تحصل اقسامها كما حقق انه لا حكم في التقسيم انه من تتمة التعريف ويظهر لك ضم القيود

بملاحظة تفصيل الاقسام فان ما ذكره في قوة قولنا هي كلمة دلت على معنى في نفسها ولم يقترن باحد

الازمنة الثلاثة وكلمة دلت واقترنت كذلك وتقسيم الشيء الاعم بقيود اليه وتحصيل بعد القيود

مفهومات هي بالنسبة الى هذا الشيء يسمى اقساما ويسمى هذا الشيء بالنسبة اليها مقسما ويسمى كل قسم بالنسبة الى

قسم قسيما والغالب في التقسيم قصد حصر المقسم فيما ذكر من الاقسام وقد يخلو عنه فلهذا قال انحصرت فيها

والمقصود به ان حكم به بعض مفهوم المقسم من غير التفات الى ما هو خارج عنه فهو عقلي والا فهو استقرائي

هذا هو المشهور لكنه كثيرا ما يوجد حصر لم يكف فيه مفهوم المقسم ولا تعلق له بالاستقراء بل يستعان

فيه تنبيها وبرهان فيقال هناك قسم ثالث حقيقي بان يسمى حصرا قطعيا والحصر المراد ههنا قبيل عقلي

ونحن على انه استقرائي قد نبهنا في شرح الكافية المقام ثم قول المص لانها متعلق بالتقسيم من

الجملة من معنى الانحصار ويلغي هذا القدر للظرف عند بعض النحاة من غير حاجة الى اعتبار لفظي

نظم الكلام وبه يشعر سوق كلام الشارح وبعض النحاة تقدرون عامل الظرف هكذا انحصرت لانها

اي الكلمة لما كانت لما ظرف بمعنى اذ ويلزم بعده الماضي لفظا او معنى وجوابه ايضا كذلك وجاء مستعمله

مقرونة باذا المفاجاة قال الله تعالى فلما كتب عليهم القتال اذا فريق ورب ما كان ما جاء القاء

وقد يكون مضارعا هذا الكلام الرضي فقوله فهي جملة اسمية مع الفاء سكال قوله اما من حيثها

عدل عن التقدير المشهور من حذف المضاف من اسم لان حاله مع ان فيه تعليل حذف والقدا حيث

للانحصا

لانه يحتاج الي معرفة قوله الثاني الحرف والفعل ويه عن الرابط المتبادر لكن فيه ان الرابطه استفادة الكلمة من المتعلق

لتقدير متعلق مع ان وتقدير مجرد صفتها علي ان يكون مبتدا او خبرا او ان تدل علي عنه ومنهم من قال

او راح كلمة من الان حصر الصفة في الدلالة وعدمها ماء الوجود صفات لا يحصي الكلمة ومنها الان حصر بعض

الصفة لنفيه فيها باطلان كل صفة من الصفات التي لا يحصي يصدق عليها انها من صفة الكلمة علي الكلمة

ان يعني حصر التقسيم ليس الا ليس المتقسم خارجا عن ما ذكر في التقسيم ويبنى المعني علي انه ليس امرا خرورا ما ذكر في

التقسيم ولم يبطل الا ان الان ان لا يخلو عنها لانه لا يكون غيرهما لظهور انه له صفات لا يخفي هناك تقدير اخر

احقا اي ذرت ان يدل ثم تاويل احقه ومرجعل ان يدل بمعني الدلالة تركها لكونها مستفيضين مشهورين

تنفي بالتنبيه علي ما قصد بذكره النيه علي قصور بيان غيره وهناك تحقيق ذكره سيد المحققين وهو انه لا حاجة

الي تقدير للوقت بحيث المعني بين صريح المصدر والفعل الماول به بدخول كلمة ان وان لان من رجع الي المعني

بين صريح المصدر كالفرق ان الاول لا يرتبط بالذات من غير تقدير او تاويل والثاني يرتبط به من غير حاجة

شي فيهما قوله حيث يقعال عمدة في الكلام الاول حيث لا يدل علي نفي في نفسه لا فيهما قوله في الفهم

عنها لا في التحقيق حتي يكون المصادر مثلا افعالا قوله الماضي والحال والاستقبال الحال ما انت فيه

في زمان التكلم بالدلالة علي الزمان والماضي بالتقدم عليه والاستقبال ما تاخر عنه قوله ماخوذ من السمو هذا

ما جري عليه البصريون والاخذ من الوسم سمة الكوفيين وشواهد كل من الفريقين في الكتب المبسوطة

ان المتبادر من كلامهم هذا ان النحويين اخذوا الاسم بهذا المعني من السمو او الوسم والظاهر انهم نقلوه من

معناه اللغوي الي المعني المصطلح فانه واللغة بمعني اللفظ الدال علي الشي كما في قوله وعلم ادم الاسماء كلها

في القاموس الاسم الشي بالضم والكسر وسمه وسماه مثلثين علامته واللفظ الموضوع علي الجوهر والعرض

للتمييز نعم لو كان الاختلاف في ماخذ الاسم اللغوي لم يكن بعيدا تأمل قوله لتضمنه الفعل وكذلك تقول المشتاق

الفعل فمن ان له مصدر كما للفعال قوله وذلك لانه قد علم به اي بوجه الحصر الاولى لانه قد علم بوجه الحصر قوله و

الفعل كلمة يدل على معنى في نفسها الكلمة الاولى ترك للكلمة قوله فالكلمة مستدرك لادخاله في ما هو لصدق يعني انما علم

به الكل واحد حد بمعنى المعرف الجامع المانع لانه لا يتوقف على ان يكون والمعرف قد يشترك بل يتحقق

بمجرد التمييز الا انه اراد تحقيق المعرف بالكل وتوضيحه ايضا قوله وليس المراد بالحد ها الا المعرف الجامع المانع

عند الادباء معنى الحد ذلك كما صرح به في مختصر الاصول فلا يرد ونيع ان ما علم الجواز ان يكون المراد المشترك

خارجا حقيقة هذه الاقسام ولا يحتاج الى الدفع بان حقيقة الامور الاصطلاحية لاعتبارة الموضوعات حد

ورد الها قوله ولعدم المصرح جملة مدح بها بكثرة الخير وتحقيقه سيجي في بحث التمييز والمراد ههنا لعدم المصر

شفقة على المتعلمين حيث لم يهمل في التعليم جانب الذكي ولا الغبي ولا المتوسط بينهما والمقصود بيانه

بيان فائدة وقوله قد علم الكلام في اللغة ما يتكلم به قليلا كان او كثيرا لا يظهر داع الى ترك بيان

معنى اللغوي للكلمة وهو اللفظ وتحصيل المعنى اللغوي للكلام بالبيان ولا يخفى ان الكلمة بمعناها

الاصطلاحي من الكلام لشمول الكلم دون الكلمة والكلمة لا تناسب المعنى الاصطلاحي للكلام فتخصيص كل

من اللفظين بما خصا به اصطلاحا ليس بمجرد التمييز بينهما في الاسم ومن المعاني اللغوية للكلام ما يكون متقفيا

في اداء المرام على ما في القاموس ولا يخفى انه اشد مناسبة بما اصطلح عليه فالاولى ان يحمل النقل عليه

قوله فالمتكلم اسم فاعل له بما عقب المتفحص بقوله اسم فاعل مع انه لا يمكن الا ان يكون اسم فاعل

لتحصيل الصورة الحاصلة باسم الفاعل فهذا المنزلة الاحكام فينبغي ان يرى ولا يقرأ فاحفظه ولا تغفل في جملة

نظائره وعده من هدايانا واحمد ببعض عشائره قوله فلا يلزم اتحادهما اي اتحاد المتضمن والمضمن في بعض كل

بالكل جزء ومن قال المعنى فلا يلزم اتحادهما الكلام الثنائي فقد صدق على ما عرف المصنف لو جعل المسند جزء الكلام
كان لتضمن الكلام للكلمتين بمعنى صحيحا غير محتاج الى هذا التدقيق لكنه لم يلتفت اليه لاحتياجه الى تصحيح كون الهيئة التي
ليست بلفظ جزء اللفظ ومن قال ان المتضمن مجموع الكلمتين والاسناد سواء اراد بالاسناد نسبة احد الامرين
الى الآخر او ضم كلمة الى اخرى فقد سها لان شيئا منهما ليس جزءا للكلام بل مدلول له او صفة له فانه تامل قوله اي
تضمنا حاصلا بسبب الاسناد او بسبب الاسناد باعتبار ان الاسناد صار باعتباره الكلمتين وتضمين اللفظ لهما
فلو قيل ما تضمن كلمتين للاسناد لكان انسب قوله خرجت المهملات اي المفردة لكنه بقي زيد قايم حتى قال المحقق
يصدق عليه الحد وفيه انه لا يكون كلاما مشتملا على حشو وايضا فاجعل كلمة باعتباره من لفظ موضوع بتقريبه الحدث
النحوي عن الالفاظ الموضوعة قوله ونسبتهما اسناد يفيد المخاطب الاولى ليفيده قوله دخل في التعريف مثل زيد ابوه قايم ومثل
تسمع بالمعيدي خير من ان تراه قوله فان الاخبار فيهما مع انها مركبات في كون الخبر في زيد قايم ابوه مركبا نظرا الى ان الخبر
عندهم هو قايم وفاعله خارج من الخبر ولا يذهب عليك ان الامثلة المذكورة داخلة في تعريف الكلام مع قطع النظر عن
جعل الكلمتين اعم من الكلمتين حقيقة او حكما قوله فانه في حكم هذا اللفظ ولذلك اعرب باعراب الاسم وجعل مسندا اليه
ووضع موضعه ولا يبالي ذلك الا في الاسمين اه فان المراد بالاسم اعم من الاسم الحقيقي والحكمي ومعنى كون الاسناد اليه من
خواص الاسم انه من خواص الاسم الحقيقي والحكمي ولا يذهب عليك ان ادخال مثل ونزيد تسمع لم يدخل في التعريف بما يحتاج
الى تعميم الكلمتين لجملة قوله بالاسناد على ما حمله عليه حسن لو كان المعنى ما تضمن كلمتين مع الاسناد ولم يحتج لانه تضمن كلمتين هو تعلقه
مع الاسناد ثم يحتاج الى التعميم لادخال مثل حتى قوله اعلم ان كلام المصنف ظاهر في ان ضرب زيد قايما بمجموعه كلام والفاظ الخوارزمي
ان مراده ما تضمن كلمتين فقط قيل لا يخفى انه يلزم عليه تركيب متحقق افراد الكلام في هذا التركيب تحقق افراد الكلام في هذا
التركيب تحقق افراد متعددة في ضربت القوم رجلا وضربت هو قايم على تعريف المصنف اتحاد ولا يذهب عليك ان في هذا الجزء اعتبار

في قولنا زيد ضربت غلامه في داره يوم الجمعة تاديبا ضربا وقد اتفقوا على ان خبر المبتدأ او منها جملة فالكلام الذي هو مراد ف

الجملة عنده صح المفصل بحيث يكون مجموع ما جعل خبرا او مبتدأ في الحال والصفة اذا كان جملتين فينبغي ان يجعل عدد الكلام

عنده والاخصر عبارة تعريفه لا عده ولا عرضه فيه قوله على الجمل الجزئية الاولى على الجمل الواقعة من غير تقييد الجزئية وكانه قيد

بها لان الالف منه عنده لا يقع جزءا والموضوع جزء اشمل زيدا ضربته في ما ول زيد يقول في جملة ضربته وبعد سبحه ان مادة

افتراق الجملة عن الكلام لا تقتصر على الجمل الجزئية كما توهمه البيان بل من مادة الافتراق اضربه في زيد اضربه سواء كان مراجع

او متعلق الجزء قوله اخبارا او اوصافا يراد عليه او احوالا او جملا قسمية او شرطا فان الحكم في الجزاء عند المحققين الامر مع

قوله ولا يتاتى ذلك الا في اسمين او لا يكون تعريفه جامعا قوله وفي بعض الحواشي اعنده كلام مع انه خلاف ظاهر العبارة جدا

لان مثله لا تركيب من غيره قوله فاجل انه يلوح من كلام المص ما دل ان المذهب عنده هذا ونحن نقول مما يدل على ان الكلام

عنده كالجملة وتكرر ما في الحواشي انه قال المص في بحث من في الاستفهام ان لها صدر الكلام لانه يقتضي كون قام ابوه

في زيد قام ابوه كلاما عنده والا لم يصح قوله ولها صدر الكلام قوله ولا يتاتى في ذلك الا الكلام هذا التفسير هو المناسب للمقام وحمله على

التفصيل او الاسناد بعيد عن المرام قوله الا في ضمن اسمين اي لا يتحقق هذا العام الا في ضمن هذين الخاصين

فلا يلزم اتحاد الظرف والمظروف والاظهر الانسب بفهم المتعلم ان يحمل في بمعنى من لكن ينبغي ان يعلم

انه لا يتاتى من كل اسمين لانه لا يتاتى من اسمي الفعل ولا من فعل واسم اي اسم كان لانه لا يتاتى من

فعل واسم هو مفعول من اسم وفعل اي فعل كان على ما ذهب اليه المص من جعل اسماء الافعال انما قدمه وا على

لها لكن التحقيق انه لا يتاتى من فعل واسم اي فعل كان قوله لان التركيب الثنائي العقلي فبيان حصر التركيب

الثنائي في ستة وابطال ما عدا اثنين لا يوجب لا حصر الكلام الثنائي في اثنين والمدعى حصر مطلق

الكلام فالاولى ان يقتصر على ان الكلام لا يحصل بدون الاسناد والاسناد لا يحصل بدون مسند اليه

لا يكون الا اسما

لا يكون الا اسماء وفعلا قوله ونحو يا زيد يسعد مراد وعوز بدا فلم يكن من تركيب الحرف والاسم كما ذهب اليه المبرد واذا
صرح بالحصر في بعض الكلام دون تقسيم الكلمة وقيل لان تعريف الكلام يرشد الى اقسام ستة في بادي الرأي يحتاج الى نفي تعريف
الكلمة قوله على معنى كائن في نفسه حصل في نفسه صفة للمعنى لا متعلقا به اي دل بنفسه لا بانضمام غيره اي دال كائنا
في نفسه اي معتبرا في حد ذاته ليلا يفصل بين معنى وصفته اعني غير متعرض لما ليس صفته لانه وان جاز لكن كون الفاصل
صفة اغلب من اجنبي اقرب قوله اي نفسه دل لا نفس الاسم والا يتوقف معرفة الموصوف على معرفة الموصوف ويلزم الدور قوله
فتذكير الضمير بناء على لفظ الموصول لا بجعله كلمة باعتبار ما يكون الكلمة عبارة عنه لا على لفظ الكلمة وتانيث مفهوم الكلمة
ليس لذاته كتانيث معنى حتى يدل على تانيث الضمير الراجع اليه يكون ذلك التانيث لرعاية لفظ الكلمة فيذكر الضمير الراجع الى
ما دل بين نحو وذا بي اللفظ بل الدال اللفظ والمعنى قوله ولذلك قيل الحرف اي الجعل او الطرف يعني اعتبار مدلوله
بمعنى افادة الدال اياه كما هو الشايع في الشبهة الى الشيء تعال هذا المعنى في هذا اللفظ يعني انبسط ومنه سمي الحرف ما دل على
معنى في غيره فلا يتبع انه ما دل على معنى يكون ذلك المعنى قبلا في غيره اذ لا يتحقق لكون المعنى في الشيء الا كونه مدلولا له ولا يبعد الفا
ان يقيد في نفسه في تعريف ما يقابل الحرف يفهم ان تركيب الحرف ما دل على معنى لا في نفسه كما يقال الدار لا في نفسها كذا ولا
يقال الدار في غيره كذا الا ان انتفاءه اجرى على وجه ما يوافق لا في نفسه المعنى موضوعه وما عرفنا فيما بينهم فلا السا
في معناه ولا وسمه في التعريف به قوله ومحصوله ما ذكره بعض المحققين يعني السيد الشريف قدس سره كانه اراد الشارح
التنبيه على ان هذا التحقيق ليس من السيد الشريف قدس سره كما هو المشهور بل اخذه من كلام المصنف وليس كما ظنه لان
الشارح في كلام الايضاح يعرف ان العلم بعيد عن هذا التحقيق وان كان عبارته المجملة المنقولة وقعت الغاية محتمل
التنقيل بهذا التحقيق بركيب وقد ذكر ان الفرق بين الاسماء اللازمة للاضافة والحروف ان الواضع شرط في
الحرف على معناه ذكر المتعلق ولم يشترط ذلك في الاسماء اللازمة للاضافة وانها لازم للاضافة لغرض اخر غير كون ولا انها

مسندا ومسندا اليه ومضافا ومضافا اليه ولا خفاء في انه يجد نوضح لادخل لمواضع في الدلالة الخ بل يكون الدلالة شرطية موقوفة على ذكر المتعلق

فلو كان صاحب هذا التحقيق لم يقصد رفعه بمثل هذا الكلام بل العلم ايضا ليستحق ان يقال في حقه ما قال السيد المحقق في حق بعض الائمة

حيث قال في حواشيه على شرحه على الكافية هذا المقام من غرائب تحقيقه في معنى الحرف ما زاده وسعد عنه من اجل ما زاده اقوى [illegible] كما ان

في الخارج موجودا قائما بذاته وموجودا قائما بغيره لو قيل كما ان في الخارج موجودا قائما بذاته هو موجود سواه هو موجود قائما بغيره

هو موجود في غيره لكان عائدا في ايضاح معنى الحرف وما يقابله وتنويرا لما استعمال في الحدود والمشتقة فان في قولهم السواد في الجسم

ليس كما في قولهم الماء في الكوز بل بمعنى الاعتبار والدلالة على ان وجود السواد ليس الا باعتبار المحل كما ان معنى موجود في نفسه انه موجود

في نفسه انه موجود من غير اعتبار غيره وبما ذكرنا اتضح ان قولنا السواد في زيد وقولنا الدار في نفسها [illegible] وبعد فمن قال الظاهر من

انه شبه وجه هذا الاستعمال لفظ في هو انه لما شابه المعنى الحرفي التابع للاعراض تابع للجوهر صح ان ينسب الى ذلك المعنى كما ينسب

العرض الى محله والمعنى المستقل لما شابه الجوهر صح ان يقال انه كائن في نفسه لانه لم يكن في غيره كما يقال ان الجوهر

قائم بذاته بمعنى انه غير قائم بغيره فلم يتدبر فيتدبر كذلك في الذهن معقول الاولى معلوم ولا يذهب عليك التفاوت

بين المشبه والمشبه به فان القائم بذاته لا يفتقر الى غيره والقائم بغيره لا يفتقر الا بما يده بخلاف المدرك قصدا والمدرك

تبعا فما بالقصد الى المدرك تبعا فيه كالمدرك قصدا او بالعكس [illegible] لا يصلح الا ان يكون محكوما عليه وبه فالاولى ان يصلح لان يكون مسندا اليه

ومسندا ليكون وجها للتخصيص الاسناد بالاسم والفعل ولا يخفى انه كما لا يصلح الملحوظ تبعا لان يكون طرفا للحكم لا يصلح

ان يكون طرفا للنسبة اضافية كانت او تعليقية فالاولى ان يوسع الدائرة بحيث يستفاد منها اختصاص الموصوفية بكون

الشيء صفة وكون الشيء مضافا ومضافا اليه ويكون الشيء مفعولا او ملحوظا بما سوى الحرف ثم نقول للسيد فاد من

كلام اهل هذا التحقيق المشتهرين بكمال الفكر العميق ان عدم كون الحرف محكوما عليه وبه لكن [illegible] الا

انه لا يلاحظ غيره وان الملحوظ تبعا لا يصلح شيء منهما وان الذي ما يذكره الملحوظ بتبعية بجعل اله لملاحظة

كابران بيان

لا بد ان يذكر ويضم هو حتى يفهم الملحوظ تبعا من لفظ وكلا الامرين باطلان اذ كل رجل مفهوم ملحوظ ابدا تبعا لملاحظة
افراد الرجل والة لتعرفها وملاحظتها مع ان كل رجل يصير محكوما عليه ولا يلزم منه ذكر الغير الذي هو آلة لملاحظته وتعقل معناه
فالتحقيق ان الملحوظ تبعا ان يكون محكوما عليه اذا لم يكن ان يلاحظ ما حكم عليه وسيلة الى احضاره وانما
فهمه من لفظ على ذكر متعلقه اذا لم يخطر المتعلق بمجرد ذكره فان قلت اذا كان كل موضوعا لمعنى هو آلة لملاحظة غيره
ابدا فكيف يكون اسما قلت مثل الاضافة هو ملحوظ بالذات يصح تعقل النسبة الاضافية حيثية من يا اضف اليه
وبعد تحصيل المفهوم المركب الاضافي يجعل المجموع ملحوظا بالتبع فما لا يصلح ان يدل ملحوظا بالتبع والة لملاحظة الغير واذ فان
فان قلت فلا يتم ما سبق ان الملحوظ تبعا لا يصلح ان يكون طرفا للنسبة قلت لا يصح ان يكون طرفا للنسبة المقصودة ما الاحداث
وبعد احداث النسبة يصح جعل المجموع ملحوظا بالتبع فما لا يصلح ان يكون مدلوله ملحوظا قصدا لا يصلح الا بعد طرف النسبة وانعام
جملة الكلام او دالا على طبق اجمالهم في المحكوم عليه وبه فالابتداء اشكل لذا لا خطه العقل فان قلت يفهم من
هذا الكلام انه لا فرق بين مفهوم الابتداء ومفهوم من الا ان لاحظ الاول قصدا والثاني تبعا وقد قال فيما بعد واذا
لاحظه العقل من حيث هو حالة وجعل الغير راجعا الى ما حيده مدلول الابتداء مع ان مدلول الابتداء كلي ومدلول
من جزئي قلت مدلول من مدلول الابتداء وحينئذ صفة الى الوجه المجرد وليس افراد الابتداء الا حقيقة
حقيقة كان معنى مستقلا بالمفهومية ملحوظا في ذاته ولزمه تعقل متعلقه اجمالا وتبعا من غير حاجة الى ذكره وهو مسند الالة
مدلول لفظ الابتداء فقط لا يمكن وقوله لا حاجة يعني لا حاجة للفظ الابتداء في الدلالة عليه ومن حمل على نفي الحاجة
المتكلم احتاج الى ان نقض في الدلالة عليه بقوله من دل على كذا لكن عبارة المفضل ظاهرة في المعنى
الاخر وهو بعيد الى المعنى الاول لدوام وكان وجهه قرب مرجع الضمير وشيوع المعنى الاخر قال الشريف ملاك في
التسهيل اذا دار ضمير بين الاقرب الا بعد فهو للاقرب وما كان الفعل دالا على معنى في نفسه باعتبار

التضمني ودلالة اللفظ على معنى لازمه وقد يسمى المطابقة ودلالته على جزء ما وضع له تضمنا ودلالته على لازم ما وضع له التزاما والمعنى
التضمني هو جزء المعنى الموضوع له فيفيد كل المعنى والتوليف اعم من المطابقي على خلاف المتبادر من التضمني
عند الاطلاق المعنى المطابقي صرح به بعض المحققين في شرح الرسالة الشمسية مع انه لا يحمل اللفظ في
التوليقات على خلاف المتبادر الا لصارف لان هناك صارفا وهو ان المعنى المذكور في تقسيم الكلمة هو
المعنى الاعم بقرينة وصفه بالاقتران بالزمان في الفعل والاقتران بالزمان تمام معنى الفعل اذ لا يوصف
الكل في الوصف بالاقتران بالجزء فلا يقال اقترن زيد بيده ولولا ان المراد بالمعنى ما بمعنى ما هو اعم
المطابقي لما احتاج التوليف الى قيد غير مقترن لخروج الفعل بقيد الدلالة على معنى في نفسه لانه لا يدل
على المعنى المطابقي بنفسه بناء على ما زعموا ان الفعل موضوع للحدث والزمان والنسبة الحدث الى فاعل
معين ما لم يذكر الفاعل المعين لم يمكن ان يفهم النسبة فلا يمكن فهم المعنى المطابقي بدون ذكر الفاعل
لانه لا يمكن فهم الكل بدون ذكر الجزء فدلالة الفعل بنفسه ليس الا على الحدث على ما قالوا والزمان على
ما يفهم انه ورد عليه انه يلزم توقف الدلالة المطابقة على التضمنية لا معنى للدلالة التضمنية بنفس اللفظ
كيف وقد حقق ان التضمن لا يوجد بدون المطابقة ونحن نقول كون الدلالة التضمنية بنفس اللفظ لا يقتضي
وجودها بدون المطابقة المتوقفة على التضمنية لان معنى الدلالة بنفسه استقلال المفهوم المدلول بالمفهومية
والحدث معنى مستقل بالمفهومية وانما توقف فهمه على التضمنية استقلالا اما هو شرط فهم المفهومية لا في
المعنى المطابقي نعني انه لا شك انه يفهم عند سماع لفظ ضرب الحدث والزمان مع انه لم يفهم المعنى المطابقي
فكيف يتم ما اتفقوا عليه من ان التضمن لا يوجد بدون المطابقة وهذا مما تحير فيه العقلاء وما عندي من
وجه يدفعه جهد الطف من الذي ذكروه في شرح الرسالة الوضعية الا انه لم يبلغ الكلام فيه مرتبة كمال الفضول

للموراهونه

١٦

الامور مرهونة باوقاتها ولما ظهر شيوع المسامحة الصادقة في هذا المقام صرفنا الى الاكباد العطشى وان كنا من طعن
الحاسد بورم سعة ساحة هذا الكتاب بحسبه فنقول وبالله التوفيق لا خفاء في ان اللفظ الدال على المعنى الا بذكر
الوضع وفهم المعنى من اللفظ ودلالته عليه متأخر عن تذكر الوضع فاذا سمع العالم بالوضع لفظ زيد مثلا يتذكر الوضع
لمعناه فقد حضر عنده معناه في ضمن تذكر الوضع اولا لكن استحضار الوضع بدون حضور طرفيه فليس العلم بالمعنى عند سماع
اللفظ فيضمن تذكر الوضع دلالة اللفظ لان الموقوف على تلك الدلالة متأخرة عنه بل لا بد للدلالة من امر آخر يتسبب من اللفظ
وهو التفات النفس اليه من حيث انه مراد اللافظ والذي دعاه الى التلفظ به فنقول لما سمع العالم بالوضع ضرب عليا
او العام لفظه تذكر وضعه بهذا الوجه وحضر عنده مفهوم الحدث والزمان فيضمن تذكر الوضع وليس هذا من دلالة
اللفظ ولا تتوجه من لفظ ضرب الى معنى من حيث انه مراد ما لم يعلم خصوص معنى الموضوع له بالتصميم فاذا حضر عنده بالهيئة
التعيين اليه من اللفظ من حيث انه مراده فمشاهده الحدث والزمان فيضمن هذا الالتفات هو الدلالة التقمير
ولا شك انه لم يتحقق من سماع ضرب بدون فهم معناه المطابقي ومن هذا تبيين سر ما اشتهر من رئيس العقلاء
الشيخ ابي علي سينا ان الارادة شرط الدلالة وعلم انه كلام بلغ غاية التحقيق وليس مما يتعجب منه وتوهم من
شبهه كما زعم كل من بلغوا الى الان فان الدلالة الالتفات من اللفظ الى المعنى من حيث انه مراد فلو لم يعلم
بالارادة لمعنى من اللفظ يعني فلم يتحقق دلالة على المراد ولا على الجزء منه ولا على اللازم ومن هذا تبين ان
دلالة المشترك تتوقف على القرينة وليس ما يسمى تحقيقا من ان الارادة تتوقف دون الدلالة حقيقيا بل ع…
ما ذكره وبطن فكره عميقا فحاصل ان ينبهك على ان القرينة شرط في دلالة المشترك بخصوصها بل المنفرد ايضا قد يحتاج
الى القرينة احتياج المشترك اذا صار جزء اللفظ او فكل من لفظ عبد ولفظ الله في عبد الله يحتاجان في دلالتهما
على المعنى الى القرينة صارفة للفظ عبد الله عن ارادة معناه العلمي واسالك ان الايام من اين فاقته …

التحقيق ثمه فعات على عودت نفسك لقبوله من غير توثق وتمضي الى التتمة لما ادرتني اليه موافقة فتيق التوفيق اعلم
ان النحويين قالوا ان الفعل موضوع للحدث والنسبة الى فاعل ما كما اجمعوا عليه ايضا لا ان الفعل لا يكون بدون الفاعل
فالى اتم تصحيح سر ذلك الى ان جعلوا النسبة داخلة في مفهوم الفعل ليلا يكون له بد من الفاعل ولا اضطرار لمن
شرح الله صدره ورزقه نصره فنقول لك مما الهمني ربي ان الفعل موضوع لحدث متقيد بالزمان والنسبة انما جاءت
من الهيئة التركيبية كما في الجمل الاسمية اذ لا يخفى على منصف على انه لا يناسب جعل هيئة زيد قائم للنسبة وجعل
هيئة ضرب زيد لغوا ومن امارات ان النسبة ليست مدلولة للفعل انه يفهم الحدث والنسبة تفصيلا وقد اتفقوا ان
دلالة المفرد لا يكون تفصيلية ولهذا المعنى نجد تركيب القضية الشرطية من مفردين وانما التزم مع الفعل ذكر الفاعل لان
الفعل يؤدي معنى الحدث على وجه يكون مستعدا لان ينسب الى شيء فيلزم اسناده الى شيء ليلا يكون احضاره
على هذا الوجه لغوا او المراد بعدم الاقتران ان يكون بحسب الوضع الاول لم يكتف بقوله بحسب الوضع لانه لا ينفع في ادخال
اسماء الافعال واخراج الافعال المنسلخة عن الزمان الا ان نجد الوضع للمعنى الزماني واسماء الافعال وتعري الزمان والافعال
المنسلخة والانكار مكابرة لتحقق امارة الوضع فيهما وهو فهم المعنى بلا قرينة وشهادة صريح توقيف اهل اللغة بالوضع لهما
نفع التقييد بالوضع الاول فبالاعتبار ان نزل زيد يدل على معنى مستقل هو الذات غير مقترن بحسب الوضع الاول وهو الوضع
الفعلي لانه لم يكن الذات داخلة في الوضع الفعلي واسماء الافعال دال على معنى مستقل هو الحدث غير مقترن في الوضع
الاول لان الوضع الاول لها انه الحدث فهذا المعنى المستقل موجود في الوضع الاول غير مقترن والافعال المنسلخة
دال على معنى مستقلة فقرينة في الوضع السابق وهو الوضع الفعلي لها فانها في الوضع الفعلي موضوعة لهذا الحدث والزمان وهذا
ولا يخفى ان تسمية اسماء الافعال اعتبرت باعتبار وضعه الحالي للمعنى وعدم اقترانه باعتبار الوضع الاصلي وذلك
جمع بين الاعتبارين اذ اللائق ان يكون مدار الاسمية على وضع واحد ولا يكون وضع لغو ومعتبر الاعتبار في شيء واسماء

الافعال

لافعال شمل د ونكرة صفة الاول وهو الوصف الظرفي ونحو اعتبار اسميتها والاسم ليس كلمة ومعتبر فيها الا ان علم

الافتراق انما يتحقق به ووصفه اثنا الي معتبر لانه باعتباره يكون كلمة ونحوه لانه باعتباره لا يكون غير تعقل قوله علي

وزان فوقاة كتب علي الحاشية لدجاجة لغوي اي بفتح فوقاة وفتحاء علي فعلان فعلاة وفعلا لا قوله او من المصادر التي آه

بين او من معاني المصادر التي كانت تلك المصادر والاصل اصواتا والمصادر التي هذه الاسماء منقولة عن معانيها بعض اسماء هذه الا

لان اللفظ انما ينقل عن بعض معانيه الي معنا اخر لا عن لفظ اخر فلكون تلك المصادر في الاصل عبارة اصواتا عن كون تلك الاسماء

اصواتا تامل قوله او من الظرف بغير او شبه الظرف والجار والمجرور قوله فانه علي تقدير التشبيه ان اشار الي الاختلاف ذا الاقوال في بغيتنا نهاية

كونه مجازا في الاستقبال وثانيها كونه مجازا في الحال قوله بانين بعينين من الارمنة لعله فيدل علي واحد معين النصائحي في

ضمنه اللفظ المشترك لا يدل فلا يدل الا بالقرينة فلا يدل الا علي زمان واحد قوله لما فرغ من مباحث الاسم اراد ان

يذكر بعض خواصه ليفيد زيادة معرفة او ليفيد معرفة الاسم في الجملة وامتيازه عن اخويه بالاثر حتى فهم من تعريف الاسم معانيه كونه

وتوقف معرفته علي التعقل استقلال المعنى انه كان ولا يستقل بفهم كثير من المخاطبين بهذا الكتاب لكن لما تقول هذه بيان

احكام مشتركة بين الاسم والمسمى قدم علي التعريف فهم كان علي سبيل التقريب لكثرة تتبع ماذكر والاختصاص قوله فقال من

خواصه منها ان منها عن اول الامر والذا قدمه علي المبتدا او لنيل التقديم للحصر والانعقاد بماذكرنا التبعيضية

لاستدعي ذكر الحصول من شاهده ماذكرتم لابد من ذكر من تبعيضية الجمع الدال علي الكثرة بالامور الخمسة من غير ان نكاب نحو واعلم

ان التنبيه المذكور مبني علي ان ملاحظة الرابط متاخرة عن ملاحظة العطف والا لم يبق كلمة من الان كل واحد من الامور

المذكورة بعض من الخواص وليس النسبة المذكورة حسا وان كان لعدم ملاحظة الربط اشبع لان افادة ان كل واحد من الخمسة بعض

الخواص توضح الواضحات بل من توضيح ان يخفي فالعاقل تحمل العبارة علي ما تفيده لاير في قوله خاصة ان الخواص ما تختص به ولا توجد

دعوه فتفسير الاختصاص بغلبة الوجود في النوع علي ان التفسير بالقيد كما هو الاعرف عند ارباب للادب العرف من استعمال

بتجاوز النوب يكسر ما له انه يوجد فيه ولا يوجد في غيره فمن قال قوله لا يوجد في غيره تعريض ببعض من الاختصاص فلم يتدبر او نبه فلم يتدبر كلامه

بالغلام منها الا ان المختص حتى لا كاد لا دوم حمله عبارة هي الخارج المحمول على ان الس وحيث عبارة انهم تكلفات لا يحتمل وتعسفات لا يخفى قوله

دخول اللام اي لام التعريف شاع اللام فيما بينهم في هذا الفن بحيث يتعرف لا من حاجة الى التعريف وجعل اللام عوضا عن

المضاف انه يخرجها عن ... اولى التكلف له ولانه بلام التعريف وما على صورته فيشتمل اللام الموصولة فانه

ايضا مختص بالاسم لا يدخل الا الاسم الفاعل واسم المفعول كما عرفت يجب اسم الموصول والالف واللام الزائدة والالف واللام التي

هي جزء الكلمة كما في الخيم وقيل لما تبادر من اللام جميع هذه اللامات لم يبعد قوله لو قال دخول حرف التعريف لكان شاملا للممتنع في

شمل قول صلعم في لغة حمير ليس من امبر امصيام في امسفر في جواب سائل من حمير قال امن امبر امصيام في امسفر قوله لكنه

ولم يتعرض له لعدم شهرته ولم يخصص الامور المذكورة بالتعرض لا اشتهر منها بل يقول لو قال حرف التعريف لم يتبادر منه الا ما

يتبادر من اللام ويكون تطويلا بلا طائل وقلما يستفاد منه اختصاص غيره وان كان شاملا للجميع وحرف النداء كلها

او بعضها فتامل وانما تعرض بعدم التعرض لبعض اقسام اداة التعريف دون سائر الخواص لان في تخصيص التعرض

باللام ايهام عدم اختصاص لباقي من اقسام اداة التعريف كما ان في تخصيص الجر من بين اقسام الاعراب الدلالة على

عدم اختصاص باقي اقسامه قوله وفي اختياره اللام على الالف واللام ويستفاد منه اختياره على حرف التعريف

ايضا وان لم يكن سوق الكلام ويمكن ان يكون اختيار اللام لانه ثابت مع الاسم المعرف وجدا وابتدا بخلاف

الهمزة وان هو احق بجعله علامة تعريف الاسم قوله اشارة الى ان المختار عنده ما ذهب اليه سيبويه لان الحق في هذه المسئلة

وان كان الخليل على ما صرح به المحقق الشريف قدس سره في شرحه للكشاف ويشهد له ما قال في اعراب تعالم سيبويه

احد شيء من علماء النحو ولم يخالف احد احد قوله لتعذر الابتداء بالساكن فان قلت ما فائدة في وضع اللفظ ساكنا

ساكن تحتاج زيادة همزة الوصل في ابتداء الكلام : حصول الخفة في انشاء التركيب مع سهولة

ذلك

ثم مذهب سيبويه ان التعريف يقتضي التنكير واللام حرف ساكن ... ان يكون وليه الف وفا ساكنا ... بل
وليه تنتقضا بنقيض بالنصف به وليل نقيضه قوله واما الخليل فذهب الى انها ال وكان همزته في الاصل تنقطع جعل الوصل
طلبا للخفة المدعوة لكمال كثرة استعمالها قوله والمبرد الى انها الهمزة المفتوحة وان مذهبا مع كونها علامة لان اللام اللازمة
لها يذكر ما قوله لانه تعيين معنى مستقل بالمفهومية يدل عليه اللفظ بطابقة ... وذلك ارتضى وهو ضعيف جدا لانتقاضه بمثل
عندي الاسد الرامي لانه تعيين ما دل عليه اللفظ التزاما وبمثل الحسن والصفات ... لانه لا يمكن ان التعيين لذات المعتبر في مفهوم
الحسن والاسد للصفة والنسبة المعتبرة في مفهوم اللفظ تعريف اللام فالاولى ان يقال التعريف والتنكير ... على اللفظ و
كذلك علامتاهما فلا يمكن في الفعل علامة تنكير لم يدخل عليه اللام قوله كالموصولات قد حقق في موضوعه ان الذي والتي ...
الذي يزيد عليه اداة التعريف قوله ومنها دخول الجر الخ كالتنوين يكون مصدرا فلا حاجة له ما بعد المعنى الى الدخول كاللام
ان ما يفهم الحركة والتنوين لساكنه ... اشارة الشارح الرضي قوله ومن المجرور به تقدير اللام الاولى او يقدرا قوله
واما الاضافة اللفظية فهي فرع للمعنوية هذا اولى مما يقال ان الاضافة اللفظية لا يكون المضاف اليه فيها فاعلا او
مفعولا في المعنى والفعل والحرف ولا يكون شيئا منهما لانه يدعو الى ان ... واختصاص الفاعلية والمفعولية بالاسم قوله
والمراد به كون الشيء مسندا اليه انما فسر الاسناد اليه بالاسناد الى الشيء بارجاع ضميره الى ما هو بكمال ظهوره كالمذكور ولم
يعتبره بالاسناد الى الاسم اما لما قيل انه لو اريد ذلك لغا الحكم بالاختصاص واما لما نقول انه لا يصح ان يجعل كون الاسم
مسندا اليه علامة يعرف بها الاسم لان معرفة العدم معرفة الاسم قوله اختصاص لوازمها من التعريف والتخصيص والتحقيق وبعدم
جريان التعريف في مفهوم الفعل وكذا التخصيص بطريق التخفيف في غير سلسلة الحسن الوجه لا يجري فيه بلا خفاء لانه يحذف التنوين
اذ كون التعينه والجمع والتثنية منها لا يوجد في الفعل واما تخفيف الحسن الوجه وان يمكن في الفعل لكنه لم يضعف باعتباره ...
اللباب ولك ان تقول الكلام في الاضافة بمعدوم وفيه الخ ونحن نقول الحدث الذي في مفهوم الفعل اعتبر نسبته الى الفاعل والمفعول

ابدا على وجه لا يجامع النسبة على وجه الاضافة بتقدير حرف الجر والاضافة اللفظية المعنوية قوله وانما فسرنا الاضافة بكون الشيء
مضافا الى آخره والا علم الاضافة بهذا المعنى اعم من ان يكون على طريق نظره بكون الشيء مضافا اليه ويحتاج اليه بتقدير حرف الجر قوله لان
الفعل والجملة قد يقع مضافا اليه اختلف في ان المضاف اليه في المثال المذكور الفعل او الجملة مع الاتفاق في ان
المضاف اليه هو الجملة الاسمية بتمامها او الصدف اليها قوله وقد يقال هذا الى احد الامرين من الفعل والجملة فيل ينبغي ان يكون هذا
نقول مرضيا لانه الموافق لاختصاص الجر بالاسم وتعريف [illegible] للمضاف فيما بعد قلت كان الشارح [illegible] لا تباع في ترجيح
التاويل وانما اشار بكلمة قد الى ضعف ما بني عليه الاعتراض من حمل قول [illegible] على المتبادر الشامل لكون الشيء مضافا
اليه فانه بعيد جدا ولا ضرورة تدعو اليه فانه لم يلزم استيفاء الخواص فليحمل على ما هو اظهر اختصاصا فريد بقوله لان الفعل
والجملة قد يقع مضافا اليه انه قد يقع كذلك بحسب الظاهر لانه يكون ترجيحا باختياره في نفع عبارة قوله فالاضافة بتقدير حرف
الجر مطلقا يختص بالاسم والمراد بالاضافة ههنا الى كون الشيء مضافا او كون الشيء مضافا اليه بل النسبة بينهما ومعنى اختصاصها
بالاسم مطلقا ان شيئا منها لا يعرض [illegible] اسما قوله وهو قابل المعنى الاتفاق هو الاعراب بمعنى الاظهار او ازالة الفساد وهو
محل ظهور المعاني او ازالة الفساد والالتباس او من عرب الكلمة جلب الاعراب فيها والوجه ظاهر لا من الاعراب
باعتبار ان الاعراب يتحقق فيه لان القياس صوب [illegible] هذا الكلام وكانه يريد بالاعراب المعرب ما هو
اختلاف في المذهب لا ما هو مذهب [illegible] ما اختلف في اعرابه لانه لا يصح ان تشتق منه شيء وبهذا ظهر ان
من قال وفيه انه لو جاز [illegible] يكون اسم مكان لا صفة حتى يكون القياس ما ذكره لم يات بما فيه لان
الاسم المعرب مختلف لا [illegible] محل الاختلاف او لا يجعل نفاعل مكان الحدث ولا [illegible] المكان كما لا يخفى قوله انما المعرب
الذي هو [illegible] الاسم يحتمل ان يكون المعرب والمبني فيه دين للقسم لانهما يشتملان الاسم والفعل والحرف وكذلك يكون المبين ان
الحكم مشترك الا انه يلزم تخصيص تعريف الاعراب [illegible] التقابل باعراب الاسم وعامله كو كان [illegible] على مذهب البصرة لانه لم يثبت في

الفعل المعرب

19

مع المعرب تشبها مقتضية للاعراب بخلاف التنوين فعلى تقدير عدم تخصيص الاعراب الاتم اي الاسم الذي اشبه غير اعتبار

ورود مبني الاصل على التنوين لانه لم يسبب الاصل مشابهة موجبة للبناء والا لكان مبنيا بالمشابهة بالاضافة ولولا اعتبار

القيد المفهوم بتقييد تركيبه تركيبا تحقق معه العامل ولا يخفى ان اعتبار قيد الاستم ان لم يبعد لكن اعتبار القيد في

كمال البعد ولا يهتدي اليه قرينة قوله تركيبا مع الغير يدعو اليه ظهور كون المعرب ما فيما قيل حمل التركيب على المعنى بعيد لان نسبته

يقابل المفرد فيلزم صدق التنوين على ان تكلف ضعيف قوله لم يشابه اي بلا سبب المشابهة التي المشاركة في الكيف بالمناسب التي

اعم وبعارض المشابهة في الاضافة الى المبني بيلا بدخل في تعريف المعرب لمناسبة البناء بحو يومئذ قوله بسكون مؤثرة في منع الاعراب

فيطلبها صاحب المفصل بنقص بعض الاصل ومشابهته في الاحتياج الى الضميمة كالمبهمات ووقوعه موقع

فعال ومشابهة للواقع حضاره وقوعه موقع رسمه كالمنادي المضموم واضافة الى نحو يومئذ

لكن ضبط المبنيات فاستحق المبنيات بهذا الاعتبار التقديم على المعربات فلذا قدمها صاحب اللباب فلا اضافة

تبيانه بسبب الاصل في البناء اعم من وجه من المبني بل اخص مطلقا فاضافة الاسم الى الاخص لو صح انما ينبغي اضافة

الاعم من وجه كما لا يخفى على من له اجادة معرفة الى هذا بعض ما يوجه في الاضافة بينيا ان لا يحصل الاصل بالاصل في

البناء بل يطلق فيشمل المعرب في الاسم هو الاصل لكن في الاعراب يكون بيانية بالاصل لانه في الاصل في البناء للتوجيه

لكلام الشارح مجال لمن له في فهم الكلام استقلال قوله وذوا الماضي قال المحقق الشريف في الحواشي المتوسط جعل

بعضهم الجملة من حيث هي فشمار الجار قوله والامر بلا اللام لاحاجة الى قوله اللام لان المعنى لا يشمل باللام امر الغائب

مجردا والامر باصطلاحهم ما هو بغير اللام قوله فاعتبر العلاقة مجرد الصلاحية لاستحقاق الاعراب لم تعتبر العلاقة مجرد

الصلاحية للاعراب لانه لا يحصل به الفرق بين اعتبار المص والعلامة لان المص ايضا لم يعتبر الا الصلاحية دون الاستحقاق

بالفعل بل الفرق باعتبار استحقاق بالفعل عند المص واعتبار صلاحية الاستحقاق عند العلامة وتعبيرها اذا المنفي

عند العلامة الاعراب بالقوة البعيدة من الفعل وعند المصنف الاعراب بالقوة القريبة من الفعل ولذا قال لم تجز
الكلمة وهي معربة لم يوجد على طريقة المصنف معرب اصطلاحي يعرب لانه لا يحصل الاعراب تقديرا وتحقيقا وكانه اريد سلب الاعراب بحسب
الذات لان ذات الاعراب متاخرة عن المعرب ولم يرد سلب الاعراب بحسب النطق الا انه على الثاني لا ينفع الشارح
فيما هو بصدده وعلى الاول تدقيق النحاة قوله لان الغرض من تدوين علم النحو ان يعرف به احوال اواخر
الكلم اعلم ان الغرض من النحو لا يقتصر عليه كما يدل عليه هذا الكلام بل من الغرض منه معرفة الهيئات التركيبية وتقديم ما حقه التقديم
وتاخير ما حقه التاخير مثلا وجوب تقديم المتضمن لمعنى الاستفهام على ساير اجزاء الكلام مما يتعلق بعلم النحو والاولى ان يقول
من جملة الغرض من علم النحو قوله فان العارف باحكامها كذلك مستغن عن النحو اشار بهذا الكلام الى انه لا يمكن ان يعرف
المتعلم المعرب باختلاف الاواخر بالتتبع لان العارف بالتتبع لا يتعلم المعرب بهذا التعريف لانه يكون غنيا فيحتاج
معرفته اختلاف الاواخر بالتعلم في هذا الفن وتعلمه في هذا الفن يتوقف على معرفة المعرب فلو توقف معرفة المعرب لزم توقف
معرفة المعرب على معرفته بالمعرب فيلزم تقدم معرفة المعرب بهذا التعريف على نفسه وهذا من معايب التعريف المسمى
بالدور وهو الذي صرح المصنف بانه عدل عن المشهور لاجله الا ان الشارح طوى ذكر لفظ الدور ليلا يحتاج المتعلم الى
معرفة معنى الدور وقيل اراد بها والعيب من قال اشار بقوله فالمقصود معرفة المعرب الى ان فساد لمن
ذلك المقصود منه لان المقصود منه تحصيل كلية يحصل بها بعض جزئياتها بالحصول الاستنتاج بحيث يكون التعريف عين النتيجة
مثلا اذا قيل هذا معرب وكل معرب مختلف اخره ينتج ان هذا مختلف اخره وقولنا هذا مختلف اخره عين هذا
معرب فقد صرف الكلام الى نحو لم يقصد به في المقام وان وجه التوضيح والانتظام فاشكل على نفسه بان يكون التعريف عين
النتيجة للتفاوت بالاجمال والتفصيل وما يجاب بما لا يتهدى به الى وجه الصواب فهو وان كان احق بمعرفة مقاصد الشارح
الجليل لكنه من المميزين على ملازمة محل الجليل الا انه جاء بهذا التطويل حسن وصية سيد والد نقض نعمة البيان

على المعرب

على الوجوب والنجم نصر السامر رأسه متعالتي فوجاها فاذا ما كما سمعها   مننا فقه مثله هذا وقد ما قال اسنادي

هو جدير انه جلي   وهيا حسام الملة والدين داود الخوافي اسناد اتمه رحمه بابنيا انعافي فاضل اللاعلي نشالت علوانه

الوافي انه يمتنع قول المصنف انه ليس الكلام مع الممتنع لانه يجوز ان يكون الكلام مع الممتنع العارف اختلاف اواخر الكلم من غير ان يكون

مميزا بين مرفوعها ومنصوبها ومجرورها فيعلم المعرب في نفس بهذا الوجه لا يعرف من النحو هذا الحكم بل يعرف منه بعونه المرفوع

والمنصوب المجرور الى غير ذلك من الاحكام الى جملة المعربات فترك ايسال مع الحق هذا من الطريق انه ذهب من جانب المفصل من حروف

المعرب لان يعرف انه مما يختلف فهذا فما قال مثلا لان الحكم من جملة احكامه كما اشار اليه فيما بعد وكلمة من في جملة احكام واثارة

اشار الى ان المراد بالحكم الاثر لترتب على صفة الاعرابية الى ان اضافة الحكم الى نفس للجنس لا الاستغراق فيما دل الى انه لبعض

حكمه وكانه اراد بهذا التنبيه تقديم تقالة لما سيورده بعد من دفع الاعتراض بانه يخرج الحكم المذكور حكم موجب مع عامله بدلا

وتف الحكم بالاثر في هذا المقام مما اتى لجواز بعد قوام وان اعترض على ما هذه في اتاني الكلام ولا يبعد ان يراد بحكمه بالحكم

به عليه فيكون فيه اشارة الى انه مما ينبغي ان يحكم به في نفس على المعرب لا ينبغي جواز يعرف قوله باختلاف العوامل فان قلت

العامل لا يجيء على فواعل الا اسما قلت فكيف جمع عامل لان العامل ما كان غير كلمة وقبيل العامل صار اسما في عرف النحاة قوله

ان سبب اختلاف العوامل الداخلة عليه انما قيد العوامل بالداخلة عليه ليس من بالاج عن اختلاف العوامل فيتوقف والا يختلف قوله وانما

اختلاف العوامل الداخلة عليه وهذا اولى مما قيل جي بهذا التقييد اختلاف افواه المستفهم لكلمة من باعتبار العوامل الا اشتماله على على

المستفهم عنه نحو من زيد ومن زيدا من زيد ومن زيدا وقيل جا في زيد وراءيت زيد ومررت بزيد ثم تقييد العوامل بالداخلة

يخرج عامل المبتدأ والخبر لان الدخول اما اللحوق بالاواخر او الاول وذا لا يصدق في الامور المعنوية كما مر قوله وانما خصصنا اختلافها

بكونه في العامل ليلا يتفصل لي ويكون   على ما لا تقصد به في عرفهم الا هو   او على المصدرية اي تختلف اختلافا لفظا وايك

هذا التوجيه التوجيه الاول بانه يحتمل ان يتعلق حينئذ باختلاف العوامل لان تعلقه باختلاف العوامل بوجه كونه فاطر العلم حصر العامل

في الملفوظ والمقدر على انهما سيان قوله فان اصله قد وقع فيما وبعد ذكر اليا اليا ليسوي المبتدئ بينه وبين في لاتحادهما خطا

قوله واختلاف اللفظي والتقديري راجع الى كل حقيقة او حكما كما اشير اليه سيأتي تفصيله قلت لا انفا فيه ان لا يحمل اختلاف

العوامل في العمل ان يطلب كل منهما اثرا مباينا للاثر الاخر في الاخر فقولنا رايت والبا ربنا العاملين مختلفين في منظور

وعاملا مختلفا في المنظور قوله سيأتي تفصيله مثل قولنا رايت احمد ومررت باحمد وقولنا رايت مسلمين ومررت بمسلمين في

كان او مجموعا قوله وقولنا معطوف على قولنا فهو في تقدير سيأتي تفصيله مثل قولنا رايت مسلمين ومسلمين فقوله مثنى او مجموعا

متعلق بالمثل لان بهذا القول فلا توجه انه لا يصح الا ان يكون مثنى او مجموعا وبما يعقب منه التعجب بما قيل مدلول من الصورتين

مما ذكر شموله للمثنى والمجموع فخذ انيتك وكن من الشاكرين قوله فان قلت لا يتحقق الاختلاف الا في اخر المعرب والا في

العوامل سواء اريد بالعامل الجامعة او ما فوق الواحد قوله اذا ركب بعض الاسماء المعدودة الغير المشابهة لمبني الاصل

التركيب مع العامل كما سامع عامله وتحققا منه فعولي لشرط قابل للتركيب ومن

يكون الا اذا كان لفظيا فيجوز ان يكون التركيب مع العامل ابتداء وتحقق اختلاف العوامل يتحقق عاملين معنويين

فيتحقق الاختلاف في اواخر المعرب في العوامل واجاب بانه لا يتحقق معنويين وعامل لفظي اختلاف العوامل اولا

اختلاف العمل بين عاملين معنويين هذا وفيه نظر من وجوه الاول ان المراد بالعوامل ما فوق الواحد

كما لا يخفى والثاني انه لا يصح قول الشارح من فيه اختلاف الاخر ولا اختلاف العوامل يتحقق اختلاف الاخر والثالث ان

العامل المعنوي لا ينحصر في عامل الرفع وانما ينحصر فيه عامل معنوي ليس من الفعل وللعامل المعنوي الذي هو معنى الفعل اقسام متعددة

ما فيه للظرف والمفعول معه فصلناها في التعريب وشرحه والرابع انه لا يحتاج للسؤال لانه لم تقل كما ركب مع عامل ابتداء

فيبني بحسبه لانا نقول اذا سبق على التركيب مع العامل عاملا معنويا لكن لم يتغير التركيب للاسم المعدود مع العامل الا انا نقول

التركيب للاسم المعدود لكن لا ابتداء بل ثانيا ومع ذلك التركيب للاسم المعدود مع العامل وان سبق عليه تركيب مع العامل

ولو لم يكن التركيب ثانيا للاسم المعدود لم يكن تقييد التركيب بتة اي يعني فاعرفه قوله على انه الاكثر ان هذا الحكم
لا يكون من خواصه الشائعة فيه انه اذا كان المعنى ان هذا الحكم لبعض المعرب لم ينفع المتبدي المتعلم بيانا لهذا الحكم
فانه اورد عليه معرب لا حرف انه هل يجري فيه هذا الحكم او لا فقيل فلكن المراد اختلاف الا في باختلاف
وهذا الحكم كلي لا ينبغي ان يرد بانه يحتمل ان يكون المعرب لا يرد عليه العوامل المختلفة وفيما مالا ان الاحتمال الا يلف ينقض
الاحكام وقيل المراد استعداد الاختلاف ورجح جواب الشارح عليها بانه اوفق بالعبارة واذ المتبادر الاختلاف
مع تقييد بوقت ما ليس مع ما عرفت ان لفظ بيان الحكم الكلي لينتفع به المتعلم قوله وحين يراد بما الموضوعة
الحركة فقد يجعلها موصولة بل موصوفة فينبغي ان يقول وحين يراد بما الموصوفة حركة او حرف قلت كلمة ما كلما وقع هكذا
يحتمل الامرين فيحمل على الامر الاول اولا وعلى الثاني ثانيا عند ما حال وحين يراد بما الموصولة الحركة او الحرف
الحركة على مقتضى ما للموصولة وانما قدم الاشارة الى الموصوفة لانه السبب في اشتراك المتين بالشرح ثم [illegible]
في حاشية الكتاب لكنه يشكل بما اذا كان العامل حرفا واحدا كالباء الجارة والاولى ان يسند اخراجها الى
المفهومة من الباء الجارة وابقاء الموصولة على عمومها ولا يخفى ان المفهوم من قوله لا يرد العامل والمقتضي
عامل ولا ينقضي على السلب الكلي والذي ينقضي الى انه لا يرد كل عامل وشيء من المقتضي ولا [illegible]
على احد انه بعيد عن الفهم جدا وانما قال والاولى اشارة الى صحة التوجيه الاول ايضا لان ما يخرج تخصص كلمة ما يخرج
بارادة السببية التوقيتية المفهومة من الباء الجارة لكن الاولى ان يخرج الجميع بالسببية المفهومة التوقيتية ولا [illegible]
تكلف ولا يذهب عليك ان قوله او النصب يدل على ترجيح تخصيص كلمة ما الاشعار كلمة او على اشتراط الافتقار فاذا
ترجح اعتبار السببية التوقيتية كان الاولى ان يقال فاذا النصب لما له اذا على التحقيق فتامل ولك ان تقول
يمكن ان يراد بكلمة ما حرف او او [illegible] فلا يرد ما لا يرد من امثال الباء الجارة ولا يرد بحرف حرف المباني.

وهو المبادر حين تعارضه بالحركة لم يتجه عامل على حرف واحد وكما لا يجوز اخراج العوامل واخراج المقتضي لابد من اخراج
مجموع العامل والمقتضي والاعراب ان اختلاف اخر المعرب وكل من تلك الثلثة يتحقق
وبين لا يخرج المجموع السببية بالمغيرية ان تقدم المجموع على الاختلاف ليس مما يخل حمل بينه وبين اختلاف بعدم اخر
بخلاف تقدم العامل او المقتضي او المجموع ومن قال السبب للمجموع سببية الا السببية فهو اسبها المركب من التزيينة البعيدة ثم ما ذكرت
بكلمة واضحة فقد اختص تخصيص كلمه بامرية اخراج المجموع كما تخصص باخراج للتكلم الذي هو السبب القريب الحقيقي للاختلاف الا او
فرح بل تعين في الاعتبار فاعتبره وبادى الا اعتبار قوله جرح حركة علامة الرا و هو علامة بالي و بغاية ومن قال الراد به
جر الموازي في قوله تعالى فامسحوا برؤسكم وارجلكم فلم يتجه تدقيق نظره الا الى خلاف ما يرجع عليه من كون جر الجوار اولى الرايد
من الاعراب اوتو قال ان جر نحو حركة علامة لكان ارجح مجاز النحو شمول ما قيل باء المتكلم في نحو مسلمي في حالة مسلمي
وقوله لانه معرب على اختيار العصم اشارة الى ما ذهب اليه بعض النحاة انه مبني ولا يخفى انه لو قيل في تعريف الاعراب بانه
ما في تعريف الاعراب بما في اخر المعرب يعني من حيث انه معرب يتم التعريف ويلائمه على شيء فتامل قوله يدل على
المعاني المعتورة جمع معنى وهو ما يقصد بشيء قوله وجمله على التعاقب بالشيء المتقابل المعين لمعنى الفهم ولا يعود اليه ولهذا
في بابا وفي تعريف العامل حيث قال في شرحه على هذا الكتاب والاوجه ان الصحيح من قال هو علق وضع الاعراب اراد
وانه متعلق بوضع الاعراب لمعهوم من فحوى الكلام والا لم ينطبق العوض على الفعل لان المعنى عند تحرير تعلقه بما يختلف
ان اختلاف الاخر نقص الدلالة على المعاني بهذا الغرض لا ينبغي اختلاف الاخر بل وضع الاعراب مطلقا قوله ليدل
الاختلاف وبانه الاختلاف انشا والدلالة اي الاختلاف باعتبار ان الدلالة وباية الاختلاف على ما يفعله
والا فانه موضوع للمعاني عند المصنف بانه الاختلاف على اختلاف بينه وبين اسلافه حيث قالوا الاعراب هو الاختلاف
فالفهم ان بعض بانه الاختلاف للمعنى اولى لانه امر محقق واضح بخلاف الاختلاف فانه امر معنوي اعتباري ولا

بل المعرب

يكون معرب بخلاف الاختلاف بذا فيقول الاولى بالوضع للمعاني بانه لا اختلاف لا اولى بوضع للاعراب لمتعلق
الاختلاف لان البناء عدم الاختلاف قوله على صيغة اسم الفاعل فيكون المعنى اخذ كل من معاني المعرب اما المنعوت على صيغة اسم المفعول
فيدل على انكل معرب اخذت تلك المعاني فكل منها يدل على تبدل المعاني في المعرب عدم استقرارها فيه الا ان اعتبار المعرب اخذ اللفظ
من اعتبار العكس فلذا جاز هاهنا الاسنيدين انه على صيغة اسم المفعول واما لما استهجن ترك ما هو المشهور لدلالة على السنة الكافة
هذا الاعتبار حكم بانه على صيغة اسم الفاعل لا يستغرق فيتوهم ان اعتوار المعرب المعاني لا يقيد لها في المعرب فلذا عوض عنه الا انه
كما هو الواضح قوله انما جعل الاعراب في اخر المعرب بالاعراب لكونه الذي جعل او الاعراب مطلقا في اخر المعرب حقيقة او حكما
الواقع فيه اكثر وقوف الكلمة كما انه الواقع بعد الكلمي لان الاكثر فيحكم الكل وكون الحركة بعد الكلمة يظهر بايعها قوله لان نفس الاسم
والدال على صفته فيعد الفاعل عليه بطارة صفات لمدلولات الالفاظ لا الالفاظ وقد يجيب ان الصفات الالفاظ فقال
في تاخر الاعراب ان الدال على الوصف بعد الموصوف ولا يخفى ان ابطاء قوله والصفة متاخرة ان وجه التاخر تاخر لمدلول والاوجه
الدال على الصفة لان تفصيل الصورة تفصيل يتعلق بالموصوف والاقرب ان يقال جعل الاعراب في الاسم لا كلام وقف الكلمة بعد الكلمة
ولا يوقف معها المكسر سبيل التخيل ولانه الكلمة على حاله بخلاف الحرف الاخر ولهذا قيل تعلم على صفته الا على بنيته ما فيه قد ارايته
الاسم ثلثة الجمع ثلثة فلا اشكال الحمل على الاثنين وجه لعدم العطف على الرفع قوله ولا يطلق على الحركات
الاخر قوله فانها مستعملة في الحركات الثانية فعالها وغير الاعراب نظرا الى كون الاسم في كونه فضلا او شبهها
كما في اسم ان علم الاضافة او علم كون ان مضافا اليه مقابل لهما لا كون المضاف اليه وتحيل كون مضافا اليه حقيقة او حكما يشتمل
المضاف اليه بالاضافة اللفظ وقوله بحسب ليدل الا كل ذلك كما او ظاهر الاعم تحت المضاف اليه حيث قال المجرورات ما اشتمل علم
وهو كل اسم نسب اليه شيء بواسطة حرف الجر لفظا او تقديرا لا ولا بد من تفهيم النسبة بانتساب الى حقيقة او صورة تحت الفاعل فانه
مرفوع تبعيض عماد الجزئي في المرفوعات وكذا المفعول لم يحتج الى الباء المصدرية الا و لم يطلع الباء للمصدرية او انما اختص الرفع بالفاعل و

بالمفعول الثاني نحو التقبيل والفاعل قبيلين بين وجه الشبه فيما هو الاصل في الاعراب لكونه معمولا بالموصل في العمل فهو فاعل التقبيل للتعليل

ان التعليل لكونه مفعولا ثانيا ودخول اللام التقوية في المعمول انما هو في الفعل لا يجوز ونهيه حمل الرسمية تضمن معنى الجعل فصار ما

فاعطى التقبيل مجعولا للتعليل ولا يخفى ان حديث الجعل هو الاعطاء نحو [illegible] تضمين معنى [illegible] لا الاعطاء التعليل بالجعل على صالة

فالمال عاد هنا التعليل وذلك ان تحمل للتعليل تقبيلا والمفعول الثاني محذوف هنا اعني التقبيل بالاعطى من الفروعات لا الاصل اذا

التعليل فانه المقتضى عليه للتكلف فتامل قوله اوما لم يبق للمضاف اليه علاقة غير الجر جعل اعطاء الى المضاف اليه اضطرارا ولا

ايه المضاف الى الضمير لا اعتبار [illegible] نحو مررت بزيد يوم الجمعة فانه [illegible] لكن [illegible] المفاعيل فاعطى المتوسط في الكثرة المتوسط

في النقل قوله العامل احتاج الى الاحتياج من هذا الموصل فيه لاعتبار العامل في معموله على ما مر ذكره في حكم المعنى [illegible] عن

بيان الاعراب لان تعريفه يتوقف على معرفة المعنى المقتضى للاعراب وقد قال ان نوع الاعراب لكونه سببا بعيدا بخلاف الاعراب

فانه سبب قريب فقد خرج من سواء الطريق وطلب المسجد النبي العتيق قوله انه يتقوم اي انه يحصل دون غيره فبنيه على ان سببا للتقوم

يسمى سببه الاعراب لاختلاف فان الاعراب سبب تام بخلاف الفاعل لا تقول ينتقض بالاسناد وما يتقوم به المعنى المقتضي

في التركيب هما والعامل لانا نقول لا يتقوم من المعنى [illegible] حركته يحصل جزء من المادة [illegible] تعلق [illegible] الغار

المجاز فتامل قوله المعنى الحقيقي اي معناه بزيد الاسم للعهد الذهني الذي في قوة النكرة والمعنى المقتضي لا يوجد في الفصل عند البعض

قلنا قيل المراد عامل الاسم وتقوم بالباء في تحسبك زيد كون الشيء مضافا اليه حكما وصورة فقد يعمل [illegible] قال لم يبينا [illegible] قوله

وفي مررت بزيد الباء عامل اما في غلام زيد فالعامل عند البعض حرف الجر المقدر وعند بعض المضاف [illegible] حرف الجر الى قوله

فالمفرد لما فرغ من بيان الاعراب العامل والمعنى المقتضي اراد تفصيل اقتضاء المعنى المقتضي فانه تارة تقتضي الحركات الثلث وتارة اقسام

ما سوى الفتحة وتارة ما سوى الكسرة وتارة تقتضي الحروف الثلث وتارة ما سوى الواو ههنا وتارة ما سوى الالف ههنا

[illegible] اي الاسم المفرد الذي لم يكن مثنى ولا مجموعا [illegible] لان المفرد [illegible] كلا منهما [illegible] لا ينتقض القاعدة

بالاسماء

بالاسماء الستة وبواحق المثنى والمجموع بحروجها فيفيد المنصرف لكونها واسطة بين المنصرف وغير المنصرف كما المتقدم الشمام

من شانه ان تقبل التنوين ومنع منه لعدم الانصراف اولم يمنع للانصراف والصواب الحرف منزل عن التنوين والانجر منصرف

افرى عليها الحركات بالثلث للاضافة او اللام موقوفة التنوين دائما سبيل منتفض به قاعدة غير المنصرف ولا يبالي به انتفاء

لانه يعلم بيانه على طريقة الاستثناء والبناء بطريقة الاستثناء من قاعدة غير المنصرف اولى من ادخاله في قاعدة المنصرف

لاشتماله على التنبيه على ان هذا الامر من حيث عام هو الاصل فيها الداع قوله بين الذي لم يكن بناء الواحد فيه سالما نقض

بنحو ثبون ونظاير بها لكنها يلزم دخولها في المكسر توهم ان اعرابها بالحركات الثلث لخروجها عن قاعدة المنصرف

احدهما ان الاصل في الاعراب ان يكون بالحركة فيكون الدال على معنى انما يعطى للدال عليه ولانها اخف الدوال وبذا

من قال الانها ابعاض الحروف خالا عتراض عليه بان كونها ابعاد لما امر وهمي ولو هم فلا يقتضي الا الاضافة بحيث

لا في الاعراب فيكون قوله والفتحة نيابة كتب في الحاشية هذا التركيب من قبيل العطف على معمولي عاملين مختلفين لكن المعمول المتقدم

مجرور واجازة البعض هذا كلامه قوله والمصدرية فيكون التقدير برفع رفعا والجملة حال والعامل في الظرف والحال معنى الفعل

المستنبط من الظرف المستقر هذا اوفق بعبارة المتن مما كتب في الحاشية على انه اعرض عن الفتحة بالفتحة حال كونها

اعراب رفع وعلى هذا الفتحة نصبا وجرا هذا كلامه مثل جاءني رجل الا حسن الظرفاء مثل جاءني طالب العلم

قوله جمع المونث السالم قد تقدم انه ان رفع او منونة غير المنصرف يحتاج الى التطويل وان لم يرد بالام انه بخلاف غير المنصرف

مرول عنه عراب الا انه انما تابع للمجرور بخلاف المكسر والعرب بالحركات افرتبنا هاهنا ينبغي ان يعلم ان الالفاظ جمع

كما في الى جمع المذكر السالم كتب في الحاشية السالم مرفوع على انه صفة للجمع هذا كلامه يريد دفع توهم انه صفة المونث

بينها وبين المشار اليه صفة للمونث والاصطلاح جرى على وصف الجمع بالسلامة وان كان السلامة حال مفرده

وهو ما يكون بالالف والتاء فدخل فيه مسلمات مع انه مفرد مذكر وخرج ثيبات مع ان مفرده مونث قوله وانواعها

قد اعلم وعلى جميع المذكر انسانهم فانه يستعمل وتقابل ان تقول الاقرار ليس لانه علم او يستعمل بل لانه لا يترك في هذا الحكم
على انه لم يعلم الحكم مطلقا بل المنصرف قوله فاعراب هذه الاسماء الستة على ان الحكم يختص بخصوصيات هذه الاسماء
على مطلقها الى انه يمتنع الحكم عليها بكونها بالالف والياء ولا يقول الحكم عليها بكونها بالواو ولا يكون التقييد بقوله مضافة لغوا و
ذلك ان اخوك كالمحصور بالتلفظ به يحصر في الاخ فالحكم على الاخ الخاص بالتلفظ مجردا عن خصوصيته جعلت لغوا التلفظ
ولا حاجة في هذا الحكم الى ما قيل ان اللفظ علم نفسه ويراد بالعلم الصفة المشتهرة بها وهذه الالفاظ اشتهرت فيما بين النحاة و
الاسماء الا انه يرد ان تعريف كون اللفظ موضوعا لنفسه وانما لم يذكر ما تقطوع عن الاضافة لفوائد وانها كسائر الحكم مشتملة على
مثاله وثانيها الاهتمام بذكره وعدم نقصانه لانه خلاف استعماله عند العرب وثالثها ان ذلك المنتقل الاعراب في تقسيم قوله والا
الياء لانه لا يهتدى يقف توجيه قوله لكن لا مطلقا بل حال كونها مكبرة لما كان اشارته الى تجريد هذه الاسماء من الحكم
بقوله فاعرب هذه الاسماء الستة وجب انها عن خصوصية التكسير والافراد ايضا فسدد كه بقوله لكن لا مطلقا
ان خصوصية الافراد والتكبير محفوظ في مقام الحكم قوله ومضافة نقل المتن على خلاف ترتيب انعقف عليه
ما عطف عليه فوائد الترتيب بكمال الاستعمال تحقيق العيوب واما ان لان نسخة كانت في نظره وكانت هكذا
في غاية البعد وقال بعلى ان عبارة المتن محمولة على التقييد والتاخير لانها حال عن ضمير الظرف والحال لا يتقدم
على العامل المعنوي او غير عبارة المتن الى ما هو انسب ولعل العنوان هو عبارته الى ما هو انسب فقد سهى كلك على
انه علم فقد انتقل الى ما نحيط بقلب الناظر قوله وانما اختار والاسماء الستة لا عرابها لا يخفى ان هذا الوجه في غاية ا
وضعف ان يقال الموثبات لحروف الفرع والملحق بالمثنى وكلا واثنان وما يلحق بالواو والنون واو جمع المذكر السالم
فيتقابل به كل فرع اصلا قوله وانما اختار واحدة الاسماء الستة بينها المثنى في كل جانبيها استبعاد اللاولى وكونها
شيئا على بعد او في كون معانيها مستلزمة للتعدد لان المثنى هو اللفظ ومن هنا لم يتم ذلك في باب ... والنكرة

اما فيهما

اما فيهما فخفي والاوجه ان يقال لمشابهتهما المثنى والجمع في ان فيهما حرف لين بعده ما يتم به الاسم فانما الاسم
بنون التثنية والجمع والمضاف اليه والتنوين واللام قوله او بوجود حرف صالح للاعراب يعني ان واحدا حين الاعراب دون
حال الاعراب فيشابه الاعراب في الطريان والتغير وهذه الحروف هي في الاربع الا والا لام الكلمة وفي الاثنين يعني عنهما التقسيم عند الشيخ الرضي
وهو ظاهر كلام الشارح وبدل من العين واللام عند المص لان الاعراب لا يكون من اصل الكلمة ولما كان لكابل فيستعمل بلغت
الله الشارح واعلم ان ربط ان كلام الا بناء على السعد ودو وجود حرف صالح وجها لجعل الاعراب في هذه الاسماء الستة دون غيرها
بالحروف والاسم الابن والولد والوالد والدم والتوب … بغير ذلك مسعى السعد ففا الاولى وجود حرف بدون اعادة اللام
وكذا كلتا التاء بدل من الواو الالف للتانيث لان علامة التانيث لا يكون في وسط واذا اضيف الى كلا وكلتا … ان يكون
مثنى او ضمير ولا يجوز ان يكون متعددا غير مثنية الا في الشعر نحو كلا زيد وعمرو والحاق التاء بكلا مضافا الى المونث افصح من تجريده
اختلف في الف كلا انه في الاصل واو او ياء والاكثرون على الاول قوله فاذا اضيف الى المظهر بحث في هذا المطلب ان يكون موقوفه
قوله ملك لكن كان اعرابه بالحروف لكونه مضافا الى مضمر لا يخفى انه مستدرك لا طائل تحته قوله ومعناها من التثنية لانه تكرار الواحد
قوله وهو جمع لواحد واللفظ سواء كان نعوذ مونثا او مذكرا سالما او مكسرا وفيه نظر لان اعم … في بحث الجمع في شرحه قوله وان كان
اسما فمذكر علم يعقل باشتراط التذكير مع … اشتراط التذكير التقيد بجمع المذكر العاقل غير التغيير … المتوهم انه ليس معنى التركيب الا ما في
مراد المصنف بحمل الاصطلاح عم مفهوم المركب … على معنى لفظ جمع المذكر السالم بحكم … في اخوات عشرين بان يراد
بها ما على صورة الجمع المذكور وليس به قوله عشرون واخواتها المراد بالاخوات المشتمل على ما اشار اليه بقوله ونظائره … اليس بل
حيث … كلما وخلت … استعارة الاخت للمشتمل استعارة … قوله والاصح الكلام عشر على تلكين
والصحيح عشرين وكانه لم يلتفت اليه لانه يخص عشرين … والحكم المكسر ولا يذهب عليك ان ما ذكره لا يبعد ما فيه
لينيسب مجموعا في الاصل غلبت على كل العشرات تغليب العام على الخاص وما بعده وهو ان يقال للاعداد ملتزم الاتحاد حاصله

من يتكرر الا آحاد الا من تكرر مراتب العدد وفي هذه الالفاظ كلا لي يجمعها الا واحد لها من لفظها قوله واطلاق الثلثين
على تسعة وعلى تسعة وثلثين وهكذا قوله وايضا هذه الالفاظ لا يخفى عليك انه لو قال بجميع هذه الالفاظ لكان فيه تطاول قوله وانما
جعل اعراب المسمى بالملحقات الاولى ترك صيغة الملحقات لانها ليست على الوجه في الاصل بل نوع من مشابهة المثنى في اللفظ ولانه لا واحد له قوله لانها
في الواحد بلا كلفة وكذلك كلها او هو علامة المثنى والجمع فعامل قوله وفي اخر ما حرف يصلح للاعراب فان قلت الصلاحية ممنوعة لان
العلامة لا تتغير والاعراب متغير قلت هذا المعنى يكمل العلامة بل من تبدل علامة بعلامة فان تبدل بعد ما كان الالف علامة
التثنية جعل العلامة اما الالف والياء وفسد الالف بالياء وتبدل علامة بعلامة لا تغير العلامة قوله وكسر والتثنية بالاضافة
الى الجمع وفتح الجمع بالاضافة اليها لتوقف الجمع على التثنية والشرط التثليث كان اسما او كثر انه كان صيغة وحملا النصب على
الجر لانه اخوه في الحمل قوله اشار الى تقسيما فيما سبق في بيان حكم اعرب حيث قال لفظا او تقديرا التعداد في هذا
تبيان فوائده الاولى ان قوله [illegible] التقسيم السابق لا التقسيم اللاحق للاعراب كما ذكره بعض الشارحين وكانه بنى ذلك البعض
ما ذكره على ان قوله لفظا او تقديرا التفصيل لاختلاف العمل لا لاختلاف الاخر والثاني ان قوله التقدير يدل على انه يعرف
تبيين التعدد والثالث ان هذا الكلام متصل بما قبله كمال الاتصال قوله ولما كان التقدير اقل اشار الى وجه تقديم
التقدير مع ان اللفظ لكونه الاصل احق بالتقديم ولا يبعد ان قال التقدير لحقارته اولى بالتقديم فيتم في البيان
قوله التقدير اي تقدير الاعراب الا انه تعبيره بالاعراب المقدر بلا تمام قوله واللفظ فيما عداه قوله فيما اي في الاسم المعرب
الذي تعذر الاعراب فيه اشارة الى ترجيح جعل ما موصولة لترجيح الاستبعاد والى ترجيح حذف العائد على خلاف المفعول
قوله تعذر اي تعذر اعرابه لان حذف الفاعل اهون من حذف المجرور ولان نعم [illegible] عليه
الترجيح واطال ومع ذلك فانه هذا الوجه اسقط التصريح ولكن لك ان تحمل ما باعتبار حروف اي في قريب تعذر الاعراب
فيه لانه لا يصح جعل الاعراب بالحرف المقدر هو في اخر الاولى اوه كما يتبادر على ان الالف المقدرة كما

ذلك في المستقل

ذكر في المستقبل بعينه فان قلت الاعراب في عصا قبل الاعلال مستقبل كما في قاضي الا استقبال فيه ادراك الحذف موجود في عصا
اتفقنا فكان استقبال لو دو المتحرك اولى ان تعليل لكن ان تجعل عصا ملحقا بالمحلى في قاضي بالقاضي والفصل للتقدم
فليتفصص له لمقصم   وكما في الاسم المنسوب الى ياء المتكلم تقبل في الاسم المنسوب بالجر ليدخل فيه مثل سكارى وسياحى وسادي
وعصاي قبل الا وان يتعلق الحركة باللفظة بنحو عصا فانه تقدر الاعراب فيه قبل الاضافة وفيه ان اصل عصاي عصوي فاب منقلب بالالف
ثم تقدير انه فلو القلب بعد تقدير الاعراب للاضافة ولا يكون بعد الاعراب قبل الاضافة على انه لخرج عنه حينئذ ما نحن فيه الى الياء المتكلم
ثم لا تداخل فيه بينهم ان يعتبر قاضي بما سوى المضاف الى ياء المتكلم لان الاعراب في انما فصل المضاف الى ياء المتكلم متعذر لان
المحذوف من اخره حركة الكسرة التي اقتضته الياء لا حركة الاعراب فلا يكون تقديرها للاستثقال وذلك اي اسم قوله مطلقا
باعتبار كونه قيدا لغلامي بينها التعميم لغلامي سواء كان مقصورا او منقوصا او صحيحا   امتنع ان يدخل عليه جر او في
ولابد من حركة اخرى اذ لا يمكن جعل هذه الحركة بالجر لما جعل علامة النسبة اعرابا لانها مقتضى الياء المتقدم على العامل فلا
يمكن ان يكون اثر العامل والا لزم ان يكون العامل بتحصيل الحاصل واما علامة النسبة فاحد الامرين وهو النسبة التحصيل احدهما
لا على التعيين والعامل بتحصيل خصوص احدهما   يعني لكون الاعراب تقديريا فرق بين النوعين بناط فائدة تعميم مطلقا
هو غلامي وان جعل متعلقا بهما ولذا جعله البعض مخصوصا بغلامي وكان الشيخ لم يجعل ذكره لدفع توهم الاختصاص المخصوص
بغلامي بل جعله لدلوي المتقابل له بينه وبين قوله كقاضي رفعا وجرا او سلمى فعلى هذا يعد المتقابل بدعوا الى التعميم المتقابل
الآخر ويمكن ان تقدير يد بعضا مطلقا ما كان الفه محذوفا وما كان الفه ملفوظا وغلامي مطلقا ما كان ياؤه مذكورا
او ما كان ياؤه محذوفا نحو يا غلام وما كان ياؤه مبدلا بالالف نحو يا غلاما فقوله في وجه تقدير الاعراب في نحو غلامي انه لما اشتغل الاسم
بالكسرة تعذر الاعراب فاما والموافق انه لما اشتغل بالكسرة او الفتحة نحو يا غلاما ويا ابت ويا امت ويا ابتا و
يا امتا   كما في الاسم الذي في اخره ياء مكسور ما قبلها بخلاف الياء الذي ما قبلها ساكن كظبي   ونحو سلمى عطف على قوله

تقاض فهو مرفوع لا يا قاض لكونه مجرورا او وجه انفرطارا اذ يكون ذكر النحو مسندا لكا ومن ذلك نحو ان الاخضر ان بيته

نحو وليطف سليمى على قاضى يعنى تقدير الاعراب الا استقلال قد يكون في الاعراب بالحرف فاعراض عرضوا المتقدم بتمثيل الاشكل بيان المستقل

التقدير في بهذا اتفق قد يكون بالحركة في الاعراب فقد يكون في الاعراب بالحرف فاستفاد الاقسام المستقل بلا برد انه نوع اقسام

لم يذكره وعقل عنه وعذرا فاضل بلاغة انشلاح من خفى عليه بالفتنة بهذا الكلام فتعدد ليس ما يكونه ترك الله بعض اقسام المستقل

طريقا الا الوصل الى الطه فعليك بالصراط المستقيم صراط غير المغضوب لا التحجب بانك من احببت ولكن الله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم

بحه على ان الشارح لم يذكره انما يصح على مذهب من لم يجوز الحكاية في التسمية الجمع واما على من وغنى من مرتنا فانه الاعم ان انكا يكون

بالحركة او الحرف فح يقول يعنى تقدير الاعراب للاستقلال قد يكون في حالين وقد يكون في حال واحد بخلاف المتعدد فانه لا يكون الا في الا حوال

الثلث و لما كان تقدير المستقل ببعض الاحوال دون المتعدد وكانت مقصوده فكر الاشكلة بيان الفرق لم يذكر

ما يكون الاعراب المستقل بعد رما في الاحوال الثلث نحو جاءني اخو القوم ورايت اخا القوم ومررت باخي

القوم وجاءني مسلمو القوم ورايت مسلمي القوم ومررت بمسلمي القوم واما جاءني مسلمو القوم رفعا فقط وحكم مسلمي وقد

يكون الاعراب بالحروف بعد ما في الاحوال الثلث للاستقلال وضابطه اذا كان الاعراب مدة ولا في ساكن

نحو دا المعلى الصلوة بجر الصلوة ونصبها فجرح نحو مصطفو القوم والمثنى المبنى المرفوع فان اعرابه لا يكون مده اصلا اي فيما عدا ما ذكر

مما تعذر فيه الاعراب والمستقل او ضمير عدا راجع الى ما ذكر من قسمي المتعدد والمستقل لا ما عدا ما ذكر الا سله

سله التقدير غير المذكور علىما بيان اللفظي قسماه اورده بعض الفاضل بلا مداه الشارح رحمهم الله على بيان اللفظي الا سلاه

ومنع بعض الاشكلة مما لا يمكن لا يوجد شئ صحيح واضطر الى الاعراب بوجود وبعض الاشكلة لا محالة مما يعفى ثبته الى الا بينه بدلا

الادب بهذا قوله ما ذكر الشوبانه يحتاج ورد ضمير ما عداه مرجوعا الى المتعدد اي المتعدد والمستقل ال اويل المتعدد

وبهذا طريق شارح في رجوع ضمير المفرد اي المتعدد ولكن لا حاجة بها الى بهذا التاويل لان المتعدد اذا ذكر ما بعطف

يكلمه او لفظ

بكلمة او بحرف او اداة فالقول الراجح لانه في الحقيقة راجع الى تعدد الامور الى الجمع لما ذكر تفصيل المعرب بالمنصرف وغير
بين تعريف غير المنصرف لاحتياج المعرب الذي سبق الى ذلك ولاحتياج بعض الاحكام المذكورة فيما بعد الى معرفته تفصيل انفا و اما
المنصرف فلا يحتاج الى معرفته الا لما سبق من تفصيل المعرب اولا لاهتمام بتعريف غير المنصرف لكثرة فلذا اثره بالتعريف وترك
المنصرف بالمقايسة ومما يحوج اليه التفصيل السابق للمعرب بيان المؤنث والمذكر وبيان المثنى والجمع فينبغي ان يذكر
تفصيل نوع المنصرف قبل الشروع في المرفوعات فلا وجه للفصل الكثير بينهما وبين تفصيل المعربات ومما يجب تقديمه على
المرفوعات بحث المعرفة والنكرة لانه انما يحتاج الى معرفتهما المصلي غير المنصرف ومباحث المبتدا والخبر ومباحث الحال و
النعت فيعلم ما ذكر بيانها خلال بيان هذه المباحث وكان غير المنصرف اقل بدوره عليه نعى المعرفة بالتعدد وسمى بيان
الاول ان يورد على بيان الاكثر وترك الاكثر بالمقايسة لما تشتمل من تعليل حدود البيان واما المعرفة بالتعريف فلا سهل فادوا الافادة الا
خرى فقال اكتفى بتعريف ما هو الاقل الا ان يقال لما كان الاقل في بعض البيان يستحق ان يورد على الاكثر وترك في البيان ما لا نفف
مسئلة البيان بالتعداد والاوجه ان يقال اختار تعريف غير المنصرف لانه وجودي والمنصرف عدمي والعدمي يعرف بالمقايسة
واكتفى بتعريفه لانه يعرف بحدوده ثم يقال المنصرف ما عداه كما قال في الاعراب اللفظي الا استغنا عنه بتعريف غير المنصرف بان
المنصرف ما عدا لا يخالف عنه التقدير والاعلام ان المعرب عند القوم لا ينحصر في المنصرف وغير المنصرف لان المنصرف عندهم
ما يدخله الحركات الثلث والتنوين وغير المنصرف ما يسلب عنه الكسر والتنوين ومنها ما يسمى المفصل بالمعرب بالصفة
والكسر والمعرب بالحروف والمصنف لا يصح ان يكتفى بتعريف غير المنصرف لانه لا يمكن معرفة المنصرف بالمقايسة واما عند المصنف
فان كان المنصرف وغير المنصرف عنده قسما للمعرب بالحركة والا فايدة في وصف المعرب بالحرف بالانصراف فيحمل معرفة
المنصرف بالمقايسة لانحصار هذا المعرب فيقتضي تعريفه فيهما كما اذا كان مطلق المعرب منحصرا عنده فيهما على ما قيل
غير المنصرف المنصرف ما خرج عن الوقف فانه سيأتي بحو حاله الا مبنيا على التركيب كرجم ما خرج عن المنصرف حتى كانه بالقياس

بالتنوين والكسر وكون غير المنصرف وقيل جاز ان يكون مجرورا بزيادة والمنصرف مشتمل على الزيادة من الكسر والتنوين او زيادة ليعلم
اي اسم سورة اختار بعضهم كلمة ما بالتنكير وهو احد احتمالاته لانه اقرب بامتزاج الشرح بالمتن ولم يشر الى الاحتمال الآخر
لوضوح امره واشتهاره فقد تقدم مثله غير مرة وان لم يتعرض بعض الافاضل بملاحظة التشابه الا في هذا المقام وحسنت كالابحر
الا الاسماء فاعرضا عنه بالمرة كما هو دأب الكرام من علل تسع والابحر ان يكون التقييد من تسع علل لانه لم يوجد منها
شرط حذف المضاف اليه على ما لا يخفى للعارف به فمن جوز ان يكون التقييد من تسع علل ثم استعمل بيان لكان ... تقدير
الموصوف فلم يذكر الا لعينه والعلل التسع مجموع ما في هذين البيتين الا وجه تمام هذا التفصيل عن شرح قول الطف والوطه
ونبحث جر الى هذا المقام كتبنا في حاشية هذا المقام اوله من انواع الصرف تسع كلما اجتمعت ثنتان منها فما للصرف تصويب
وهذه الابيات لابي سعيد الانباري النحوي والتصويب تسرول ولم يذكر الابيات كلها لاستواء التوين فلا اشتمال ببيان
غير المنصرف الذي يستفاد من نسبة الاول على اسباب الاول انه يفيد ان غير المنصرف ما فيه علتان فيتحرج منها فقد
تقوم مقام العلتين والثاني انه يدل على انه باجتماع سببين يجب عدم الانصراف مطلقا مع انه يجوز صرف هذا انه
يدل على انه اذا اجتمع كلمة الف التانيث والعلمية مثلا يكون منع الصرف بسببين مع انه ليس الالف بنت بالف وذو
الجموع عدل التقدير فيمكن الاستيفاء في هذين البيتين بنهاية الحسن فوذا السبب عدل ما لا كل عدل لا يكون علة ابدا وكذا الصفة
الوصف الاصلي وهكذا وكان الالف والنون ايضا الا انه لم يساعده النظم وحسن ما قال بعض الافاضل ... وحسن
الالف واللام فيه زائدة والعدول في هذين البيتين اذ ثم للتراخي في الزمان واستعار للتراخي في المرتبة فيكون ما بعده اعلى رتبة
ما قبله او اولى ولا يخفى ان الجمع اعلى رتبة ما قبله وما بعده فكلمة ثم في العلتين لهذه النكتة الجليلة ووجه الاول ان يوطأ عليها
قوله زائدة آه هذا جواب لا يقصد بالزيادة قيل شيء عرف ارباب التاليف انه لا يقصد به الا التقديم في الذكر فعلم ... عبارة
فيفيد جدا وهذا القول تقريب ما ثبت في كلامهم او جره المذكورة وهنا وجه بالغ وهو الاعتذار من مسامحات و ... قعت

للناظم ...

٢٧

الناظم في هذه الابيات لعدم مساعدة النظم اي النظم تنوين غير المنصرف والعلم الخفظ لا تحقيق تقول فيهما انه الا [illegible] علم النظم

وقد عرفت بعض المسامحات في البيت الاول مما ذكرنا ومنها اسماء العلل كما بين في شرح[?] ومنها قوله والنون زايدة مما ذكره

الى ومماثله ذكر لكما ان السبب مجموع الالف والنون لا مجرد الالف ولنا وضحنا ذلك حيث ذكرنا في شرح الفريدة او نقول بان كل واحد

من الامور التسعة علة قوله تقرير قبل الاول ما يرد على كلام الناظم في ذكر العلة ملاقاة صحة نوع تنبيه مما يعدو من العلل

واتى المحرف وقال بعضهم انه امثال لاجل ورود القولين الاولين فلذا لم نذكرهما ونحن اقتفينا اثره حيث قال

علتين انما قيد بذلك لان نون المنصرف لا من حيث الكلام او فهم من حيث انه موجب حكمه يامر ومن حيث انه

فاعل حكمه الترجيح الى غير ذلك مع حيث انه روعي فيه التانيث وانه داخل تحت حكم الضرورة او روعي فيه الاصل كما

ستعمال الكسر والتنوين لكن الاظهر الاحضر ان يقول اي حكم غير منصرف من حيث انه غير المنصرف ومنهم من قال فوجه

الخفية ما يكاد يسع التعليل به الخفة ان لا كسر فيه ولا تنوين ذكر الكسرة مع انه علم بما نقاد اشارة الى

ان لو نيف غير المنصرف بما لا يدخله الكسر والتنوين من التعريف بامرين بحيث ان يجعل كل منهما حكم غير المنصرف ففيه الذي من جهتين

علي ما وقع تعريف اعم فاقتصر علي ذكر لا تنوين لم يمكن الاشارة الي نقص تعريف غير المنصرف لان حقيقة التنوين ومنعه علي

منع الكسر عن غير المنصرف بالاضافة واللام فانه لو اكتفى بالتنوين لتوهم ان الحكم غير المنصرف من حيث غير المنصرف منع التنوين والكسر معا

بالتبعية كما قال كثيرون ومنهم من قال اراد الجمع بين الحكمين لانه ادق ضبطا فتشبيه الفعل بشابه الاسم القول بعد مراتب اعلاها الو حيث التساوي

واوسطها عدم الانصراف وادناها الحمل ولا يليق المقام بفصله لانك تقول قائم قائمة الموصوف للتانيث والقائم مطلق القائم المؤنث

فلا حكم في النكرة فالفرعية في التانيث التعريف وهيئة الفرعية معتبرة في منع الصرف اعم من الوصفية والحقيقة اذ الاصل في كل كلام

ان لا تختلط به اللبس الاخر وخلاف الاصل بمنزلة النوقف علي الشي لانه كما ان تحقق الفرع متضمنه تحقق الاصل مع

تحقق الاصل غير انه لو لم يكن الاصل لم يلتفت الي خلاف الاصل فلا حاجة الي جعل الفرع منشا ملاحظة الفرعية

الموقوف على الموقوف عليه والمرجوح على الراجح لان المرجوح ليس في مقابلة الراجح الا بمنزلة الموقوف ولا يتحقق وعنه من سبيل الرجوع

لان الاصل كل نوع ان لا يكون فيه الوزن المختص بنوع آخر حقيقة او حكما ووزن الفعل الذي فيه احدى الزوائد الاربع فيحكم الوزن

المختص فلا يتجه ان النسبة قاصر اي لا يمنع الجواز بمعنى سلب الوجوب والامتناع ومعنى سلب الوجوب بمعنى سلب الامتناع او الصرف

قد يجيء في الضرورة كما اذا وجب منع الصرف بكسائر الوزن فلذا او يعتبر لا يمنع قول وباجلال الكسر والتنوين لا يلزم خلو الاسم عنهما وفيه بحث

المنصرف فيه علتان موثرتان فيجوز ان يجر طلبا لزيادة بالضرورة او اعتبار التناسب فلا حاجة الى الصرف ظاهر وقيل المراد بما لصرف معناه

اللغوي اي الظاهر الصرف معناه الاصطلاحي والظاهر قد فرق رجوعه الى غير المنصرف بحكم قوة وحكمة الحاجة فيندفع ترك انه الظاهر فلا وجه

كون الظاهر انه في فافهم للضرورة لان الضرورة ترد الاشياء الى اصولها ولا تخرجها عن اصولها ولذا لم يجز علم صرف غير المنصرف

بما عند الجمهور من البصريين كما لم يجز جعل الهمزة المقصورة ممدودة لان الاصل الممدودة المقصورة وجوز الكوفيون وطائفة

من البصريين منع صرف العلم للضرورة فلكونه صعبا وفي الحاشية هذا البيت مما قالته فاطمة رضي الله عنها في مرثية النبي صلى الله عليه وسلم

اوله ماذا على من شم تربة احمد ان لا يشم مدى الزمان غواليا وفي حاشية [illegible] انه [illegible] اشهر من [illegible] التخفيف [illegible]

كم [illegible] حال [illegible] الذي [illegible] علي [illegible] تربة احمد [illegible] لم يشم مدى الزمان واستعداده انواع

انما اليه [illegible] الاستفهام للانكار والمعنى لم يقع عليه [illegible] لانه [illegible] شم الغوالي او المعنى [illegible] تربة احمد

لانه [illegible] الاستفهام للتعجب [illegible] الموجب وهو كمال الاستغناء عن شم الغوالي ان ذكره بالفتح والكسر [illegible] لان [illegible]

التناسب بين الكلمات [illegible] عندهم ولذا [illegible] حمل [illegible] الكلام [illegible] ان [illegible] الله [illegible]

بعد [illegible] المشهورة [illegible] البعض البلغاء وقال الكاتبة اكتب [illegible] الركب [illegible] جار [illegible]

فقال الكاتب يا سيدي الا فصيح [illegible] فلم يلتفت اليه لانه [illegible] التناسب [illegible] قوله وان لم يصل الى حد الضرورة [illegible]

اشعارا بانه قد يصل الى الضرورة ومنه وجوب صرف اعلام الا [illegible] التي قصد بها [illegible] منصرف فقال [illegible]

بقاله

مغايرته لفاعل الفاعل بفاعل فيصرف تفاعل لا محالة التناسب بتطابقته وجعل من هذا القبيل كل لفظ منصرف يريد نفسه فانه يعامل
به معاملة اذا اريد به معناه مع انه قد يكون غير منصرف في العلمية بسبب الوزن فيتوقف قول المص فيما بعد واما قراءته غير منصرف مع
لكونه علما انثى ومؤنثا ولعوز نحو هذا التناسب بالمشاكلة حيث صرف سلاسلا التناسب المنصرف الذي يليه في قواريرا
فواصل الاي فقوله عنه لم يقصد به اتمام التعليل فقوله سلاسلا واغلالا اشتمال الجميع اذ ذكر اغلالا يليه الان المقام تمثيل
للجمع والاظهر ان التقدير كذا صرف سلاسلا وهذا التركيب وما نقوم مقامهما قبل هذا من تتمة التوقيف فينبغي ان تقدم
قوله وحكي فيه ان سيبويه الا انها كلها من تتمة التوقيف فيه جعل بعضهم ولا مشاحة في وقوعها اثباتا وقد يشتد الاهتمام
بشان اتمام التوقيف فلاحظ الزيادة فانه تكرر فيه الجمعية فقام مقام السببين بهذا التكرر عند المص والكن نهاية الجمع
عند بعضهم لانه لا نظير له في الاحاد وعند بعض لانه تمام الاخر ويحتاج الى الطويل الى نسبة المقام تثبت في الخلاصة كالجمع الكلب جمع
كلاب اساور جمع اسورة وهي جمع سوار واناعم جمع نعم انتهى وقد يلحق الياء بالاسما وذكر المص النوع على الابل جمع الجمع
يراد به الكثرة او الوصف المختلفة على ما في العرائس فالعدل المصدر مبني للمفعول اي كون الاسم معدولا وذكر المحقق الرضي ان العدل
اخراج الاسم لا الحرف فاشار الى ما احتج عليه من ان المصدر قد يكون مبنيا للفاعل كالضرب بمعنى كون الضارب وقد يكون
للمفعول كالضرب بمعنى كون المضروب والعدل لكونه سببا للاسم ينبغي ان يكون مبنيا للمفعول وتوجيه على انه لا شك ان نحو
مصدر حاصل بالحاق الياء المصدر الى المفعول كما يقال المضروبية بمعنى كون الشيء مضروبا والمراد المصدر الحاصل
الياء في غاية التسجيع في الفاظ المصادر واما ان المصادر وضعت لمعنيين ما هو صفة الفاعل وما هو صفة المفعول فلا
بل كما ورد مما ذكره المص في توقيف الفاعل من قوله على حقيقة قيامه به حيث حرج بحرج توقيف الفاعل ضرب زيد مثلا على المجهول
فانه يدل على ضرب زيد ان يدل على قيام المعنى للمفعول منه بزيد كما ان ضرب زيد على صيغة المعروف دال على قيام المعنى للفاعل
فلا يكون خارجا بقوله على طريق قيامه به فالمصدر لم يوضع الا لما قام بالفاعل والفعل المجهول يدل على وقوع مصدر الله

بفتحه على ما اسند اليه وجزؤه يعني الفعل المجهول ما هو جزء من الفعل المعروف والفارق بينهما اعتبار فيما الذي

يدل عليه بنية الفعل المعروف واعتبار وقوعه الذي يدل عليه بنية الفعل المجهول اذا تمهد هذا فنقول كالعدل بمعنى الاخراج

عن اصل قوي لا يبعد فيه بعد الذي لكن العدل في اللغة جاء بمعنى الميل يقال عدل عنه اي مال عنه وعدل اليه اي مال اليه وجاء بمعنى التسوية يقال عدل

الحمال المحمل نحاه كذا في الصحاح [illegible] الى كون العدل النحوي بمعنى التبعيد والميل لا اشتقاق المنقول و[illegible] الاسم معدولا [illegible] لانه

بمعنى المعدول [illegible] لا يظهر ان العدل بمعنى الميل عن [illegible] والعادل مادة الاسم [illegible] الاولى الى الثانية [illegible] الاصل معدولا

والاسم معدولا لا بمعنى [illegible] الا ان المادة عدلت الى هيئة [illegible] في نظر ابن الحاجب [illegible] فلا تجد بينه وبين المنقض [illegible]

وهو خروج الاسم اي خروج الفعل [illegible] اي عن صورته [illegible] الصيغة بالصورة لان الصيغة قد يطلق على الكلمة باعتبار الامور

مثل الهيئة فيقال ضرب صيغة الماضي والمراد بالصورة اعم من الصورة او ما في حكمها [illegible] لازمة للكلمة كالصورة فان احد

لازم لافعل التفضيل فكان اللازم منه بمنزلة الصورة للكلمة وكذا الالف واللام في المفرد الذي صار علما بالغلبة فيكون [illegible]

معدولا عن [illegible] لا حاجة لادخال [illegible] العدل بالخروج ما هو حقه من الصيغة واستلزام كلمة اخرى [illegible]

[illegible] التعريف [illegible] يوم الجمعة [illegible] يوم الجمعة فانه خرج عما هو حقه من استلزام كلمة اخرى [illegible] فانه

لا تدخل [illegible] في صورته حكما كاللام [illegible] بينهما وبين اللام لجواز الفصل بينهما وبين مجرورها بالحرف [illegible] بخلاف اللام

يوم الجمعة لم يخرج عما هو حقه الى ما [illegible] فان [illegible] ما هو حقه التي نقيض الاصل والقاعدة ان [illegible] الاسم

خروج الاسم عن صيغته الاصلية [illegible] لانه [illegible] اصل وقاعدة نقيض ان يكون [illegible] على [illegible] الا ان الفعال [illegible]

صورته [illegible] الى ان يحكم بانه معدول حكم بانه [illegible] الفاعل [illegible] اسم الفاعل من صيغة [illegible] على مقتضى القاعدة [illegible]

فلا ينتقض بما حذف منه بعض الحروف كالاسماء المحذوفة الاعجاز وكذا المحذوفة الاوائل [illegible] والتي [illegible] الاوسط [illegible]

بعيد [illegible] عنه كل ما [illegible] حرف [illegible] الحروف [illegible] والابدال [illegible] فيها فلم [illegible] العامة

الذي تحاوني الخارجة باعتبار قيد المغايرة لا غير هذا ينبغي ان تحقق هذا المقام فما نقل في بيان قوله ومحجب علمنا اعلول العوا مسه كالمقام
فبعيد عن المقام المقصد منهما تمييز العدل عن سائر العلل قد ارتضى هذا الجواب هو ليس بالجواب بل هو ليس بمرضي ولا نسبة على المنقطرات المقصد
عن فصل العلل في تنبيهما تمييز المنصرف عن غير المنصرف وتشبيه العدل على هذا الوجه لا يحيل هذا المقصد واعلم انا لعلم قطعا ان
هذا حصران ما اشتهر في كتب النحو من ان عمر مثلا محقق تخالف العلم القطعي بل هو امر حكم به بالتكلف للاضطرار اليه ثم منع الصرف وانما
المحقق ثبوت اصل له اما خروجه عنه فلا قلت اذ لا ثبوت اصل له محققا والاصل انما يكون اصلا بخروج الفرع عنه فيكون الخروج النص
محققا فلم لم يرد الا اصل الا ما يقتضي القياس ان يكون الاسم عليه ولو لا الخروج انه كان عليه فجيء وهذا الامر لا يحكم به الا لا اضطرار
ثم نقول ما اشتهر مبني على انهم ارادوا بالخروج محقق الخروج ما هو القياس لا الخروج عما ثبت للمادة وبنى ما حكم به الخروج عما ثبت
المادة وبنى عليها اعتبروا المعدولات الشاذة على توقيف العدل وبنى على ما ذكره لئلا يخص جزء غير المنصرف بتولبه بالممتنع لانه لا يوقف عن
المنصرف بالعدل ما لم يعلم انه منع منه الكلام التنوين فيلزم الدور الا انه لم يعتنف الملاك وكلام في العدل التقديري لا محالة فيلزم
في مطلق العدل ويندفع الفساد بانه قليل يمكن تعداده لمتعلم النحو لانهم نبهوا للعدل فيما عداهم من هذا الاشياء فيجعلوه عن يعرف
للعدل ان الاوزان التي بسبب في سائر الاسباب سوى الجمع التقديري لا تتوقف على معرفة منع الصرف فان التانيث والوصف والجمع والعجمة و
التركيب مما يوقف بدون منع الصرف واما العلمية فلا يتوقف على مصطلح الا بعد معرفة منع الصرف اما العدل التحقيقي فاكما هو الخروج عن الموقف الى
فيمكن ان يوقف بدون معرفة منع الصرف كما في سائر الاسباب وانكان هو الخروج عما كان للمادة فلا يوقف الا بمنع الصرف هذا ثم قوله فجعلوه منصرف
الاولى ان يذكره لانه مشترك بين جميع الاسباب على ان الحكم بوجوده للفرد دون الحكم بوجود السائر اي وجوه كانتا على اصل محقق في نفس
تحقيقا اي محققا صفة لخروج يتعدد بحال تتعلقه وهو الاصل وهذا بعيد عن العبارة سيما في قوله او تقديرا الا حمله على الوصف بحال المتعلق
ثم انه يمكن ان يكون وصفا للخروج بكمال التفت بعيد عن الفهم جدا جاز في التقوم بلفظ جمال من التقوم بما ول بلفظ واحد اي مفصلا بهذا
التفصيل فلما كان العبارة عن الحال كلا اللفظين اجري اعرابه عليهما وكذا احاد وموحد وثناء ومثنى الى رباع ومربع.

بقوله الى رباع ومربع واما رباع ومربع الا ان يحمل الى غير معنى والصواب تجنبها الصواب يجي عشار ومعشر بخلاف الجمع الآخر

قال الشيخ الرضي يستعمل على وزن فعال من خمس الى عشرة بناء نحو الخماسي والسداسي والشيء بنوع المصنف قصد بهذا الكلام رفع الاشكال بعرض

اعتبار الوصف فيها علمي والاصل اعداد الا ان الاعداد لبيت او هما اصليه ولشارة الى ترجيح مذهب قيل فيمنع وفيها بما

قيل ان منع صرفها بتكرار العدل حيث عدل عن صيغة وعن التكرار او الاسمية الى الوصفية وهو ليس بموضع فان اعتبار العدل امر

اضطراري فيجب ان يقتصر على قدر الحاجة لان الوصف العارض التي كانت في ثلثة ثلثة وجه عرضه الا وهي الاعداد انها لا صفت للواحدات

لم يستعمل مجازا في ماله الواحدات ومنع كون ثلثة ثلثة موضوعة للواحدات في الوضع التركيبي لانها موضوعة للمعنى الموصوف ليس الا انه يوجب

عدم انصراف ربعا ارباعا لان معناه في الاصل شيء متاخر فان قلت ما يتهدي الى ليل الا ان اصلية اشد متاخرا واقل ما

بل يوجد الى انه لا يستعمل الا في ما هو جنس المذكر او لا فلا يقال جاءني زيد وامرأة اخرى جاءتا وجل رجال اخر [illegible] على ما قالوا يجي

الاستعمال في الاشد تاخرا فلا يقال جاءني زيد واخريات الناس [illegible] لانهم اشد تاخرا على ان صيغة التفضيل موضوعة

للموصوف بالزيادة لا للموصوف بالنقصان واقل تاخرا فيه تفصيل في التاخر بل تنقيص فيه علم انه معدول عن آخر

هذا يكفي في ثبوت العدل فيه ومن فضول الكلام لا يتجاوز عنه وهو الرضي حيث اختاره وانما لم يعتمد على الى

تقدير الاضافة اي لم يذهبوا الى حفظ قاعدتهم المذكورة في تقدير الاضافة اذ ذهب بعضهم لاحتياجها الى تقرر

في الكلام بان تقدير الاضافة بوجه احد الامور الاربعة التي يعتبر العدل ولا يخفى ان الوجه ضعيف لان ما عندهم في تقدير

الاضافة في الكلام الا في مواضع والاصل المعدول عنه وتسمية ايوب بعيد والتوجيه ان جاءني الرجل والرجل الآخر

وجاءني رجل وآخر [illegible] للتفضيل لم يكن المفضل عليه الا ما ذكر اولا ولا يتصور التفضيل على ما ذكر وانما بالاضافة

وفي المناسبة بين الحال والاصل وحكم بانه معدول عن احدى الصور عند كرمه درجات من شاء و

فوق كل ذي علم عليم مجذما اسنادك وكثير من ان كرمه او اضافة في [illegible] المضاف اليه ولا بد [illegible] المف

فيمانابي

فيها بابحاث الصفة والاضافة الاولى بحوبانهم عدلوا عن ... ذراعي وجنبه الى ... تمام المستقولات ... ولا ... نحو ...

بكل منهما محل لا يتوقف تمعضها على بيانه فاصلها ماجاء وجاء او جعاوات لا يخفى ان الوصف في جمع اتنكر الذي هو جمع ...

فلا يحمل ان يكون منعدما ولا عنها وعلى ما ذكر بالابراد الجمع الشاذة بل بسبب المغيرات الشاذة وانما خص ذكرها لانهما ماورد

العدل وطلب بانه يفرق بينهما وبين المعدولات حيث ... احدهما بالشدة ودون الآخر بالعدل ولا يخفى انه علم سابقا ان الايراد بجموع الشاذة

بينهما لكن لزوم في قوله ولو اعتبر فائدة جديدة فيشعر ان يذكر ما ينبني في لا يحتاج الى الاعادة ذكر انه لا يرد الجمع الشاذة ... ذكره في ...

ما يروح ما ذكره ولم يحفظ انه لولا ما ذكره لوجب ... الجمع واخرا ايضه معدولين مع انه ... اعضاء ... العدول ووزن الفعل ولا ...

الاسم الجمع ليلزم من جا ... الشذوذ فلا يثبت ... وفيه ... لا باعتبار كونه ... لان الجمع ... الاعتبار عدوله ...

تصور الشذوذ في العدول كمن فعل اسم ... في حروف العلل في الاجماع وانباعه وانها ما هو سابقة فاعل ... بالمدو نفس سابقة فاعل ...

فساق سابقة فاستقر وما فعل علما فانه لم يثبت على ... وجاء اسم ... فلا عدل فيما لا غير فانه جاء ... عمر وزفر فانه جاء ...

ثبت فاعل ... ولم يجى اسم ... لم يوجد الا علما ففيه العدل ... فانه ... لم يوجد ... الا علما الا ... فانه ... جمع ...

بعد ان ... ما ذكره الرضى ويرد ما ذكره في ... في القاموس ... ان ... من ... الكثير العطاء ... والجمع ...

وللعيال كالقثوم والجموع ... اسم ... للضعفاء ... بين ... فاعل وما ذهب اليه ان ... لا يدل ... على ثبوت اصل ... العدل ...

لان ثبوت الاصل لا يكون ... ثبوت للاصالة ولا دليل على اصالة عامر بالنسبة الى عمر بخلاف ... بالنسبة الى ثلث نحو حضار في ... الحكم ...

الحكم ... القاموس جبل بين اليمامة والبصرة والنجا والحمرة من الابل ... المكان ... وفي بعض النسخ ... في القاموس ... اليمن

فانهما مبنية ... فيما الاسباب فيه انه لو اريد انه ليس فيهما موجب بناء الا الاسباب ففيه انهما ليسا موجب بناء وفيهما وزن فعال ...

هو يوجب البناء فالصواب ان يقول فيهما الا الوزن والوزن لا يستعمل في ايجاب البناء فاعتبر فيهما العدل لتحصل السبب البناء وهو العدل والوزن

لا الجمع فانهم اعتبروا العدل انها هو انه نتيجة ... ولكن ان يحمل الشجاه فان قلت العدل هو حيث للبناء فاعتبار ... في قطام لوجب البناء ... والالم

يكن موجبا لمنع الصرف لظهور انه لا يوجب التشابه بل المعتبر اصالته ولهذا الفعل ذكر بابات فيظلم ههنا انه يحصل باذا ذا في العدل التقدير

بما كان نفوذه منع الصرف تحقيقا اما لو كان تقديره جريا على ما هو الغالب وهو لان سبيل الحكم بهذا العدل التقدير فاذا ذكر باب قطام

محله وقطام اسم امرأة مبني على الكسر في لغة الحجاز الوصف هو كون الاسم موضوعا لمعنى في هذا الباب الا العدل لا غيره اما موضع هذا الكتاب في محله

واما مستغنى عن البيان لشهرته فيما بين المحصلين وعرف العدل العدد وانه بعد تعريف السابق بحلاف الاسباب السابقة حيث لم يعد انتاج

في الاسباب السابقة فيه ما لم يفسر المصنف محله وهو كون الاسم والاعلام ذات مبهمة ماخوذة مع بعض صفاتها التعيين بمنعته الابهام

انما يكاد وعلى غيره لانه يدل وهو ما دل على ذات مبهمة باعتبار معنى معين لو لم يفيد الابهام لم يخرج الاسم الزمان

والمكان والالة عن التعريف بحلاف تعريفه فانها تخرج بقوله بعض صفاته فان هذه الامور وان دلت على الذات وبعض الصفة لكن لم

يدل على بعض منه تلك الذات لكن لو قيد به لكان يوضح لكون الاسود للحية غير صفة حالا لا يقول لم يفيد الابهام بعدم اطراد

الابهام في جميع افراد الوصف فان رجيلا فيه وصف ومعناه رجل له صغر والعاص فيه وصف ومعناه الماء الكثير لان

النقص الذي قصد هو منه معناه كثير الماء لانا نقول رجيل معناه رجل صغير لا رجل له صغر فهو يدل على ذات مبهمة وبعض صفاتها

وان دلت على ذات معين النقص فيدل الماء الا ان معنى المستق شيء ما له المبيد واما استبعاد قال

لو كان النقص شيا ما له كثرة على ذات بعيد فليس كذلك لو كان الماخوذ في مفهوم النقص الماء لكان معنى ما له النقص

كثرة الماء والاستبعاد بحاله فقد عرفت ان شرط علمية الحضر العلم موصوف فلم يخرج بحدوث الوصف بانضمام العلمية

فلا يلتفت الى ما قيل ان شرط طلحة للمسامحة وعدم الفرق بين المصغر والمكبر فان الامر دائر على وقوع الاشتراك على

التسامح فتدبر لذات ما اخذت مع بعض صفاتها التي هي الحمرة والذكورة ايضا مررت بنسوة موصوفة بالاربعة

الصواب فتصفه شرط اي شرط الوصف ... العلم عند سيبويه ... العلمية عند ... الاصل

الذي لو ... لكان ... الوصف ... المعتبرة عليه ... المعتبر في باب الاطراد ... عليه لو كان

الوضع صلاة والدلالة فرع على الدلالة التي هي تنزيل استعمال الاصل على الفرع منزلة استعمال الظرف على المظروف والاظهر

ان المطلب انهم جعلوا الوضع اصلا بالنسبة الى الاستعمال لانه فرع الوضع فجعلوا التناسب في الوضع ثانيا في الاصل والتناسب في

الاستعمال عارضا … اختصاصه ببعض افراده من حيث انه فرده لا لذات الفرد بحسب لا بشعور اللفظ بالوصف صح

به الرضي وكما انه قد يعرض النقل عن الوصفية الى الاسمية بالعلمية لا يعرض النقل منها ابتداء الا انه لم يطلع على مثال لم يقع

به في التفريع والتعرض بابتداء حكمه في الاصل وكذلك ان تقول صرح به المصنف في التفريع ايضا لانه اراد بالغلبة غلبة الاستعمال في الوصف صفته

سواء كانت تلك الغلبة بغلبة الاستعمال او بالنقل وليس الشان ايضا فافهم اجيب رادا بالاختصاص ببعض الافراد اعم من الاختصاص

بالغلبة او بالنقل ولم يقع منه تخصيص بالغلبة الا في المثال حيث قال كالاسود … فلذلك … على ما اشتراط

الوصف يكون … الاصل للامور المذكورة فلذلك حكم بان اللام … على ترتيب العلم واللام للتعليل فيقصد ترتب

المعلول فلا يقصد بها الا … الى بالعجائب كيف والعادة في التنبيه لترتيب الصيغة الواقع على الاصل لا ترتيب العلم

واللام … بمعلول لان المعلول العلية واللام لترتيب الوصف المذكور من اشتراط اصالة الوصفية وعدم

معرفة الغلبة اشارة الى ان ذلك في ذلك اشارة الى التعدد وان ارادة بتاويل المتعدد بالمذكور وانما جعله اشارة

الى المتعدد لانه اراد … الى اشتراط الاصالة … الى عدم المعتبرة … في ضعف

الاصالة فجعل مجموع الامور الثلاثة علة لمجموع الاثر … الرد على … التخلص

نسبة الصرف الى الكل لا لكل واحد منهم يقول … ان تكلف … اظهر ان قوله فلا يضره الغلبة لتقرير اشتراط

الاصالة … ليس مقصودا بالذات وقوله ذلك اشارة الى اشتراط الاصالة ولما … وجود الاصالة

علة لكل واحد من الثلاثة قوله صرف لعدم اصالة الوصف … في قولهم مررت بنسوة اربع … على علماء النحو

الى حين قال الرضي … دليل قاطع على عدم اعتبار الوصف … والاستدلال بالاطلاق … بالجوار

ان يكون الوصف لا ستعارة بشرط وزن الفعل وهو عدم قبول التاء وطول الكلام في الاعتذار عن عدم الاعتداد او سوى

التاء وطول الكلام في الاعتذار عن عدم الاعتداد او تعلول بما لا طائل فيه فاعرض عن الاطالة الى الطول وقلنا لا حاجة الى

عدم الوصف الوضعي فاطرح اما الحاجة الى القاطع في العبارة واراد وجه قطعهم بعدم قبارة في ربع وكذا الوصف لذلك

لا بعدم شرط وزن الفعل كما توكده تقدم الظرف على عامله ان المعتبر في وزن الفعل عدم قبول التاء في اصل الوضع

ولذلك امتنع اسود مع قولهم للحية الاثني اسودة ونحو قبول الاعداد التاء بعد عروض الوصفية لا في اصل الوضع العدد

وامتنع من الصرف لعدم شهرة العلمية سود والعجب من تحقق قال قوله وامتنع اسود اي وصف اسود او امتنع اسود عن

الصرف ولم يخبر ان الشارح اراد الثاني وضعف منع في ما قال قلت لو اوجب تقدير الوصف ضعف مطلق

ضعف منع الصرف لا وجب تقدير العدل العامر عن تحقيق ضعف منع الصرف في عمر فلم يحكم بالضعف فيه قلت تقدير

النسبة بعد تحقق منع الصرف لا يوجب ضعفه وانما اوجب ضعفه منع الصرف بتقديره ولم يتحقق منع الصرف الا به كما في عمر

ذي خيلان جمع خال وهو المعروف استقاقه من الخال بمعنى المصدرية التانيث اللفظي الحاصل بالتاء

نفسه باللفظي المتعارف المعنوي لا الحاصل بالتاء لا اشتراكها فيهما وانما الظن ان مراد المص التانيث الذي يعرف

بالتاء والمعنوي لم يعرف بالتاء وبل بامارات تدل على اعتبار التانيث فيه كما عرفه فانه دقيق وبالاشارة حقيق تقال

لعمر ادنا وسلك فيه التصانيف ولو سمي به مذكر لا يمتنع ولو سمي به مونث فحاله كحال عرفات فقال الزمخشري

عرفات منصرف على الاكثر والتنوين لان هذا التاء ليست للتانيث وانما هي مع الالف علامة جمع المونث فلم يعتد بها كالمبهم

اجماعها تاء التانيث وقال غيره يمتنع الصرف ولا يمنع عن الصرف كسر جمع المونث وتنوين المقابلة بعد التانيث لازمها

لازمها فيما كان ايا فيه للتانيث اما التانيث الى حد الا كلمة كجاره اسقط فيها العلمية لانها منع الصرف

التانيث فضعف وتزنها لان الاعلام محفوظ عن التصرف بقدر الامكان اشار الى التصرف فيها في الترخيم

كما اشار بقوله

كما اشار اليه بقوله وشرط تحتم تاثيره اي اشار الى ما ذكر من الامرين وهو ان العلمية في المعنوي شرط للجواز واحد الامور بعينه شرط الوجوب

وشرط تحتم تاثيره اي في العلمية احد الامور الثلاثة فصارة المصنف فاضره والا بعد ان يجعل الضمير معلوم وحذف فيه شرط العلمية

وتحرك الاوسط جعل الاوسط عبارة عن اوسط الثلاثة المذكورة في قوله زيادة على الثلاثة وح لزم ان يكون تحرك الاوسط شرط الوجوب في

الثلاثي وعلى هذا القياس يكون العجمة شرط الوجوب في الساكن الاوسط منه والاحسن ان تحرك الاوسط عبارة عن تحرك اوسط الكلمة

ثلاثيا كان او خماسيا فاذا سمي رجل بابراهيم ونحو ابراهيم سوى ما يجمع فيه الشرائط الثلاثة للوجوب لخروج الكلمة بفعل احد الامور الثلاثة الى

ما يظهر اعتباره بحدوث ثقل يحمل كل سبب والثقل ثقل من الوصف في العلمية ولا من العدل بل بانشاء العجمة كما يرشد اليه اشارة لم

اعتبر على هذا الكلام في جزء الفاضل الهندي في هذا المقام وانما لم يجعل احد الامور الثلاثة شرط تحتم تاثير العلمية بجمع مع اسباب مع كل

منها شرطا في الساقط لانه شرط مع الاخر فالمناسب ان يضاف الشرط الى السبب لا الى العلمية لو سبب وهذا الشرط لخلاف

السبب منهم من قال جعله شرطا لما اشار اليه تأنيث لا الكلام فيه وذلك لانه يشعر ان يجعله شرطا للعلمية في تحتمها وقد يقال العلمية

سبب لا يحتاج الى تقوية وهذا ممنوع وحدها في ضرورة الشعر عند الكوفيين ولا يخفى عليك ان الا وحدها قد مناه

وسقر علم لطبقة من طبقات النار في القاموس سقر [illegible] اسم لجهنم ماه وجور علمين لبلد من بلاد [illegible] قوله لبلدتين الى وحدنا به العلمين

فان اسماء الاماكن قد يلزم ما سبق بتاويل البلدة وقد يلزم بذكر بتاويل المكان وقد يذكر فيها اعتباران باعتبار المكان والبقعة الاصطلاح

ما لم يجعل فيه سياق الكلام الى [illegible] كذا اسماء القبائل [illegible] بتاويل القبيلة والحي اقول [illegible] فينبغي ان يعرف لا [illegible]

الاصل في الاسم ان يعرف [illegible] في قول [illegible] الحرف كشفا الوجود [illegible]

ورعاية للمناسبة [illegible] الى انه يحتاج بذكر العلة الى المؤنثات الى اثبات [illegible]

وجاء بتاويل [illegible] فان سمي به مذكر ففيه [illegible] علي العلمية

شرط [illegible] ان لا يكون [illegible] فاذا سمي به مذكر [illegible] وان لا يكون [illegible] اذا سمي به مذكر [illegible]

تانيث الجمع بالتاويل بالجماعة وان لا يكون مذكرا فعلا بالنظر الى المعنى الحقيقي فان تساوى مذكره وما يستوى فيه المذكر والمؤنث منع عن علمية

باسبرج منع الصرف ان حيث حسب على او الكل اوانشر طوعن العلمية مذكوره الزيادة على الثلثة ولا ينتفع السكون الا

على اما لو الزكاة المؤنث المعنوي في الاصل بذكر الا الاستيفاء الموت بذكر فانه يقابل بالمذكر الذي كان في الاصل وكذا المنقول عن مذكر او المؤنث

لا يسمى بالتاويل وراما استوى فيه النظر فانه حيث سمى بالمؤنث غير منصرف ومن حيث انه سمى بالمذكر منصرف بجواز الوجهين فيه لاجتماع الحسنيين

لا لان تسمية اللفظ بالمؤنث المعنوي لا يغير في منع الصرف وفيه عل عليه حال ما علت ما اسمه واما ما علت فيه البيد كالوت يحمل المنقول عنه الا المذكر

وليس التسمية بالمؤنث ما علم لم يعمه بيان شرطه ولا ان الى في الرابع قبل وكذا الثلاثي مطلقا سواء على حرف بالجملة الحرف الرابع فاما متعلم

انساء وجبارة القوم ولا تعبير لهم في التمثيل والتعبير من العوض فان بيانهم سمى على وزن التصغير فان ماهو جزء الحرف

الاصلي في ميزان التصغير ارتعه لا بزيد فسلموا يقابل اللام الثاني في المصغر فانه بمثال الاكثر ان لم يتجم بين الرابعة قائم متعلم

حرف التانيث ولا يمكن باعتبار الحروف ان تكون الا الكل لان تصغيره حمير وفيه مقتضاه على المؤنث ان كان الباب لحا دهو وقع حار الا

انهم جعلوها في الثلاثة وتقابلها الاربع حروف الميزان فان تصغيره على فعيليل فيقول بضيع البادان بحذف الرابعة لانها

ليساع تقابلها الفاء والعين واللام فلم يعيدوا انما وجعلوا جاز صحيح حرف المعامل المؤنث التوقيفان كان المعرفة

في بيان منع الصرف اسما للتوقيف كما هو الظاهر وكان مشتركا بين الموصوف والصفة فالاول ان كان اسما للموصوف فاسوع

السبب المانع فيه بصورة الشيوع يهمنا شتوافق الاجمال التفصيل وان يكون عليهم لم تقل شرطها العلمية لاته ملازما

التركيب في هذا الباب شائع في سواء اشترط عليه بما فيه السبب الملزم ادهار اشتراط كون التوقيف على علما فافهم وجعله على المؤنث

الى العلم بحجة موافقة بما في الثبت التحريم بان يكون حاصله في الاولى مرة فوله كما جعل البعض الى جمال الحمد وتسع

وكان وقعه التوقيف للتنكير كما هو المراد ولايكون على وزنه اكثر الاسباب ان يكون السبب علامة للخص بالشرط ومولاه

وما توقعه موثره بجعل العلمية سببا واما وضعه كالسائر لاتحادها بالسبب فظاهر فيه على الاصطلاح البعض وعلى العموم

ما دل بسس

ما يسمى العجمية قوله كون اللفظ مما وضعه غير العرب لا غير وطريق معرفتها النقل واجماع اهل النحو على انه نقل عن صاحب الواحد
كان في العجم اسم جنس غير علم الجنس اسلافه نسبت فيها في الكلمة العجمية ابو تشكل بعرفاتهم وكلامهم فيمتنع الاضافة واللام وما يليها فيها التنوين
الكسر اتفاقا الا انه يمتنع من قبول ما ذكر السكنة والاعراب فيشتغل بحرف وحاقه بخففا لحرجا في كونه كان وجرس وجرس في جراحل
لانه ام معنوي انفرد للعجمية وسبب لكونه معنوي وضمير الاعتبار العجمية اتفاقا فان قلت فما اعتبر العجمية بهذا وان يندفع بما ذكره لكنه يرد
انكم لم يحرر المانع من الصرف في ماه وجور العجمية بشرط التانيث منه يدفعه ما سبق من ترجح التانيث على العجمية قوله فلنا اعتبارهما
سبق السعوية سببين اي النوعية احد سببين وهو التانيث ذا العلمية منعها عن السعود وبدل على هذا قوله ولا يلزم من اعتبار
سبب وجود ان لا يقول السعوية سببين قوله وتستر وهو اسم حصن به ما ركب في انفاسه قوله ما راى بين برد بزبرد وعد كما
هذا وانما ما كان علما اعتبار بالعجمة فيه قطعا لاحتمال اعتبار التانيث وكذا لم يكتف سيبويه بذكر ان النحاة تحرك الوسط ولم يرد
من الزيادة على الثلثة لان ملكا ابا نوح عليه السلام منصرف ولم يجوز الامرين في تحرك الاوسط ايضا السبب لا يجوز ملك
لاحتمال ان يسير منع الصرف بالتانيث قوله وابراهيم ممتنع صرفها لوجود الشرط الثاني وكذا الاسرام وامرهم من فعات ابراهيم
ممتنع لوجود الشرطين فيه قوله وانما خص التفريع بالشرط الثاني لان غرضنا التنبيه على ما هو الحق عنده فيه ان منع صرف نحو انفا
خلافية قوله فصرح بكسر ابعد التنبيه على ما هو الحق عنده فالتخصيص بوجه في التنبيه على الصرف نوح بل للتنبيه على اشتراط نحو شتر اتفاقا
وبهذا ظهر ضعف قوله ولهذا قدم العراق الى ايضا لا يخفى عليك ان منع صرف نوح سهو من صاحب المفصل فالاولى
غرضا التنبيه على ما رجح على اتحاده كما في الفصل واما كلامه فيشير بان المسئلة خلافية هو مرجح مذهبا والوجه في بعدم الواو انه
انه نبه على ما هو الحق عنده جماعة النحاة وهذا نبه على ما هو الحق عنده وان الانصراف لا صالة يسمى النحوية قوله اعلم ان اسماء
الانبياء عليهم السلام ممنوعة من الصرف الا ستة فلما لا يخلو عن هذا الفائدة كتابت نعمة به حكاو ان يكون مجاعليه عندهم عليه
هنا ما صدق به شيء عن فلا عجب ان يقضي فيه العجب قوله وقيل ان هود كنوح اخره نوح عليه في التمثيل لكونه اتفاقيا ذكره

فاختلفوا فيها قوله لان سيبويه نص على انه مصروف كما في محمد وصالح وشعيب ونوح وهود ولوط وقرن هودا بنوح لانه يعتبر فيه العلمية والعجمة
عدا نوح وهود وشعيب ولوط قوله ويحتمل ان يكون من هذه ما قيل وان يكون من كلام الشارح والاولى كذلك وقيل مفردا
او جمعا والاولى والصواب اسماعيل واولاده وقوله ذلك يحتمل الاشارة الى اسماعيل والى اولاده الجمع هو كالمعرفة
في الاشتراك بين الاسم وصفته والمراد بهما العلم قوله شرط اي شرطه عنادا وتعاظم سيبويه الظاهر شرط تاثيره وما ذكره
بعيد عن الفهم قوله وهي الصيغة التي كان اولها لم يتغير وهذا يشار اليه بامثال متبع انه لاختلاف امثال على وزن مفاعل
ومفاعيل فيخرج منه بظاهره ضوابط وجابر وغير ذلك مما هو المراد بامثال لكن يرد على ظاهره لاكمالات الف على واو وسموم
ان المراد من الصيغة صيغة التكسير فيشمل نحو قوله فان يكون اوليا كلما يخفيفا او تقديرا وكانه لم يحتج الى نحو مصحاري
في التوقيف لانه لا يلزم من دخول الالف خروجه عن صيغة المحال الالف الثانية ولهذا سميت صيغة منتهى الجموع زائد بالتي
الاشتهار بالجمع فوق الواحد وجمع الجمع اعني المصدر قوله كما يجمع الجمع الاول كالجمع فافهم قوله غير الهاء تقول الكتب
فلا يرد انه يلزم ان لا يكون صيغة منتهى الجموع موصوف بغير الهاء وهو فرازنة بشرط الا ساقط للصفة لانه متعلق بكره ونقدير الموصوف
تكلف لا يرد ما عندنا مع انه لا فرق بين ما قوله والمراد بها في الطاقة وعلى التوجيه ان المراد السلب الكلي اي
لا يكون منه او ما اصلا لان المراد لا يكون هو ما وحال الوقف لان يكون حقيقة وحال الوصل كما قيل انه لم
نفيد لا عموم الغير السلبي ويكون عاما او قد سبق على كلتي عبارتي ماء والتانيث وحالها وفي المتن قوله وقوله
قوله فلا يرد نحو فرازنة جمع فرزان لان فاعلا صفة لا يجمع على فواعل قال في الحاشية الفارة
الحاذق والنعال للبغل والحمار فارة بين الفروسية يقال للفرس حاذق هذا كلامه وان كان يجمع على فارة في
القاموس ان فارة للحمار لكن على اوانه او السد لا كل وانما اشترط كونها فعل بها وبينها كما يبحث
بنيت عليها وانه قال اعصر يسمى بالوزن وفي وزن افعل عن قابل للفعل وقابل الجمع ووزن الفعل

في ذلك

٣٧

في ذلك ان يعمل منصرف مع خلوه عن اسماء ملحق بعلية وجوارب بمعنى نعاقة الرجل غير منصرف مع مجيء جوارنة والالحاقة الى

آخر امر مدائني فيه نوع نقص لمن قال ينبغي ان تقييد الجمع بكونه بعدها ان نشأ بكسر الجمع نحو مدائني ولما اجاب بان المراد بالهاء

حرف يكون للفرق بين الجنس والواحد نحو رومي وروم وتمر وتمرة فاشار بقوله ولا حاجة الى انه لان نسبة الى والحق

وانسب من ذلك الله اعلم بالصواب فانه مرارته ومدائني الجموعها جامع صيغة منتهى الجموع لعدم صدق تعريفها عليها والمقصود

بالشرط اخراج فرازنة ومدائني فيهما عن الحكم فانه اذا ثبت لما دخل عليه ياء النسبة بما انها تنبيه حكم يجري على

فلو اعتبر

حرف النسب وانها سبب تاء الاشتراك وبه صيرورتها كلمة واحدة كما علم سابقا ومدائني في جمع الحال وفي الاصل

العدل

جمعية لكان مدائني غير منصرف لان الدوال لا يطرح باء النسب اعراب مدائني فقط واما فرازنة الى الكلمة التفصيل مع علم

مقصود

لان مساجد ومصابيح عدة الالة موكانة قال اما مساجد ومصابيح فغير منصرف واما فرازنة فمنصرف ولو جعل قوله نحو الفقد

سبق

اما تمثيل في قوله كمساجد الكان هذا المعنى مستعد قبوله وقبل ما لا اشتباه وبلفظ لكونه اشتباه لعدم سبق الاجمال ولا يتوقف على تقدم

تبدده

الكلام نقل الفاضل الهندي في بعض الشروح ونبه بقوله وانشاءه على وجه يذكر مصرف نحو واو المانتين فرازنة الكاف النسبة واضعاد

القول

وجاز في مرتبة بحث ذا انها سبب لا حاجة الى انه ذكر قال الفاضل بناء على ان كل لفظ اريد به نفسه فهو علم اوهو علم مقول

احضاره

وهو هنا منسا كلمة سماه منبه بذلك على قاعدة استعمال اللفظ اذا اريد به نفسه بما تنتج حكم اللفظ اذا اريد به معناه لا المقصود

ولو لم

يحفظ حكمه مستعمل في معناه لئلا يكون في احضاره في خلال وفهم من غفل في قال الكافي الى الاشتمال فرازنة فلا يحتاج الى هذا التوجيه

صح

يكن الفاضل عبد الغفور لكان امره مشكلا بيبال الله غفرانه لنا ولاخواننا المسلمين وخفاجة على حال المسند اليه

او

بجوازه ابن مالك والاعتبار عليه نقطا وسوق عبارة الشرح شاهدة له ما الفهم ينقد براغي فمذموم لا يستند عليه المدح والذم

المضاف

يتم حكم والمقام يراي عنها وجد حالا من ضمير غير منصرف لئلا يعني الغير وجعله عدلا لان معمول المضاف اليه لا يتقدم على

نفيه عدم انصرافه مع طلاقه لا بالحيثية التي الغير القيد صهيب ولم يخف الامر لم يعصمه في هذا جواب عن سؤال مقدر تشاع منه

اشياء الشيء وفيه انه صار مجمعا عليه وانما يحتمل تقرير السؤال لو كان ناشئا عما سبق وليس كذلك فالاولى ان نقدر على الجلاء
ذلك فالنقل على حيث جاء اسم الجمع ممنوعا لانصرف لانه اسم لواحد على صيغة الجمع وانه للتنبيه على ان هذا الوزن لا يكون غير منصرف
الا للجمعية ولو فيه سائر الاسباب لما قيل هذا اللفظ غير منصرف للجمعية الاصلية ولم يقيد بانه انما ثبت قوله يطلق على الواحد والكثير
يوهم ان بين اطلاقه على الكثير والواحد تباينا وليس كذلك فان اطلاقه على الكثير باعتبار اطلاقه على واحد واحد على سبيل البدل
ويوهم ان المثال في الجمعية اطلاقه على الواحد دون الكثير مع ان الاطلاق على الكثير ايضا ثابت فالاولى ترك الكثير لا للجمعية
الحالية بل للجمعية الاصلية على ما نبه عليه الشيخ من ان منع الصرف للجمعية الاصلية لكونه منقولا عن الجمع وفرق بينهما على
ما نبه عليه من ان قوله لانه منقول عن الجمع تعليل المحذوف والتقدير غير منصرف للجمعية الاصلية لانه منقول عن الجمع والعلمية وان
كانت منافية للجمعية كما ينافيه للوصفية لكنهم لا يمنع من اعتبارها حال العلمية لان الممتنع اعتبار المتضادين في حكم واحد
لا اعتبار ضد مع وجود الضد ولان الضبع هي الانثى الصغاني في الحاشية الضبع هي الانثى والضبعان هو الذكر والجمع
ضباعين كسرحان وسراحين انتهى قلت عليه غير موثره والا لكان بعد التنكير منصرفا ولو نقد بعض كما مر على انه ذكرا
علم ان اثبات التانيث بعض في شرح ما سوى الجموع عنه عدم لزوم الجمعية والتانيث لا بعض لانه لا ينافي الاعتبار وجود
لان كلام السيد في الجموع مستعدين وغير المستعدين وان قبل المستعد وان كثر قوله وانه انما ثبت غير مسلم
الممنع فيه لان الضبع يشمل الذكر والانثى على ما صرح به في الصحاح وعليه كلام القاموس وكان من حقه ان لا ينفي
وهم وذلك في كلام اهل اللغة هي مؤنثة ومرادهم انها مؤنثة سماعية فان قلت فحاصل مؤنثة لتانيث الضبع قلت تانيث
احد الامرين لا يستلزم تانيث الاخر واعلم ان المتعرض لمنع التانيث تحقيق حال التانيث في [illegible]
موجود التانيث لا بعد ان العلمية لا تؤثر الا بكسر الجواب هو وحق [illegible] الخطاب لانه علم الجنس للضبع
الحاشية فعلى هذا معنى قوله علم للضبع انه على شامل الجنس الضبع وغيره لا للجنس [illegible] انتهى قد عرفت الاستغناء عنه قوله

لبيلا بقوتهم

بلا تنوين بل لانه لا نشترط له حين شرطيته قوله جواب سؤال مقدر تقريره ان يقال قد تعقب على الاشكال ان الفائتوا اوقع
تخلص من حرادنة تركيب بعض الكلام وقد اشتمل هذا التقرير الى وجه تقديم خفاجر على سراويل وله وجه اخر وان مانه
اقوى وهو قوله صح قوله هو الاكثر الذي لم يعلم اوقاي عدم عرفة الاثر ولا حاجة الى التقدير قوله في موارد الاستعمال حيث
بعيد وهو مذهب الاكبر بعيد جدا لانهم وصححه يتوقف على اختلاف النحاة فيه وهو ان الشبه معه قوله حمل موارد لانه الا
والدخيل الى الحنث يتمثل قوله فسنا بهذا الجواب على تعميم الحجة دفع لما في بعض الشروح من به السبب منع الصرف على تسعة
يكون منها الحمل على الموازن ونحن نقول في ما ذكره من الجواب انه يلزم ان يكون سبب منع الصرف الجمعية او كون الاسم على
وزن الجمع اما مطلق فيلزم ان يكون مع الرجوع بسبب منع الصرف هو الجمعية لكونه على وزن الفلوس الا انه لم يحقق شرط تاثيره
ولا يخفى بعده واما كونه على وزن الجمع الذي هو على صيغة منتهى الجموع فيلزم ان يكون شرطه والشروط في الجموع الحاكمة
لانها السبب الا كون الاسم على صيغة منتهى الجموع ثم نقول لا يخفى ان الا ان يحمل شرط العجمة صيغة منتهى الجموع اذ العلمية العجمة مع
تحرك الاوسط او زيادة على الثلاثة ويحمل منع صرف سراويل للعجمة بهذا الشرط قائم تعامل السببين فكانه كل
فلوس السراويل سراويل هذا الكلام القاموس انه جاء سروال او سراويل بكسر السين ولم يجئ فعويل غيرها في كلامهم هذا وقال
انشاء عنه من اللوم قوله فلاتوا يحيل سراويل جمعا تقديرا بل ينبغي ان يحيل يتقولا من الجمع كخفاجر وما يقال ان تعقال الجمع الى سواحلهم
كحي وكلامهم للدلالة الاستحسان كما في سروره خفاجر طائفة موضوع الشخص نعم لو قيل لم يكن صيغة الجمع لما انتقل اسم الجنس هذا وانها
ان السر والذي لم يجئ قطعيم الازار بل عين القطعية مطلقا فلذا لم يحيل السراويل جمع سروالة تحقيقا بروده انه لا ينوفقها فعل سراويل
الى الازار على كونه جمعا سروالة بمعنى قطعة من الازار فكانه وجد الاحتياج الى التقدير الجمع انه لم يوجد سراويل في كلامهم بمعنى الجمع
ما وجد خفاجر فقد رأينا كان في الاصل جمع سروالة الا انه لما فقد رجحته قدر لمفرد مفوض مناسب لاختصاصه بالازار و الحكم
تقدير كونه جمعا للتصور المحقق فان قيل لم قدر فيه الجمع مع كونه عربيا محمولا على موازنه قلت لان النحويين لا تقبل المبالغة في اللغة

بسما المفرد الذي هو الاصل فانه ابعد من قبول المشابهة للجمع الذي هو فرعه بخلاف الاعجمي الذي هو دخيل غريب بينه وبين [illegible]

من المعرفة واذا صرف لو كان وزن صرف لكان من كثيرة من قبيل ما اذا جاءهم [illegible] فاتوا [illegible] وان نصبهم [illegible]

البلاغة لكنه [illegible] الى طالب الذي هو متعلم النحو واقتصر على اصل النحو فلذا اشكال بانتقض به على قاعدة الجمع ومع كمال

[illegible] في الاشكال لا انهم لا ينبغي انه وجد مفرد على وزن الجمع الذي على وزن مصابيح ما هو على صيغة منتهى الجموع فلا يخ

[illegible] الجمع على هذا الوزن مانع من الصرف كما انه لا يصح منع صرف انه لكونه على وزن كراهية او اشارة الى انه على تقدير [illegible]

[illegible] الاشكال وانعدام [illegible] الاشكال وبالجملة فهذا الاشكال [illegible] الاشكال الاول [illegible]

مصابيح [illegible] مفرد [illegible] الى تقدير [illegible] كل [illegible] منقوص [illegible]

[illegible] واحيل [illegible] الكلام [illegible] الى انه [illegible] متعلق [illegible] النحو [illegible]

[illegible] المراد [illegible] حكم [illegible] بحسب الصورة [illegible]

مراده [illegible] مراد [illegible] بحسب الصورة [illegible] لان الاعلال [illegible] متعلق [illegible] الكلمة

على [illegible] الحروف الذي [illegible] احوال الكلمة [illegible] الاعلال والذي [illegible] محسوس [illegible] على [illegible] الحروف الذي

[illegible] فاصل [illegible] الى قوله الى ان الاصل في الاسم [illegible] الحروف [illegible] احوال الكلمة [illegible]

[illegible] على ما ذكره من ان الاعلال يتقدم على ما هو من الكلمة [illegible] وفي [illegible]

[illegible] استعمال [illegible] على [illegible]

[illegible] للمتكلم والالف [illegible] للام الكلمة [illegible] ان نقول الالف عوض عن [illegible]

[illegible] كلمة واحدة من غير [illegible] سواء كانا [illegible]

[illegible] لخروج [illegible] بان المراد [illegible] الاسم وذلك لا يتحقق الا بان يجعل [illegible]

اقربى

الاسم حينئذ ويمكن ان يراد بالصورة الصورة وتارة بالقوة بالقرينة من الفعل فانه بعد التركيب يصلح ان بعض كلمة واحدة بحد وجعل علما

او اسم حينئذ فنقول التعريف غير جامع لخروج المركب من النجم والصق تركيبا امتزاجيا الا ان حرفية الحرف لا تمنع من علامات التعريف

بعد التركيب وكذا المركب الامتزاجي اسم من بعض وبعض فنقول جاز في بعض بعض فلو جاز لا لنقيضه لا يتوهم نقيض التركيب منه بجزء جزء

ويجعل النجم وبعض جار حين شرط عدم كونه اسنادا بالاله كما المركب التوصيفي من الاسناد لان النجم مسماه بجعل معنى ولان مسماه

بجعل سوق الى البصرة ولو جعل التركيب علما من باب المشا وسموه كلمة الى الكلمة على وجب ان يكون منهما الاسم لم يجعله الى اللفظ

والعدد منه علما لم يحمل عليه الا ان الا النسب جعل المركب المعنوية تسع في عرف هذا اللفظ والا كاسمه مع اعتبار التعدد مسمه

دا علمه والنجم وبعض [illegible] فانه تركيب علم الضارب [illegible] وقوله شرط العلمية ليامن من الزوال ومن قال والسحو [illegible] الا وضع

بعد من النعم تحقق عليه انه لا فرق بين التانيث والعجمة والتركيب والالف والنون في الاسم في هذا الاشتراط فجعل اشتراط

العلمية التركيب بهذا دون اخواته يحكم على انه لو سمي ببعلبك مثلا لزم ان لا يكون السبب [illegible] فيه الا العلمية ان

السبب الثاني فيه يصح ان يكون التانيث الا ان الاعلام المسماة على الاسناد من قبيل المبنيات قبل عند [illegible] مسهم

الحد ومن قبيل الصوتيات الحكاية عند جمع فقيل فلا يبعد ان يجعل غير منصرف وان لم يظهر اثر منع الصرف وفيه لا معنى

للحكم بمنع صرف مع انه لا يظهر فيه اثر منع الصرف الاصل في الاسم الصرف علم ان ما ذكره يخالف ما نقل الرضي

المصنف في المركب من الاسناد ليس بمعرب ولا مبني [...] كانه اكتفى انما قال كانه لاحتمال ان يكون هذا مذهب

جمع على الكلام هو مذهب بعضهم فان قلت لم يذكر فيما بعد احد عشر علما من قبيل المتضايف المركب الذي تعين انه في حكمه

العطف ولم يعرض خمسة عشر علما قلت الكلام فيما بعد في المركب مطلقا سواء كان تركيبه في الاصل او في الحال [illegible] بعلبك سيبويه

مع انه مركب في الاصل يعني انه لم يذكر فيما بعد سيبويه ونفطويه من قبيل المبنيات بل ما ذكره هو من المركب الذي [illegible] الثاني

منه حرفا صوت باعتبار الجزء الثاني مثل بعلبك فتقتضي ان يكون تسليمها معربا ولا يبعد ان يقال فهو [illegible] لو

كلمتين يخرج سيبويه لم يذكر كلمة ومولا ذا الصوت ليس بكلمة وقولنا من غير حرفية جزء حرف يخرج نحو حرف العطف

فنحو ربه يحسب الحال فتامل من غير ان تقصد بينهما النسبة للاول الحال ولا في الاصل بخلاف عبد الله علما فانه قصد بين جزئيه

في الاصل الا نفه النون والمعدود حال سائر الاسباب تبع الحرف فان قلت هذا الضوء مشترك بين الالف والنون

وساير الاسباب فلما ذا خصه بالوصف بها قلت اشترط الالف والنون لحاجة لمطلقيهما بخلاف ساير الاسباب فاحتاج

هنيئا الى الشيء الخصوصية المستفادة من لام العهد وساير المواضع انما كان الذكر فيهما في لفظا كما ذكر في مقام

بجزء زه استوائه بهذا الوصف ليعلم ان المعدود سابقا هذا او مخالفة صورة الثاني السابق لهذا الثاني فذلك المقام

بالافراد بها معدود واحد من الاسباب والسببية مزيد تبين لا انها مما الحروف انه ايه من حروف التسمية والابهام الكلمة

ولا يكونا اصلين في الشارح قوله والراجح هو قول الخ لان اشتراطه انتفاء فلانه ينقل الى الاول غيرها وان قيل يحكي غيرهما

من غير شائبة اصالة ولو دخل التاء لكانا اصلين التاء لا نزيد عليهما الا انه يوصفا بزيادة شيء عليه بزيادة

في النسبة قوله يعني ما يقابل المضمر يعني لا بالعامل الفعل والحرف واما قال والاسم يقابل الكناية والمقابل المهمل والمفاعل للحرف

لا الازم لطرفه الى جمال العين ولا بد من الجامع في هذا المقام الى غير المقابل للفعل والحرف فيحتاج الشارح الى تفسيره والمراد

الفعل باعتبار انهما سببان فنا البناء اذ هذه اضافة اشتراط الا عن اسناد الكون والوجود اليهما فاما سبب ينتفي بها الا انهما

هنا من فوايد هو اسناد وجد بوجه طلبا اذا جدي فهذا الى جدي هو لا ما حاصل ملته والسواد والعوارض السود و

ان لو عطف انه اوا قوله وشرط ذلك الاسم في انسان من الحرف مما يعني ان لا نحار في الاول كما علم هذا السبب

سلا ما الى السبب الاخر في هذا الاسم لا تحقق الا العلمية لا وكا تا صفة لم يعمل وان كانا صفة فليكونا معطوف الشرط على الشرط

ان فجعله عطف شرط وجزاء على شرط وجزاء من عطف الواحد وحذف كان بجملة خلاف شايع في قبيل ان جملة والعطف

شرط وجزاء على عطف واحد من قبيل العطف على معمولي عامل واحد بحرف واحد ولا كلام في جوازه ولم يجعله من قبيل العطف

محذوفين لعدم تحقق شرط واما العطف بكلمة او فالشائع في نظائره العطف بكلمة الواو فلعله اشار الى انه لا بد من الشرطين او على البناء

بين الشرطين فتامل قوله او في ابتداء دخول ياء التانيث عليه فلانه بعد ابطاله عدم دخول ياء التانيث عليه فيلزم عدم انصراف

عرباة وندواة فانه فهو بامتناع دخول ياء التانيث بغير الاسم ما لا يختص بنوعه قوله دخل وجود فعل فانه يدل على ان المراد استعمال

لانه نوع كلمة فيه الالف والنون قوله ولهذا انصرف ندمان الالف والنون في الاصل لا يكون على وزن فعلان يكسر انفعال وبعدم انفعال الا

بخلاف الالف والنون في الاسم فانه يكون على الاوزان المختلفة قوله لانه ان كان مع عدم قبيل الا يكون فعلانه في فعلى لا نظر الى الاستعمال والا نظر الى

اصل وضع اللغوي بخلاف رحمن فانه نظر الى اختصاص الاستعمال بالله لا ينظر فيه فعلانه واما بالنظر الى الوضع فلانه مبهم بل جانب الوجود

راجح لان الفرق بين المذكر والمؤنث بالتاء اغلب الحاق المشكوك بالاكثر ... انه منصرف وغير منصرف واما الاختلاف في انه

منصرف وغير منصرف فلا يحصل الا لانه اشتق في انه ... المشكلات ان الحق ... انه منصرف وغير منصرف ... المولود

قلت كيف ... مع علو الاعلام علماء العلمية النحو واللغة ... فيه على المنصوص ... المنقول المولد

عند البلغاء قلت كانهم لم يجدوه مستعملا فيما يعمل مع الوجوب لا من حيث باللام او بنفاذه او متساويين قوله دون سكران او فعلى علانية علم

الاختلاف في سكران ... الشرط بل كونهم الاتفاق الا والجواب ان عدم الاختلاف في سكران الاختلاف في الشرط

الوجه المخصوص ... الاختلاف المخصوص ... ان فعلى وجه ... سكران فانهم قوله وهو كون الاسم على وزن

الفعل كانه اراد ... وزن الفعل على وزن ... الى ... الشرط ... وذلك لان ...

الى الفعل ... الفعل ... الشرط لكن لا يخفى ان قوله ... وزن الفعل ...

عند النحويين ... الفعل ... اختصاص له بالفعل ... الاسم على وزن ... الفعل ... وزن الفعل يكون

الا على وزن ... الوزن ... الفعل والامر ... فائدة جعل مطلق

الوزن ... شرط ... الكاف ... الخاص ... يحتاج الى شرط ... انه لا ... الا ... بسببه

بانفعال فان الاصل في كل نوع ان لا يوجد فيه وزن انه مزيد سلكه الى النوع الاول فلذا اراد رعاية المناسبة بين الاشتباه في

كل منهما موضع الشرط وكان ان الاصل في كل نوع لا يوجد فيه انه مزيد ما ينبغي الاول ولذا كان الاصل فيما ان لا يوجد فيه ما في النوع الاول ان نوع

النعامة من بين انواع اللفظ ما حد السماع مكانه عمرو واما حمل نوع جعل مزيد على غير شرطه لخصوصه الاشتراط ما شرط كما وهيه بعض حامه اسم الفعل

قوله نوع انه لا يوجد الاسم الى في الاستقبال الى الفعل وفيهم وذلك في الاختصاص باعتبار ان المتبادر من الاختصاص في اللازم ان

الكلام فيهما والمنقول من الفعل مستعار في الاسم واستعاره ان يمنع احد لا يمنعها اختصاصها استعارة على ان ذلك ان يحمل كسر [illegible]

فيستفيد منه المراد بالاختصاص في هذا المقام قوله من الشعر او هو بمعنى المرور جاء والا ومجالا وتعليق على ما في القاموس

والمناسب بعلم الفرس ان يكون علما منقولا من نوع المرور جاء او الفرس المحاج وكانه لم يفسرهما تحاشيا عن ذكر المحاج والاظهر ان

التمثيل بالعلم والا فيحتمل ان يكون المصدر بالتمثيل شمر مرة وقار او محبوبه كضرب ولو مذكوره علما انه سمه على ضرب مع كونه مثلا شيئا جر

لان التمثيل يقرب بين على وزن الغاية اسم يتحقق اسميه فيعود اولى بالتمثيل قوله وكذلك بذر الماء في القاموس بذره كذا بمعناه

التفعيل على ما فيه اسرافا ووقف [illegible] في القاموس [illegible] وجعل معناه التفعيل حذو اثبوته قوله وحكم رجل

القاموس الجصم الاكل او باقي الا فواحش وعلان [illegible] ما لم يكمل او حاقش [illegible] الطب كالعتار [illegible] كنعم الى الكبر من الناس

وبلدو ما رو رجل او اسم [illegible] عمر بن تميم وقد غلب على لسان الكسرة الكلم انتهى قوله [illegible] علما [illegible] باسامى القاموس

نسلم كتعم وكنقد وجيل او اسم لسبب المقصود ممنوع للعجمة وهو [illegible] قوله فانه على الشاء للفاعل غير مختص بالفعل

بخلاف بناء المجهول فانه لم يجئ في الاسماء الا نادرا ملحقا [illegible] بالعدم وهو الوعل [illegible] الوعل [illegible] علا

تفصيل في انه اول بانه [illegible] شيئا مخصوصا والعهد لله الا على العلمية كما قيل في شمس [illegible] والاسم [illegible] منقول

[illegible] وان كان نقل الفعل الى معنى الاسم الجنس [illegible] كما قيل [illegible] قال ولم يذهب الى منع صرفها لا يعضد [illegible]

هذا لا يصلح وجها للتعليل بناء للمفعول وانما لو حيه شرط الاختصاص بالفعل او الزيادة وذلك البعض يونس فان

الوزن

الوزن المكسر عدة سبب مطلقا وعلى عين علم النحويين فانه ذهب الى ان الوزن المشترك يؤثر بشرط نقل الفعل الى الفعل

الى الاسم ... او يكون غير مختص حصل هذا الفعل المختص مع انه يقع ان يكون او ما نحوه يجعلونه المختص ما في اوله زيادة كزيادة لا يحتاج

الى شرط عدم قبول التاء وعليه حصل او ما لا يحتمل كالطهر كما قبل قوله ولذا وزن الفعل يجعل الزيادة في اول الوزن مجاز عقلي

قبيل بل على ظاهر التغير وا ... ما كان يحتمل حقيقة الشيء محفوظة في حرف التغير انه قوله اي زيادة ووعليه يظاهر الزيادة زايد

رعايتها هو اقرب بطرف الاصل ... من حروف في نفس الملفوظ الحال او في الاصل كما ان قوله ... الوزن ...

عن الوزن مع بقاء الزيادة ثم ... كون وزن الفعل ... على ... الا انه والكامل المضاف ...

وفاعله المضاف ... فانه ... او لزيادة ... من قبيل ... باعتبار

الذي امتنع من الصرف للعلمية او عدم القبول ... ما التوجه انقض ... فقول ينبغي نفيه عدم القبول لكونه

اذا الوقف اي مذكر الاسم ومؤنثه بالتاء خلاف القياس ... انما القياس الفرق بالصفة كلفظ رجل وامرأة ...

صرح به الرضي في بحث الجمع الصحيح ثم يرد عليه ... لا فصل ... فلا حاجة لدفعه الى نفيه عدم القبول

انما يحتاج اليه ... قول النحاة ان انصراف اربع انما هو لعدم اصالة الوصف قوله ومن ثم امتنع احمر قبل وجود ...

وجه ... قلت وجود شرط ... لانه امارة لثبوت الحكم ... ثبوت الحكم ...

... الحكم ... لا يخفى ان هذا الاشتراط ... الحكم المذكور وكيف لا واذا لم يكن ... الحكم

... للحكم ... الجماعة المسماة ... المراد بالجماعة ما فوق الواحد ... بعد ... من

المعنى ما دل بمفهوم المسمى ... هذا ... الجماعة المسماة ... فلا حاجة الى ... مفهوم

على واحد من الجماعة ... بعض الطلق ... هذا المفهوم ... فيه للعهد ... وكان الاوضح

... في هذا المقام ... ان المراد بالتنكير ... النكرة

الحقيقة ما وضع له فمن مبين لا ما اريد به غير معين مجازاً له قوله او يجعل عبارة عن الوصف المشهور صاحبه الواو او الوصف غير مشهور بذكره

الفائدة بانه لا يظهر انتفائه بالمشتهر والتأويل قوله متبين اي ظاهر حين يتبين نوع ظهور من غير بيانه بل في حين بيان اسبابه يجمع القوى

وليذا اختار تبين على بين والتحقيق عليك الكلام اعم مطلق والتوقال او كل ما فيه علتان مؤثرة اذ ذكر من صرف لانه اذا ذكر نفي ثبت

سبب ما ينتفي الى الكاف وانتفى قوله استثنار مما يتقي من الاستثناء الا العدل اي ... الكلام الا انه ما و ... الا الجامع موثرة

ما هي شرط فيه انه لا يجامع ما هي شرط فيه فقوله الا العدل ووزن الفعل منتفي لا المفهوم الذي هو ... الكلام وقوله

يجامع موثرة غير ما هي شرط فيه الا العدل ووزن الفعل كان اخص ... كان انه توهم ... الا ما هي شرط فيه العدل ووزن الفعل

ليس المراد بان المستثنى ... بعد تقييد المستثنى منه بالاستثناء الاول على طبق تقييد الكلام ... تقييد

بالثاني بعد التقييد بالاول كما توهم لان المستثنى ... الاستثناء على وجه ... فيه للمستثنى ... يمكن

ان يكون المستثنى ... مفهوم الكلام بان يكون ... كل ما يجامع العلمية المؤثرة فهي شرط فيه الا العدل ووزن الفعل ...

العلمية يجامعهما موثرة ... العلمية مع العدل ... قبل العلمية ...

في ... لان العدل تابع الوصف ... بالعلمية ... الى اعتبار العدل الاصلي ...

... لا يخفى عليك انه لا اختلاف ... العلمية مع العدل ... زوال العدل

زوال الوصف ... بين المجموع ... وبين احدهما فقط الاحدهما فقط ...

لا يخفى سماجة هذا التوجيه ... قوله فقط لا المجموع ... والاولى ان المستثنى منهما

الا احدهما المنفرد ... استثناء الشيء من ... لان المستثنى منهما اعم من المنفرد ...

مع الآخر والمستثنى ... الا انفراد ... فلا يكون العلمية مؤثرة ...

وهو يشمل المجموع ... كلا منهما الصدق ... عليهما لان المجموع سبب تام وكل واحد سبب ناقص فاذا ذكر المنفرد ...

وانما يلغى

دايما يلزم انتفاء بلا سبب لم يكن ان السبب الاصلي وفيه الكسرة يكون الوصف الاصلي معتبرا فلتكن العلمية التي هي اقوى منه معتبرة وبعد زوال العلمية
ان يقال العلمية لما كانت منافية لاعتبار السبب الاصلي الذي للاوزن وهو وجد في الكلمة سبب اعتبار الصفة لم يعتبر بعد الزوال وبني هذا على القول
وخالف سيبويه الاخفش فيحتمل ان يكون جوابا بالسؤال بتوجه على هذا الشرط بمن انه يلزم انتفاء بلا سبب او لم يكن في الكلمة صفة اصلية شعب العلمية
عن اعتبارها كما في صفة الاصلية اما اذا كانت فيجوز ان يعتبر زوال علمية ما ينبغي الكلمة على سبب واحد اذ لا سبب فاجاب بان هذا الامتناع يجيء
على قول سيبويه وقول الاخفش اعني بنية ذا كملا نبوية ينبغيه علمية وقوة فاذا انكر نونه بلا سبب على سبب واحد ظاهره انه يبقى بلا سبب في عدد احد و سببية العدل
ووزن الفعل وفيه نظر لانه ينبغي على سبب واحد في سكران علما اذا نكر كما سنوضح له الشارح قوله لم يبق فيه سبب من حيث موضع سبب ...
من الاسباب التي ارتفع الحد به وقيل وان كانت محكية كما في ابو ريح ان احمد اكبر من يقطع الهمزة ووصلها على ما في القاموس و الجوار
رود احمد بمعنى بناء على جواز ... وبعد ... الكسر ويجب ... وضع علم الاعصار ... غلط ... فتبين ... الوقف
فيها ... كل صاحبه بالنفث ولا يمكن له حفظ ... الغلط من غاية الاضطرار ... غلط ... ولا يندفع للنقص ما خرجه
معدولا كاخر وسع وذلك فيه وزن الفعل الا ما ذكره لقوله وانها قد عرفت فيما تقدم قوله وخالف سيبويه في القاموس ... هو
انتفاع هو فارسي ... سيبويه ... امام النحاة عمرو بن عثمان ... قوله جعله اصلا هذا مبني على جعل الاخفش منصوبا لا ... المرجح
لانه اولى ... الفاعل بالمفعول في ... جعل المقدم فاعلا ... الفاعل بالمفعول في الخط ... المقدم فاعلا و
بيل ... اعتبار المفعول لا ... كونه مفعولا قوله وان كان غير مستحسن فان قلت ... غير مستحسن المراد
غير المستحسن ... البلاغة ... قلت ... سيبويه ... ان
المرجح عنده قول سيبويه قلت وقع التشبيه لا يدل الا على ضعف التشبيه وكون الراجح عنده قول الاخفش ... درجة
لا ... في ... على الحال ... في هذا الحال ... صفة الدكا
في قوله ... خيفة وكذلك فصل التنفصل ... في اطلاقنا ... فضل ... الوصفية

قوله وان كان موضوعا لما يعرف بالاختلاف قوله اشارة الى التبعية نحو مخرج احمر علما بما فسر نحو علية فعل القول بانه يخرج بعلية انه لا اختلاف فيه قولك
ان نفسر نحو احمر ما يكون الوصف ظاهرا او لا يكون فيه اللفظ مما لا يكون مع احمر من كلمة من الفعلية حتى لا ينبغي علمه اقوال من قوله
وهذا القول اظهر وقد سبق ما دل على كونه اظهر من موجبات ان العلمية الاصلية يمنع من اعتبار الا انه لا وجه لاعتبار
نشاركهما في كونهما في الاسم الاصل وترجح عليهما لقرب العهد والعزة قوله ثم بيان لعرفه حال العلمية الصفة كالاولى ان الطول منظوان
بغرضه سبيلا يكون وهو قوله جواب تتنافرين ما مل وقد جعل بغرضه معنى اللزوم ولكل ان يحمله الى الالزام قوله فان العلم المخصوص
موضوع للخاص والوصف مذكور للعام والا وضع بيان انتضاد فان العلمية كون اللفظ موضوعا للذات بعينه من غير اعتبار
والوصفية كونها مستعملة في ذات مبهمة غاية الابهام مع اعتبار صفة وهو مع صرف لفظ واحد يحكم على ان الوصفية والعلمية تتنافيان
متضادتين في هذا الحكم بل هو متوافقين ولا مانع من اعتبار المتضادين فيما هو متوافق ان فيه ومما يقضي منه العجب انه
جعل البعض اظهار انه حقق في هذا المكان انواع كمال التحقيق فقال في شرح قوله وهو مع صرف لفظ واحد متضادين فلا يرد
اعتبار المتضادين في مع صرف الفاظهم واحد بالنوع ولا في مع صرف احمر في حالتي الوصفية والعلمية لتعدد المنع
بالاحداث الشخص فما ذكر اعتبار المتضادين حاصل حين اعتبار ضد الم يعرضه قوله وجمع الباب الى باب غير المنصرف
ما فيه علتيه موثرة كما توهمه كون الكلام فيه خاله اي بصورة الكسرى يجابها هو على صورته فاطلاق الكسر استعارة للحركة الاعرابي التي تشبيه
بالكسر الذي حركة بنائية قوله وبيان ذلك ان العلمية تزول باللام اي يخفضه اللام لا مجرد صورة كما في الحسن فالا فقيل علما لا بزول
العلمية عنه باللام فهو غير شعوري اعلم ان الخلاف في انحرافه بعدم نفوذها لا ثمرة له فاذا لم يتفق لما اعض فكلما يوهم الكلمات
المرفوع عليه اذا انها جمع ولم يار ليس فهو وللاق ان يوصف المرفوع ونوصفها بالمرفوع جاز ان يتها ان المرفوع ليس الا واحد هو انها على فاعل
ذلك الاسم يصفه الجمع الدال على التعدد الا انها في المجرورات بمجرد المشاكلة وفي المنصوبات استعارة لاكثر في
موقعه قوله لان موصوفه الاسم الى دليل على التقى والذبحات فيكون الموصوف الاسم وكونه مذكرا او انثى ونفاهم ماذكر

بحث الالتفات

ص الانجات وقوله لان موصوفه الاسم مالان الكلام في الاسماء فابطجعل الموصوف الاسماء لا الكلمات و اما لانه يوجعل موصوفها

الكلمات لم يصح قوله وهو ما اشتمل على علم الفاعلية لان الكلمة المرفوعة لا تشتمل الفعل المضارع المرفوع بما انما تشتمل على علم الفاعلية الا الرفع

ليعلم الفعل على انه بها وحده فيبقى منه ما يكون على باعتبار وجه بديع اخر باعتبار علم الفاعلية في تعريف المرفوع على الرفع وهو ان

على الرفع اعم من الاسم المرفوع الذي هو الموصوف في هذا المقام وله وجه بديع اخر وهو انه تنبيه بذكر علم الفاعلية وهو ما اشتمل على الرفع اعم من

المرفوع الذي هو الموصوف في هذا المقام وله وجه بديع اخر وهو انه تنبيه في تعريف المرفوع الى تنبيه على انه نوع ومن هذا تنبيها على ان المراد بالفاعلية

تعليق ما يشمل غيرها كالمضافات المذكورة لكن كتب في الحاشية ان تحمل الذي يقوم مقامه الى اخره

وان يحمل من التلفظ كالحجر والايام الى الابيات مجاز لان خلاف ما كان عليه وصف على ما في المقام وتحمل المكان بالموت والمعبر

الايام بل حال ما فيهما اي المرفوع الدال عليه المرفوعات دلالة على واحده لكن الكلام يحتمل تعيين المرفوع تقدير المبتدا لان التعريف

انما يلاحظ الماهية للافراد فيلو ذكر الفرد ما الاستعارة في مقام التعريف ولكن ان يقول السيد في ما بين الاولياء في المفرد واتذكر الا فرعه

يكون موصوفا بها الكلام مبني على عدم التفرقة بين الدال والمدلول فان الاتصاف لمدلول الا الاسم موصوفا بالرفع وقيل غير الي كما

الحروف بالاوصاف لا حاجة في وجودها الى الكلمات وتبعها لها في التلفظ لاحتياج الثبوت الى محالها وتبعها لها

الا الاسم موصوف بالرفع المحلي بالحاصل الحاصل التقدير في هذا المقام حيث قال السوال بحال لا تشتمل عليه اللفظ فلا يكون هو الحاجز

هو الا مرفوعا وهو الرفع الذي الى الذي يجعل لو كانت موصوف الكلام فوقا هذا الكلام لم يرد ان كان المرفوع وما اشتمل على الرفع لا اشتماله بل ارادوا

شمول الالة لا نفس بسوال المسامحة اشار اليه واحد بوض الشارح الفاضل بل بالتشنيع عليه تشنيعا لطيفا بان ذلك نقيضها وعوا

الا الاسم موصوف بالرفع المحلي فيكون مشتملا على الرفع محلا كما انه باعتبار اتصافه بالرفع اللفظي مشتمل على الرفع لفظا ولا يخفى ان الفاضل

بعرض هذا التعريض لان الاتصاف بالرفع المحلي يوجب ارادة من الرفع حقيقة والاشتمال عليه حكما ومقصوده البتة على عدم الا

حقيقة ولكن انا نقول مقصود الشارح ايضا هو النسبة على كون الاسم موصوفا بالرفع المحلي فاخلاء المرفوع وان خلا عن التوضيح

حقيقة وليس مقصوده التعرض للفاعل فان قلت المرفوع بجعلها هو موصوف بكونه او بالحرف وهو بحيث يفرض الموصوف بكونه كان هو تابا الى كذا قلت الا ان

بالاعتبار ان يجعل مثل الذي ضربا بالمركب محلا ومثل اللذان واللذين ضربا بالمرفوع محلا وهو بحث مشكل لان تخصيص الرفع بجماعة الجملة مع اوائل

الفاعل المبين تلك المشابهة من الاستعداد لجواز ان يكون ما لسببي عنه نور بهاء وشيوعه بالدرج كتب العلوم اي المرفوع مرجحه ورد

التقدم جنسه على ما ورد فيها التوفيق كما هو الشايع ولموافق التصريف ابا ازين المتمايلين في المرجح وان بابا وفو ودمنها المبتدا

والخبر او ما اشتمل مرجحه يوافق التصريف المتمايلين في المرجح وكونه اوفق بقوله ومنها المبتدا لانه جزء الجملة الفعلية

غالبا ليلا يشكل بزيد قام ابوه التي هي اصل الجمل لان التركيب فيها اسند واشراح احد الجزئين من غير الفعل الا اجزاء اكثر

منها اشتمل الجزء الاول وضعا لكونه بمش هو حاجة الى التوصل بخارج منها بخلاف الاسمية ووجهات اصالة الفاعل انه لابد

وحده بدون ما يقوم مقامه فكانه لم يلتفت اليه لانه ينتقض بنحو ما فرضي اكرام الا انا وقولهم هذا الكلام [illegible]

ما انتزاع فكانه نكرة لانه اورد عليه نحو كفى بالله ووان احد عند ربانه [illegible] لكن هذا علم الاطراد ضعيف

مطرد نحو ما جاءني من احد ولان عامله لفظي لانه لفظي كالفاعل ومنها العامل مع المعمول يوجد بقوة عمله ومن ثم زيده ان عامل

اللفظ انه نعت على عامل المبتدا ومنه فان قلت كون عامل الفاعل اقوى من المبتدا لا يوجب كونه اصلا بالنسبة الى المرفوعات

واصالته بالنسبة الى سائر المرفوعات اتفاقا فانه لا يحكم عليه الا بالمشتق لم نقل الا المسند اليه الا المشتق لعدم صدقه

لانه المسند اليه المصدر وهو ليس بمشتق ومن حكم بان المراد بالمشتق المشتق حقيقة او حكما والمصدر في قوة ان مع الفعل فقد عطل

الحكم وقيل اصل المرفوعات المبتدا لانه باق على ما هو الاصل في المسند اليه وهو التقديم اي ياتي غالبا وهو ظاهر فان قلت لا نم

الدليل الا اصالة المبتدا بالنسبة الى الفاعل والمدعى ان المبتدا اصل المرفوعات قلت اصالة المبتدا به بالنسبة الى المسند واصالة المبتدا

بالنسبة الى الاسم ما ولا [illegible] ان محفوظا ظاهرا فاعتمد عليه في ثبوت المدعى اي اسم حقيقة او حكما فان قلتم لم يجعل العموم كليه بالتحقيق التعميم

قلت لان تخصيص كلمة ياء والمرفوعات بالنسبة المقام موكولة [illegible] والمسند اليه الفعل بالاصالة لا بالابتدا ولا

المراد بالاسناد

المراد بالاسناد مجرد ثبوت شيء لشيء سواء تعلق به ادراك في ضمن ادراك او علم او وهم او طلب او انشاء وعلى هذا فهم سلب النوع لا سلب

الاسناد وفي ان هذا فرض النوع لا فرض الاسناد فلهذا حاجة في شمول التعريف لفاعل النفي والشرط الى ما اشتهر في تكلف من ان الاسناد

اعم من ان يكون اسنادا ايجابا او سلبا او نفيا محققا او مفروضا وثانيها انه نبه على ان التقييد بالاصالة لا لتخصيص اسناد الفعل بل اسناد الفعل

انه يفيد به حال الاداء الى الجلال ان لا يذكر النفي قبل ذكر الفعل ويتم الفعل الى قوله او شبهه فيصح تعلق التقييد وثالثها ان التقييد بالاصالة

لم يسميا احدهما ما يوقفه كل ما طرد وهو ما يقابل المستقبل الماضي وفي التوابع وثانيهما ما لا يوقفه الا الا وجدت الا الا انه لا يجده الا الامر

جاءت الحق ابنه تتبع والذي ما بينه فان المكاسب بمور نهاها في ... عادته والعافية للمتقين وهو اسناد الفعل بالاصالة الى

وفي المعطوف والبدل ما هو بالاصالة العطف على المسند الى الابدال وبعضه الاسناد اليه اعتبار ... الاسناد الاسناد بالاصالة

موثر به وبحمل العبارة في التوابعات على ما هو المتبادر فهو لم يقرنه ذكر التابع بعد المريد التوثيق فمنا في حال الا

عن التعريف فما يلتبس ولذا ان المراد باخراج التوابع اخراج بعضها وهو المعطوف بالحروف والبدل اذ الاسناد الى التابع الا فيهما

بخلاف النعت والتاكيد وعطف البيان اي ما اشبهه في العمل او في الاشتقاق بيان لكم المصدر واسم الفاعل على الحدث

الاظهر ان الاطلاق شبه الفعل على هذه بالامور قبيل العمل لانهم يعللون عمل هذه الامور بمشابهة الفعل فالاولى ان ... ما غنيا

في الدلالة على الحدث والظرف فانه يدل على الحصول والثبوت كانه مبارك حصوله الحاصل في ذلك وانه اذ حيث حذف عامله وقدم عليه

على المسند وجملة حالا تتقيد بقيد بقيد فعل اي الاشتقاق لانه مما استند اليه الفعل او على المصدر حين يحذف وحذفه في جمل قوله وقدم

لدفع توهم فاعل زيد فيه مثال المذكور مبناه على توهم اسناد ضرب الى زيد والتقاء النظير المشهور فما احتاجوا الى هذا التكلف الجملة

الاسناد على الاسناد بحسب دلالة اللفظ كما هو الظاهر واعلم ان تعريف الفاعل على راي البصريين انما يتمشى بحمل تعريفه على ما

الكوفيين هذا التقيد فان زيدا في المثال المذكور فاعل عند الكوفيين فلهم مزيد اهتمام بذكر هذا القيد لاجل اتمام التعريف

كما ذهب اليه اولا كما ذهب اليه غيره والمراد بتقديمه عليه وجوبا انما احتاج اليه لان جملة الاسناد حقيقة

لم يحصل زيد في زيد ضرب مسند اليه ضرب فهو غني عن التكلف كما جرى عليه كريم من يكرمك نعم وقع التوهم لاشتماله والامر فيه هين واما ما اختاره
الرضي فانه فتقانه الى التكلف علم بعينه لا نستعلم التوهم على كيف والمسند اليه الذي يجب تقديمه نوعه انما يعرف بعد تعين نوعه وتحقق بعض الشيوخ
فيه دور اي اسناد او افعاله مفعولا مطلقا ورده الى الاسناد بعدم استقامته رده الى التقديم يلزم الفصل بين العامل والمعمول
بل بالمعمول الاول الذي هو حاله حالا من ضمير قدم اي مشتملا على طريقة مبانيه به كما صاحب المفصل ومعناه انه علامة ظاهر واكثر البصريين قوله
وان صح تقديم الفاعل اي ما ينبغي ان يكون الفاعل عليه ان لم يمنع مانع هو مرجح الخلاف ترجيحا بالنجاة الوجوب او وجوبه حيث
وجوب تقديم الفاعل داخل تحت الاصل اذ الاصل هو الاولى العرف المستعمل على الوجوب بمباحثه حيث بل الاصل ههنا الاصل
ابن جني والاخفش والاصل عندهما في كلام الفاعل والمفعول به في ذلك لشدة اقتضاء الفعل المفعول به كالفاعل كان منهما بعد الفعل
فقدم مكانه ورتبته بحسب فعليه لذلك جاز عندهما كلا الشيئين على الاضمار قبل الذكر الا مرجح لكون حقه ان يلي متصلا بالفعل كانه
الفعل متقدم وتأخر الا في فروعه فهو متقدم رتبة وان تأخر لفظا وبهذا اندفع ان اشتباع ضرب غلامه زيدا لا يصح دليلا على ان الاصل تقدم
الفاعل لا ان الفاعل والمفعول به متساويان فيلزم انه عند التقدم تقدم المرجح رتبة لذلك تأخر فيه انه متقدم رتبة لكنه لا يتعين قوله
ولذلك جاز لان الجواز لا يصلح دليلا على ان الاصل ان يلي الفاعل الفعل لانه مع تساوي الفاعل والمفعول به في ذلك انفعال يجوز
ضرب غلامه زيد الفعل المستند اليه للام للعهد وانما قال الاصل ان يلي الفعل لم يقل ان يتقدم فرجع الضمير الى احد الامرين فيكون
اظهر وابهامه ان الاصل ان يلي الفعل الفاعل فيتوهم ان الداعي الى الاولى هو الفعل والمتقدم انه الفاعل لا اقتضاء على ذكر الفعل
على ان السنة اولى بهذا الحكم لان الفعل مع قوة عمله اذا كان لا يرضى بالفاصل بينه وبين الفعل بطريق الاولى ان لا يرضى
بالفصل بينه وبين ضعف العمل ان يكون بعده حقيقة ولا يخفى ان هذا التكلف مما يحتاج اليه في التوجيه البتة قوله قدم عليه
وكانه لم يبينه لظهوره احكام الفاعل لان فيه التعدية حكمه كوجوده وهو خلاف الاصل مانع الاستتار قوله لانه كالجزء من الفعل
عند البعض لشدة احتياج الفعل الى عمل ذلك كونه كالجزء عند البعض كما اللام في ضربت والسر اشكل اللام دليلا ثانيا كما ا يوهم

بفعل العامل

١

فقيل ان يعود اولا لانه ان كما ان اتى اولا ثم فاقلت اشكال اللام يدل على كونه كالمره مطلقا بل حين كونه نفس متصلا قلت بل

مطلقا ولذا لم يكن في ضرب غلامه زيد لتقدم مرجع الضمير وهو زيد رتبة لتقدم الفاعل هو التقدم بالنوع والتعويض عن الفعل لوجود سببه قرب الى القرب

من الفعل منزلة وذلك غير جائز خلافا للاخفش وابن جني لا مطلقا بل اذا اتصل بالفاعل ضمير المفعول به او ما تعلق به ضمير

الفاعل بل لم يمنعا نظرا في عدم جواز الاضمار قبل الذكر لفظا ورتبة وان استنذ ذلك منهما بل اقتضاؤه في جانبها في المرجوع والفعل

المذكور كما او ضمناه ومنعاه في الرد به في امثال المذكور كما او ضمناه لكن فيه قوله خلافا للاخفش وابن جني نظر وكذا ان قوله الخلاف

في ما لو مرجع الضمير لفظا ورتبة وفي قوله ذلك ليس جائز فرتبة على جد عن جاتم ان يعود عليه الاخبار بأحاديث عانه تعلقا بمعناه

قيل قبلها الا فتنوله فان كل عليك فإن كليب عن العصر هو الكلب العادي فيسأل الا الثور وفيقبل من غير الاه يعلاوه

عند التوجه من الفعل بها فان طلب الشعور عنده بهم ما لا بد منه وهذا المعنى بديع للتبيين تعلق ان لا يتجاوز فكلمت في الكي سوي

الكلب يعوي وقضاه انتهى وبيانه انه ان الضمير رجع الى العبد بل الى المصدر حمل النقر الى العبد ما هو للجل الذي لا تكاد

تخطاه البليغ لانه الموافق للوقف بين هو الا الرجل المنسي الى ربه ولان الرب هو العلي والاعلى فاذا اتبعه المطلوم سبكي

نشد عليه اي الامر الدال عليهما الا بالوضع ان اراد بالوضع لو يلزم ان يكون اللفظ المستعمل في المعنى المجازي قرينة

على المعنى المراد ولم يعلم بطلاق القرينة عليه وان اراد بالمالوضع له او ما يلزم هو بلزمه ان لا يكون القرينة الا على المعنى بالتفنن

والا لزم انها صلاده هو الذي بطل فالصواب ان يقال اي الامر الدال عليهما بغير الاستعمال فيهما فلا يرد ان ذكر الاعراب

مستغني عنه انه ليهديه وفيهما جاور ده الفاصل اليهدي وسيذ الساج ولعمري ان هذا المجلي لا يرد ليس البيان بين سبيلا لا الجواب

لو القرينة ما يدل على تعيين المراد لا للفظ وعلى تعيين المحذوف الا ما يدل على المعنى والمعنى انه اذ انتفى الاعراب

الساقط لفظا وحذفت انتفى قرينة الاعراب علم بيان ان الاعراب الساقط ما سوغ للوجه لتوهم هو الانتفاء بانتفاء

القرينة اعلم انه اذا وجب تقديم الفاعل لكنه يجوز تقديم المفعول على الفعل اذ لا فصل بما يجوز بصيغة فرب عيسى علا ان لا يكون عيسى فاعلا

لانه يلتبس المفعول بالفاعل لعدم جواز تقديم الفاعل على الفعل ثم الفاعل الهندي ويمكن ان يقال لم يعرف هذا التوسط الا التقدم

على ان الفاعل هو حسي او كان الفاعل مضمرا متصلا بالفعل ليس المراد بالاتصال معنى اللغوي بل المصطلح وهو كونه لا يستقل الا

فاذا كان الفاعل كذلك لا يصح تقديم المفعول عليه فلا يطلب قوله متصلا صلة فلا يرد قول الشارح بالفعل بل يوهم اختصاص الحكم

بفاعل الفعل وليس كذلك لما بانه في زيد ضربته زيدا اشكال اي يجب تقديم الفاعل على المفعول في جميع هذه الصور

الصور بقول لعبارة فيه في جواز الشرط لان الشرط يقتضي عبارة فاعتباره في المعنى مما لا ينبغي وكان الشارح لم يرد الا بعض

نظم كلام المصنف ان كان ظاهر عبارته بل اراد بذكره التنبيه على ان الجزء الاول لجميع الشروط السابقة اما في صورة كون الفاعل

ضميرا متصلا فلانه لو لا الاتصال الا الانفصال ولكونه كالجزء من الفعل واشتباه وقوع الكلمة بين اجزاء كلمة مع جواز ان

عمرو منفرد بالشخص فالاحتياج الى استثناء في زمانه بعد الفصل عن ان هذا ظاهر في الامثال المذكور ونظائره مما كان الفاعل خاصا

اما اذا كان عاما فلا يجوز نحو ما ضرب احد الا زيدا وذلك لانه لم يبق احد حتى يصح ان يقال ضرب زيد عمرو باثبات فيما كان الفاعل عاما

لا يكاد يوجد مثال صادق بل ما يختلف كذبه اذ الفاعل على عمومه يلزم كذب حصر ضاربية كل احد في زيد والكذب انظاره

الكذب مما لا يبالي به في تعليل القواعد الا ويلزم انه محال يلتفت اليه اهل اللغة ولا بد ... يجب تقديم المفضل الصحيح

الامثال المذكور ونظائره الحاجة المختصة التي تخصص مقام الاضمار العام ... زيد عمرو ... صورة فيما كان

الفاعل خاصا فقد يقال يجب ان لا ينبغي ان يقع فيها ... هو لا يصح قطعا في مثل ما خلق الله على احسن الصور الا يوسف لانه

لا يصح فيه ان يقال المقصود حصر خالقية في يوسف مع جواز ان يكون يوسف مخلوقا والمقصود ... بما ادعى فيه الا مثله

تسلسل ... لا يكاد ينقطع السلسلة ويدفع الاشتباه ان المراد بجواز كون المفعول مفعولا للفاعل الجواز بالنظر الى اللغة

الا ان شيئا ... هيئة القصر في الامثال المذكور يمنع كون الفاعل بغير هذا المفعول ولا يمنع كون المفعول مفعولا لغير هذا الفاعل

والمنع انما يأتي من خصوص المادة فلا ينافي دعوى الجواز وانما قلنا بشرط توسطها يجب عند اكثر النحاة تقديم

الفاعل

الفاعل اذ لو كان المفعول بعد الا ولا يجوز تقديم المفعول الا مع الاولاية وبهذا يجوز التقديم عند السكاكي وجماعة من
النحويين فالظاهر في حل عبارة المتن ان يكون جاريا على مذهب اكثر النحويين وكانه دعا ان الى حمل عبارة المتن على مذهب السكاكي
ان المصنف علل وجوب التقديم بانقلاب المعنى وذلك ان يتكلف في التعليل فيقول المراد انه يلزم الانقلاب في بعض الصور وحمل ان في
عليه طرد الباب لكنه لم يستحسنه بعضهم لانه من قبيل قصر الصفة قبل تمامها فقد عدل عن الاصل مع ان مانع عن العدول ولا يجوز
بلا مانع عن الاصل فصلا عن جوازه مع المانع عن العدول ضميرا متصلا بالفعل نحو فيه يجوز زيد ضرب فلان المفعول فيه ضمير منفصل
بالفعل مع انه يجب تقديم الفاعل ما خرجه بقوله وهو غير متصل وانما قدر الفعل دون الجملة دفع لما قال الرضي ان
زيدا في المثال المعروض مبتدأ لا فاعل ليطابق السؤال فانه جملة اسمية لان السؤال عن القائم لا عن الفعل والاسم تقديم
المسؤل عنه وذلك لانه يجاب في ما نحن فيه من ان حذف الفعل انما يكون عند قرينة دالة على تعيين المحذوف وليس هنالك قرينة
كذلك لان المحذوف كما يمكن ان يكون فعلا يمكن ان يكون جزء المبتدأ لان تقدير الخبر يوجب حذف الجملة وهو كحسب
في حذف الجزء حفظ المناسبة بين السؤال والجواب في حذف الفعل تعليل الحذف والثاني لا تعارض الاول فعلا عن ان يرجح
عليه الاثر انهم يرجحون رعاية المناسبة على رعاية الاسلام على الحذف في باب الاضمار على شريطة التفسير زيد مررت به والاصل
على زيد لان الكار يتعدى بعلى لكنها تحذف لكثرة الاستعمال ونقل عن العارف الرومي قدس سره ان زيد
منادى بحذف حرف النداء والجملة ندائية موضحة وذلك لان المناسب للمقام ان يدعو ان الفاعل والمخاطب لما
وقعا في شدة ونوبة موتك ما يزيد ما ناسب ان يبكي عليهما وذلك لا انه رجال وفيه نوع تكلف في جعل الجملة الانشائية جملة
ملفح لان الملفح هو الفعل ومما يتعلق بمحيط قال قدس سره في الحاشية وتعليقه بنكبة المقدر مما يأباه سليقه
الشعر لانه لما بين سبب الضراعة ما ناسب ان يبين سبب الاختباط لا بقي هذا قوله في تنبل وان احد من المشركين استجارك
في ما حذف وفسر الما يبق المحذوف وبما يفهم معه بمعناه نحو قوله لو انهم صبروا والتقدير لو ثبت انهم صبروا الخ

ثبت وفي جيس ان الدالة على الثبوت ان جيء بفعل ماضي وذلك فيما بعد لو خاصة سواء كان للشرط او للتمني نحو لو انهم

ماذكره الشارح انه لو ذكر الفعل لصار المعنى حشوا الايم قوله وقد يحذف ان معا لا اختصاص لهذا الحذف بالفعل والفاعل

بل يحذف في كلام كان اسميا او فعليا قصيرا او طويلا مركبا من الفعل والفاعل او من الفعل وجميع متعلقاته قوله وان

الفاعل وحده وان يرسم نعم قام في جواب قام زيد قاعدا وبعدم قيام ما بودي الموداه بعض ذلك يشمل نحو لا زيد لكان

كذا فانه وجب حذف الجرمع عدم قيام ما يودي موداه ويمكن دفعه بان حذف الفعل لا يكون واجبا بدون ما يودي موداه

بخلاف الخبر فانه بحسب التزام انه موضوعه وانما قدر الجملة الفعلية لانه لا بد وان تقدر جملة اسمية تنبيها كيد فعليا جوابا

للمردد كما لا يخفى قوله لا يكون الجواب مطابقا للسؤال ولان فيه تعليل الحذف كما لا يخفى قوله بل العامل اذ الشارح

يجوز ان يرفع الفعل ايضا لكن ينبغي ان يخص العامل بنو المصدر نحو اعجبني ضرب وقيل زيد فانه لا الفعل

الشارح على مذهب البصريين والكوفيين اذ لا يضر زيد عامل في المصدر والاذهب عليك ان اولى تعالى بالسلام ان المراد

بالفعل العامل قوله والاصل ان يلي الفعل قوله قد يقع في اكثر من الفعلين اقتصارا على اقل مراتب التنازع ويجز

يقول ذكر الفعل اقتصارا على ما هو الاكثر اعتمادا على ظهور المقدار في ما هو اقل قوله معمول الفعل الاول او هو قبل

الثاني اي اي قبل ... وجود الثاني فلا يكون فيه مجال التنازع لان الفعل الثاني قبل وجوده لا يمكن ان يشارك وجوده

لا يمكن ان يتنازع فيما احدهما الفعل الاول قبل وجوده فلا يرد ان استحقاق الاول قبل ان في بعض الانفعال

نقص اعمال الاول بان استحقاق الاول قبل استحقاق الثاني لا يمنع وانما يمنع استحقاق الاول قبل وجود الثاني

وبينهما فرق خفي لا تنقيده قوله ويصح ان يكون موضع وقوعه ذلك الموضع معمولا للكل واحد منهما على البدل او لا تنقض

حد الشارح وحسبنا الزيدان نعطاني ومنطقين بناء على اي تقدير لا يمكن الا كونه معمولا لواحد منهما لانه

على البدل لان زواده وتنشنة مكنان لا بمرانه حين يمتنع نفي منهما فحة وقوعه معمولا نيابة ومنهم من قال المراد

شايع كونه

مع كونه معمولا للكل منهما مع وقوعه في ذلك المحل من حيث انه وقع في ذلك المحل بعينه لا يمنع ذلك في موضع هذا المحل وانما يمنعه بما ... المعمولين

ولا يخفى انه قوي في تضييق التدقيق مع ظهور سوء التحقيق قوله واما الضمير المنفصل بواقع بعد حاجة نحو ما ضرب اكرم الا انا اذ المقصود حصر ... اعلم

او فاعلا ثم ان فاعلا او مفعولا ... يمكن قطع الشارح بالاضمار على مذهب الكوفية والبصرية بلا كلفة ولا يخفى عليك ان المقام

مع استتار فاعلهما ... في الكلام ... خبر ... وقوعه بعد حرف استفهام ... فيقتضي ... المبتدأ

ايضا فليكن ... لا احتياج الى ... لان ... الا ان ... المتكلم لا ... والفعل الماضي

وكانه لم يلتفت الى تحقيق الشارح ... بعد الابا ... التحقيق ... قوله واما على مذهب ... عنهما

فلا يمكن ... قطعه ... المتنازع فيه لكثرة ... ان طريق القطع عندهم الاضمار ان طريق القطع فيهما

نحو في كلام ... الاضمار بحيث ... الرازي ... قلت ... حذف الفاعل ... لا ... القطع ... التنازع

بما هو طريق ... على ما ... قوله واما على مذهب ... فلا يمكن قطعه لانه لا يمكن ... على ما ذهب ... اليهم ... لا

مذهبهم عدم ... التنازع ولا يخفى عليك ان ... او ... في هذا المثال من اضمار الفاعل في ...

عند اعمال الاول لانه ... حذف الفاعل فيه سواء اعمل الاول او الثاني ... قطع الشارح ... ما ... ثبت

وذكر ... عند الكل ... قوله فقد يكون الفاعل ... الجملة ...

واعتراضه ان كانت ... قوله فان اعملت الاول ان كان ... على ما في اكثر النسخ قوله فيختار

كان بالفاء على ما في بعض النسخ ومفعول ما لم يسم فاعله اما داخل في الفاعل ... اصطلاح النحاة ولا رادة الفاعل عليه

حقيقة او حكما واما داخل في المفعولية ... لكن ... المفعول ... لو كان المفعول ... مشترك بين المفاعل

... ومفعول ما لم يسم فاعله ... خلاف ... المفعول ... على ... لفظ

المفعول ... انه خروج ... استعمال ... في عباراتهم ... فيهم

بكل اسم مشترك لا اسم مختص به قوله وبنيت على اقسام انما التنازع لان المتقدم في كل قسم مفيد بالوحدة فكانه قال التنازع

من حيث انه في واحد يكون في انواع عليه فيه ان فيما اذا كان واحد على التنازع بل الاجتماع فيمكن ومن خارج المتقدم ومن بنيته

للزوم وضده قوله بل هو اجتماع قسمين قال لان الكلام في التنازع في اسم واحد كما يدل عليه افراد ظاهر وتنكيره اللفظ

ولا يخفى انه يلزم ان يخرج مثال المذكور عن التنازع لانه ليس على ظاهر واحد بل في قسمين قوله بعض وقد يكون تنازع

الفعلين على حالة تحملهن وعلى ذي حال والعامل الفاء وهو من الفعل المستفاد من الضمير الراجع الى المصدر لا بفصل الضمير

كما نبا در منه لان الضمير لا يعمل ولو رجع الى تفصيل المصدر فيختار البصريون لم يعمل فالمختار اعمال الثاني خلافا للكوفيين

مع انه اخص وتفاوته في البناء او في لا يتم الاعمال الثاني عند الكوفيين الاول لاحتمال المساواة تقريبا من المساواة

العاملين في القوة وينتقض بقول زيد يضرب ويكرم عمرا ولا شاع الاضمار قبل الذكر بسوال بقول وحذف الفاعل

والتكرار قوله وبدار لانه المذهب المختار الا انه استعمالا ولان الكافية مذهب البصري قوله يجوز الاضمار قبل الذكر

في العمدة بشرط التفسير وان لم يكن التفسير مذكورا المختص المستور كما في نعم به رجلا بل بوصل في انفا كما في نالحن فيه فان

المفسر للفاعل جملة ذكر لكونه فاعلا معلق اسند في جملة اخرى بخلاف الاضمار قبل الذكر في غير العمدة فانه لا يجوز

الا ان شرطا ما ومخطا شفوع ولم يوفق الكلام بين الاضمار قبل الذكر في العمدة وضربه في شرط المختص التفسير قوله

واللزوم التكرار بالذكر اي بالاظهار اراد بالذكر فان الفاعل الاضمار والاولى لفظا ومعنى واللزوم التكرار بالاظهار

من غير اضطرار وامتناع الحذف اي امتناع حذف الفاعل من غير ما له وسده في غير المصدر ونقيض ما لم

الا انما واسع لهم ويعود اوبين واولوا القوم واضربني بالمصدر واضرب القوم فينبغي ان لغيرها الاشباع يعود ضي

يتم الاستدلال به على وفق الظاهر بل اضمار المتوفية المذكر والمؤنث نحو اخرجه وقيل بهذا فانه لا يضمر على

وفق الظاهر بل التقدير حذف ذكر الاخر وجاز اعمال الفعل الثاني الى انوا بعد خلاف الافراد عن محله فصار بانه

معلقا دمو تعلق

متعلقا او متعلق باختيار اعمال الاول مطلقا عند الكوفيين واختيار اعمال الثاني مطلقا عند البصريين فلو العمل به لكان
واضحا بان يقول واختيار البصريين اعمال الثاني والكوفيين الاول خلافا للفراء مع الكوفيين فانه لا يجوز اعمال الثاني
فقط فيما اذا اقتضى الاول الفاعل بل يجب عنده اعمال الاول ورواية المتن غير مشهورة عنه نقل فلنفسر عبارة
المتن على خلاف ما هو المشهور في تفسيره عن مخالفة المشهور ونقول ان المعنى وجاز اعمال الثاني مع الاضمار في الفعل
الاول والكسائي فيه خلافا للفراء فانه لا يجوز اعمال الثاني مع الاضمار في الاول بل اما ان يقول بتكرير الاول او الثاني
فيما اذا اقتضيا الفاعل او ذكر الضمير الذي هو فاعل الفعل الاول بعد انط قلت على هذا التقرير لا يتجه عليه ان حذف الفعل
ويختار كما يتجه على التقرير الاول قوله مع الاضمار قبل الذكر وفي الفصل قبل وربه رجلا وقلت قد سبق ان الاضمار قبل الذكر
بشرط مخصص التفسير لا يحصل العمدة نحو ضربني [illegible] الاولى ان يقول وجاز الاضمار قبل الذكر في غير مخصص التفسير في الفضلة
لانه لا يجوز حذف [illegible] فلا [illegible] ما ابهم [illegible] فعلية خبر
[illegible] على [illegible] كلهم [illegible] قلت [illegible] المرفوع موضع المنصوب لئلا يلزم الاضمار قبل
الذكر في الفضل لابد ان يقول والفعل الكثير [illegible] الفعل ومفعوله [illegible] الا [illegible] انه [illegible]
ولا يخفى ان الاضمار او التكرار او الفصل لازم في التقدير [illegible] الاخر [illegible] التصريح واخفاء ما هو لازم
على المذهب المختار الاولى على الاستعمال المختار وكانه اراد بالمذهب الاستعمال ولم يحذفه وان جاز حذفه للعلم
بتوهم [illegible] فلت كون المختار عدم الحذف فلا يحتاج الى بيان سبب لانه الاصل قلت ليس الحمل على الاصل مختارا مطلقا
يحتاج الى خلافه والا لكان الذكر مختارا مطلقا والحقيقة مختارة مطلقا دون المجاز فلا بد لكونه مختارا مطلقا
امر زائد على الاصالة وهو [illegible] ما ذكره قوله ولكون الضمير راجعا الى [illegible] الاضمار ولا يحذف مع امكان الاضمار
كذا ذكر هذا الوجه في الهندي وفيه نظر لانه ان اراد انه لا يجوز الحذف مع امكان الاضمار ففاسد وان اراد [illegible]

هو الاول الا ان يمنع مانع اي الاضمار علي المختار وحذفه علي غيره الا ان اي يمنع مانع من الاضمار كما هو قول المختار

ومن الحذف كما هو القول الغير المختار وقوله الا ان يمنع مانع يستثني من الحذف والاضمار جميعا ولا يخفى انه لا يتصور

فيه بحث لانه انما يتم ان لو كان التنازع لو كان الافراد والتثنية والتانيث والتذكير لازما للتطابق [illegible]

بل هو ان مراده انه يمتنع ان يثني فيصح تنازع الفعلين المختلفين في المفعول المفرد والمثنى في تطابق حال الافراد بان يطلب احدهما

ان يكون منطبقا لمفعوله فيثنى فيصح عن افراده والطلب الاخر ان يكون مفعوله جميعا علي افراده قوله وما استند الكوفيون قيل لا

نعم لهم ان يقولوا لا يجوز ان يكون من باب اعمال الاول او الاخر حمل كلامه علي اولى طلب [illegible] وهو حذف المفعول الذي هو الاول الحذف

بضرورة الكسائي والفراء هذا ولا يخفى علي ارباب الالباب انه ليس [illegible] ولا الجواب اما الاول فلان اعمال الاول اولى عندهم

مدعيه سواء حذف المفعول عن الثاني او اظهر والسبب [illegible] بذلك مع حذف المفعول الثاني اتم واما الثاني فلانه اذا جاز

حمل البيت علي مذهب التنازع لا يكون الضرورة واعتبار الى حذف المفعول علي غير المختار قوله لا يستلزم عدم السؤال في نفيه كفاية

قليل من المال وثبوت طلب الملك في المنافي بينهما اما المنافاة فلان الطلب لعدم السعي قطعا واما المنافاة فلانه لعدم الكفاية لانه جعل السعي مستلزما

للكفاية فيكون الطلب الذي هو معه مستلزما لها ويمكن دفع المنافاة بانه لو كان عدم السعي يستلزم [illegible]

كفاني قليل حال الا ان [illegible] قليل من المال لا ما كل [illegible] ولم اطلب التعليل من المال

لمعنى [illegible] من غير الطلب لمصالح الكل [illegible]

ونقول بالمعنى [illegible] قليل من المال ولم يحصل بلا طلب [illegible] ولا يخفى ان هذا [illegible] فعلى الجملة

عليه [illegible] قوله اي الطلب المفرد المجد [illegible] الفعل فاعله بالجملة [illegible] في صورة التنازع

مثل جاءني وضربني زيد عمرو وهو فصل بالاجنبي الا ان [illegible] لجوازه بضرورة قوله [illegible] وجه الا ان

فلك [illegible] انه لو كان [illegible] تحصيل المال لا [illegible] الكفاية قليل من المال [illegible] الطلب [illegible]

سوى بيت بحيث دار في بعض يل له والتي ما استدرك يجعله مجردا على وجه انما هو من حقه ذكره في توجيه هذا ان الاسناد الى كلاما طويلا
اراك لا يرضى بسماعه اذ ذاك فلو انما لم ينفصل عن الفاعل ولم تعيل ومنه قيل ان حذف المضاف هذا الكتاب علم الفعل احساسا المرفوع
ولا المنصوب لكثرته فقوله وبينها المبتدأ خلاف عادته فهو الذي تستفيد نكتة دون ما يذكر فيه الفعل فرد اي مفعول جمل
او شبه فعل الا الظاهر لاختصاص مفعول عامل لم يذكر فاعله وبالجملة يصدق على مفعول المصدر المحذوف فاعله وعلى مفعول الفعل المحذوف فاعله
نحو اضرب هذا القوم واجيب القوم وانشالها مما لا يحتاج تحصيل اللفظ تعريفها مطلقا فاقول حذف فاعله فاعل الحرف فلا يشكل
بانبت الربيع البقل لانه لا ينطبق منه مفعول الربيع بخلاف قرئ يوم الجمعة فانه ينطبق منه مفعول يوم الجمعة قوله واقيم هو
اكد الضمير المستتر ليبدل على مكانه فلا يتوهم خلو المعطوف عليه في اقامته المفعول مقام الفاعل عطف على المصدر والتعلق
بين مقام اسناد الفعل الحقيقي اليه مطلقا بل مقام اسناد الفعل المعروف فيه قرينة قريبة اراد انه مقام المفعول الاول مقام الفاعل
لكن هذا انما يتوجه لو اريد بالفاعل الفاعل النحوي وقد عرفت ما به عنه على قوله الى فعل الى الماضي المجهول فيه نادرا ولعلم
الوزن بصيغة المشتبه بها ونظيره لكل وعوني يتوسل بكل لما لعاود لذا قيل وفيه ان الصيغة المشتبه بها فعل الماضي
المجهول التعليقة في المجرد الماضي المجهول مطلقا فالاول انه مذكور بطريق التمثيل فيكون صيغ فعل ونحوه والمعلوم الحصر نقصا
كلام المحشى لعدم شمول البيان بيان شرط زيد علامة التكلف وقيل المراد صيغة الفعل صيغة الفاعل وقوله
فعل او يفعل صيغة المفعول وما كان على ما تبع البعد لم ينعقد ولكنه في اصطلاح المقصود لقدر الامكان
قوله ولا يقع المفعول الثاني في باب علمت لم يرد به افعال القلوب كما هو المتبادر بل كل فعل متعد الى مفعولين هما
مسند ومسند اليه نقل ان التماثل بين جزء واو كذلك لم يلزم ان يكون مسندا اليه ينتقض بهذا معلوم لو فانما المفعول الاول
اقيم مقام الفاعل لا يكون مسندا اليه لان اسناد اسم المفعول اليه مرفوع في مثل هذا الكتب على انه اذا
يقام مقام الفاعل مسنده اليه بانه مسند ومسند اليه فيه بحث قوله ولا المفعول الثالث

اعلمت تمت بالتمييز بقوله ولا ثالث لها لانه لا ثالث للباب اعلمت قبل نزع الخافض والمفعول له بلا لام
قبل دخول اللام انتصب لانه لا يقع لان النصب فيه مشعر بالعلية قبل نصب الظرف فيه مشعر بالظرفية فلا بد من بيان فارق ويمكن
بيانه بان ذات المفعول فيه يقتضي الظرفية والنصب دال على قصده بخلاف المفعول له والمفعول معه فان ذاته لا يقتضي
العلية وانما يعلم عليتها بالنصب لقصدها اي كل من المفعول له والمفعول معه كذلك مبني على ان الكلام عطف الجملة الاسمية
على الفعلية ومن قبيل والمفعول له من قبيل عطف المفرد وانما رجح هذا الاحتمال لان الاول يستدعي اعادة اللام في المفعول له
والمفعول معه وفي هذا الاحتمال تجديد اسلوب البيان وجعل كذلك عمدة والاولى ان يعكس كذلك المفعول الثاني من باب
علمت ليكون اشارة الى واحد بعيد تعين له تعيين وجوبا عند البصريين وتعيين اولوية عند الكوفيين وبعض
المتأخرين بدليل القراءة الشاذة لولا نزل عليه القرآن بالنصب في قراءة ابي جعفر المدني ليجزي قوما بما كانوا يكسبون
وقراءة عاصم وكذلك ننجي المؤمنين وجعل التعيين في حمل الشمس على الاولوية اشد مناسبة بقوله فالجميع سواء ومن
هذه القاعدة ان المفعول الاول من باب اعطيت اولى من الثاني تناقضا وقد يكون المفعول الاول من هذا الباب
مجرورا بحرف الجر كما في اتاه الله شيئا لانه بمعنى الى اليه شيئا تشديده بالفاعل التحقيق ان يقال كما ان
المفعول به قائم مقام الفاعل كذلك غير المفعول به قائم مقامه في اسناد الفعل المجهول اليه لان الفعل المجهول وضع
لان يقع على الشيء في الاسناد الى غير المفعول به او وقع الفعل عليه بضرب من السببية والتنزيل فمتى وجد المفعول به الاول
اقامته غيره مقامه لعدم جواز اجتماع الاثنين مع ان المنوب بهذا الفعل ان يكون المتعدي بحرف الجر منصوبا
فجعل مع غيره على السواء لعدم تحقيق المقام وقصر النظر على الظاهر وان يكون ذكرهم في قولهم ضرب في الدار نحو ابتناء على
محاذاة الكلام اذ المعنى ضرب في الدار بضرب من التنزيل فائدة وصف الظرف كذا فائدة الزمان المعين في التمثيل حيث
قال يوم الجمعة ولم يقل زمانا وفائدة المكان المعين حيث قال امام الامير ولم يقل مكانا للتنبيه على ان الزمان

المطلق والمكان

المطلق والمركبات المطلق لا الصلتي لا تقيضا لم تقام الفاعل لعدم المغايرة له لا الا انفصل عليهما على هذا ينبغي ان لا يجوز قيام مفعول به

منهما مقامه مقام الفاعل لان تعال ضرب شخص وكذا المفعول له بواسطة اذا كان في غاية التعميم كضرب ضرب ذلك لان فيه سوى الفاعلية

ينبغي ان يكون المفعول الاول من باب علمت اي من الثاني لانه العالم والثاني هو المعلوم وفي نقل [illegible] الا وجلا ان المراد ود

وفائدة البيت على انه من ملحقات الفاعل وانما جعل الرفع علم الفاعل فيلزم الى وقع بينهما والا اشتباك احوالها ان يثبت وجوب تقديم المبتدأ

يلزم ثبات وجوب تأخير الخبر وبالعكس بل وجوب المطابقة الى المبتدأ ووجوب تأخر المبتدأ رجعين توقفا لخبر لخطان يجعل من مسائل الاسهاب

علما هو الاصل فيهما من تقديم الاصل المبتدأ لان القسم لكنها مما تعرف المفردة حيث لم يوجد وجا غيره سوى الابتداء وقال بحاله المغايرة انه

انه خبر مقدم بعده وتخلفوا في قائم الزيدان بان امراعيا قائم الزيدان فصوا المرفع المضمر فعاد وا قائم الزيدان الزيدا فافهم ان الحاد احد بالحاد المعنى

فصار قائم الزيدان فاركم ما تربين الكلفة يحمل حمل المسند مبتدأ وبنفهم لعلاقة التي المحقق السعد فافهم فيحوفيه بيان المبتدأ

الاول فلا يخفى ان الطبعا ما هو الاصل فيه فتامل اي الذي لم يوجد فيه عامل لفظي اصلا لان التجريد بحرده نقضاه وهو سبق الوجود

الذي بان بالتجريد بل استكان الوجود ستر الوجود كما في فيتق فم البيد وضوح التقوم فلت فيه على الاصل العامل اللفظي وعدل عنه

فكانه جرد الاسم عنه ومن فوائد هذا التفسير ان التجريد عن العوامل اللفظية المتجرد من العامل حتى يوصل الى المسند الكلي الا الرفع الاتحاد

ومنها ان المراد التجريد عن نواسخ المبتدأ والخبر كاقبل بحاد بالحاد الا تناقض بقولهم بحسبك به لانه يصدق على زيد قائم زيد انه مجرد عن

المبتدأ والخبر مسند اليه ومن قال لم يحمل على ما قيل لانه يبعد انهم يتنبه على ان ما يكتبه الشارح افاقه فيه وكانه اراد بالعامل

اللفظي مؤثرا اولى المعنى ليلا يخرج عنه نحو بحسبك وهم بهذا انه يصدق ليس في الكلام مع الا وجدان تغيير المجرد الى المجرد نقطاه بين

بان العامل ما اثر فيه معناه وان اثر فيه لفظا او لغيره التوقف فهذا الخبر الى الاسم المجرد عن العوامل اللفظية مسند اليه من حيث هو كذلك

حسبك من حيث انه مجرور ليس بمبتدأ بل مضاف اليه كلا فتدبر قوله فسمي المبتدأ اي قسمي ما يطلق عليه المبتدأ لان المبتدأ

لفظ بين هذين المفهومين ليس للمبتدأ مفهوم عام يندرج فيه هذان القسمان فلو قال وهو المبتدأ بالمعنى الثاني لكان اظهر

وفيه لا نقول ذلك في بين المبتدإ المفهوم المراد منهما قلت هذا مما لا يتفطن له الا فحول العلماء ولا بعد فيما وضع له اللفظ والاسم [illegible]

فكلمة او لمنع الخلو لان المبتدا والخبر [illegible] هذا او ذاك دون الجمع لان كليهما ما وضع فيهما المبتدأ فقال امتناع الاجتماع [illegible]

من قال او لمنع الخلو دون الجمع العالم بما [illegible] فيصدق بعده ومما خرج عنه بقوله السبب جميع الاسماء المعدودة والاسم المعمول للا

فقال لم يلتفت اليه ان شارح الاحتمال خروجها بقيد التجرد عن العوامل اللفظية فانه يتبادر منه ان يكون له عامل ولا يكون لفظيا

ح ينبغي ان يجعلها في سلك ما خرج عنه بقوله المجرد عن العوامل اللفظية فلا تقيد على ما ذكره بعد حرف النفي كما ولا وان ولا

الا خبر ان مثل اهل قولك بعد النفي والاستفهام [illegible] قال [illegible] على [illegible] قد يقضي بالهمزة

الخبر كهل وما ونحو [illegible] زيد [illegible] فاعل زيد على [illegible] والمفعولين وعن سيبويه جواز الابتداء بها من غير استفهام

ونفي [illegible] والاخفش [illegible] حسنا وكان [illegible] لم يعرف به فلذا [illegible] على جعل الاسم الا فعال [illegible] الى الفصل

الدال على حصر المبتدا والخبر فانه قد ما بين [illegible] كما صرح شارح التلخيص قدس سره وعليه قوله ان [illegible] عند الناس متكلم

فخبر مبتدا [illegible] متكلم [illegible] تقديره فخبر متكلم نحو عند الناس [illegible] متكلم [illegible] ما ذكره

[illegible] فينتقض قاعدة جواز [illegible] الا فرد [illegible] القاعدة لان [illegible] مطلقا المفرد فافهم [illegible]

القاعدة بقولنا اخبر متكلم عند الناس اما [illegible]

اللفظ [illegible] الاصطلاحي بالكلية [illegible] على [illegible] التقابل [illegible] اعم من الحقيقي والحكمي [illegible]

لانه نفي صفة [illegible] راجع الى الفاعل في صورة [illegible] زيد [illegible] الا [illegible] عليه [illegible]

على التعريف اقائم ابوه زيد فان قائم خبر [illegible] صدق التعريف عليه [illegible] بان لا يكون غيره [illegible] مبتدا

[illegible] بعده [illegible] اقائم زيد فان غيره [illegible] ليكون مبتدا [illegible] زيد [illegible] بعد حرف الاستفهام [illegible]

اعتماده عليه في العمل وفي قولنا اقائم ابوه زيد اعتماده على المبتدأ في العمل فان كان الصفة الواقعة بعد حرف النفي

اصلا

[illegible] لكنه [illegible] لفظا

الاستفهام

التفصيل

متكلم

ما ذكره

التعريف

شبه دار

والف الاستفهام

والف الاستفهام بين ان ضمير طابقت ... على ظاهر ولو كان النزم ان يجوز في الصفة الرافعة للظاهر ان ولا يجوز ان الاخصر الاوضح

فان كان مفردا الى مرفوع والادا الى ما الى ... وتسكل المطابقة بقولنا ... فانه مطابق للمفرد ويعين كونه مبتدا الالتزام

انقطاعه الفصل بين ... معمولها خبر هو المبتدا ... ما قايم رجل فانه يصح كونه فاعلا دون كونه مبتدا لعدم ما يتخصص ويشكل

تعريف الطابع ... فانها بالطابق مع ... لكونه مبتدا او لو كان خبرا لوجب ... قولهم جاز الامر قبل لو كان زيد مبتدا

فاعلا ... ان لا يجوز قايم زيد لانه يلزم تقدم الخبر مع انه لوجب الالتباس ... نعلم ... زيد قام ... قام زيد ... زيد

قايم ... بحيث ... كونه مبتدا ... لانه ... على خلاف الاصل بخلاف كونه مبتدا ... المفصل التباسا ... الخلاف

زيد فان ... كونه قايم مبتدا ... خلاف الاصل وكونه مبتدا ... على تقدم الخبر على خلاف الاصل فلا يجوز المفصل الليب

كون خلافه ... الاختصار فيجوز الاستفهام وتعلق الاستفهام بعد المشتمل على الاستفهام يجب تقديمه لا لقول ... فوزه

قائمة في ا قائم زيد ... زيدا قائم بخلاف زيدا قائم فتامل اي الاسم المجرد ... قبل ان ... بالاسم

الا حقيقة ... النقل ... ان ... الاسم حقيقة وحكما ... الخبر الجملة لانها ... بالاسم ... فريد يعرف

في قوة زيد ضارب ... بان ... الخبر ... الجملة لانها ... المراد ... الاسم ... فرافتها ... النحاة الجملة

خبر ... بمفرد ... كلام ان ... ان المصدر مفرد ... الجملة ... خبر ... في ... المنفصل ... فيما

ولا ياتي ذلك ... او ... عليه ... تقدير المرفوع لانه ... اقسام المرفوع فلا يصدق على ... مرفوع

بالمعنى المذكور ولا ... عليه ... على ... الاسم ... المذكور ولا ... ان المرفوع فلا يصدق على ... بالمعنى

المذكور ولا ... عليه ... على تقدير الاسم ... المذكور ولا ... ان المرفوع ... احكام ... وود على

ما عرفت في تعريف ... فلا ... اي ما يوقع الاسنادية ... قبل اسناد ... الذي ... الا

ما علم الى مصدره على طريقة ... الخبر المشروط ... المسند الى ... الاسم المسند

اللفظ اسناد امتنع الا انه ينبه عليه بان النحوي يعرف الالفاظ بصفات المعاني فيقول اللفظ مسند ومسند اليه كما يتحقق في تعريف المبتدأ بقوله حاجة

اي ذكر الباء لتقويته او يجعل الباء بمعنى في والضمير المجرور راجعا الى المبتدأ الاول بان يراد الى المسند المجرور ويجعل الضمير راجعا الى المجرد

جعل الباء للملابسة اي المجرد الملابس للمسند المقارن بالمجرد والفعل ملابس بالمعمول العامل اللفظي ابدا الا بالمجرد وكتب في الحاشية وكان الشكلة في تعريف العبارة

ان الاخبار بالمسند اليه المذكور في تعريف المبتدأ روح يظهر بقوله فائدة والا لا حاجة اليه انتهى كلامه ولا يخفى عليك ان الالتباس

لا يندفع بجعل الباء بمعنى في وانما يندفع بان قوله الا في تعريف المبتدأ فاعل المسند وفي تعريف الخبر متعلق المسند فاعله المسند فيه فالكلمة

بذلك وعلى التقدير يخرج بقوله المبتدأ ضمير راجع الى المسند فيه فانه يخرج الصفة التي هي خبر المبتدأ لانها مسندة الى فاعلها لا

الى المبتدأ وحينئذ تم المسند اليه فاعلها لان الاسناد بين الصفة ومرفوعها اقوى من الاسناد بينها وبين المبتدأ وفيه ان جعل الاسناد في

تعريف المبتدأ بمعنى اسناد اليه وفي تعريف الفاعل بمعنى الاسناد الا عم تكلف نفيه وقد يجاب بان المراد بالاسناد الى المبتدأ

اعم من الاسناد اليه او الى ضميره او الى متعلق ضميره ويرد انه يدخل الخبر في تعريفه فقد يتكلف بان الخبر مع الصفة وهو لانها

كالفعل الا انه اجري مجرى الخبر على من له العامل اي مع الصفة اي المجرد الاسم عن العوامل اللفظية الذي لمسند تبني كما هو من الاسم

من المبتدأ او المسند سببي كما في [illegible] الابتداء [illegible] على السواد لذا

يستفاد من الرضي فلا يحمل عبارة الشارح على ان المجرد للاسناد الى شيء عامل فيه ومسمى بالابتداء فانه يوهم ان

تعريف المبتدأ صادق [illegible] لا يصح تجريد المبتدأ عن العوامل اللفظية لان المبتدأ ذات والخبر حال [illegible] الاحكام

كليا [illegible] جعل التشخيص [illegible] هذا زيد [illegible] فالحق انه عالم [illegible] هذا الدليل جار في الفاعل فيلزم ان يكون

اصله التقديم فلا يتم لان ما يعتبر ان يكون الفاعل [illegible] مانع [illegible] ان المسند عامل [illegible] العامل التقديم

وذكر العامل [illegible] العامل والداعي [illegible] على ما علم [illegible] جاز في داره زيد [illegible] في صحة داره فقام زيد [illegible]

الا يحصل لان المقصود [illegible] المبتدأ [illegible] فقد جاز في الكفاية [illegible] ان يكون المبتدأ نكرة لا يحصل

هو ان يجمع بين قوله واصل المسند التقديم وقوله واذا كان المسند مشتملا على ما له صدر الكلام الى اخره ساحب التقديم

والمسند بانه قدم يجب التقديم لكونه محط الفائدة يجب التقديم بين الاصول المشتملة التقديم والتوقف المسند والافراد

الثواب ما مراد كلمة في قوله وقد يكون المسند نكرة وبنيه على اصالة الافراد بقوله والتجرد فقد يكون جملة والتوقف بعض ما هو حسب

والجملة والعدد رسمه بعيدا فلا ينبغي ان لا يمكن الجمع بينها اصل التقديم الا بين الاولين اذ التخصيص يوجب ما لعامل الا

اللازم اذا التخصيص يشمل ويفيد دون نفيه فانه لوجب التخصيص بما ذكر بخلاف عبارته فانها الا لوقفه او ما التخصيص نعل الاكثر

من المعرفات التي بناء على الذكر على انما قلنا قد يراد اراد الدخول السوق على ادخل سوق في فلا ينكر لغير ظاهره وكانه نقل الاكثر

بالتخصص قد يتقدم الا انه خص بذكر ما هو الغالب وبلفظ التوقع بشيء حسب وصف بالمومن تخصص بالصفة قبل الا ...

فرس كرش وصم حيوان ما فوق فرس كرس بل صح حشم ام فرس حجر ملك ماعد كرسي يكون لالزام التخصيص النكرة ومنعا لا

ولا ثبات في الاسرار لدوي الابصار ومثل قولك رجل في الدار ام امراة فمانحيص جواب هذا الاستفهام فانه يعلم

ان بغاله رجل او فعال امرأة فانه تخصيص يعلم المخاطب تسع تبر في الدار على وجه الاحتمال فكانه قال رجل اقمل عندك في الدار

قوله فكانه قال اي من الامرين اعمل ممن لو اجاء لم يجانه الدار اعرض عليه بان هذا التخصيص عند المتكلم وانما التخصيص عند المخاطب

وهو يشعر بالتخصص عند المخاطب انفا بان الحكم رجل معلوم لا بالدار وهو مستفهم عن نفسه فعلم انه يعني لا بعين الحرف

واستفاد من الكلام ما يشعر به واعترض بانه لو كان التخصيص في المثال المذكور ما ذكره يشعر ان يجود ان رجل في الدار

الخاص يشعر بان المخصص يكون البعض ان اعم هو الصحيح ان يكون البعض ان ... فكل واحد منهما خصص

الصفة مجمل الى الخاص جعل ضميره الى كل واحد منهما لكن مراده رجل لما يصح عنه في الدار غيره ولكن ان يراد وبه

كونه مبتدء حقيقة وحكما فان المعطوف على المبتدء مبتدء حكما فان النكرة فيه وقعت في حيز النفي فافادت عموم الا ولو

وشمولها فهو بحسب الحقيقة حكما لا بها وان لم نقل فيها بالتفصيل الاشتراك ... كنهما حار في حكم ما قبل الاشتراك

في التعيين فلا يرد ان فعل الاشتراك التخصص بتفضيل الافراد وهو لم يتحقق بين قوله وكذا كل نكرة في الاثبات نحو تمرة خير من جرادة

هذا قول امير المؤمنين عمر رض في تعيين الجرادة اذا اقتلها المحرم والمقصود انه يصدق بالانتشار وعموم النكرة مع الاثبات

كثير وفي الفاعل قليل نحو علمت نفس ما قدمت واخرت بخلاف ما في حيز النفي فانه يستوي فيه المبتدأ والفاعل وغيرهما قوله لم

يستعمل الخ اي ولانه كان في الاصل فاعلا قدم للتخصيص باسماء المعدود فيه ساغ ام اراهم صورة الكلب دون بيانه على وقع الفعل

فقد يكون خبر الليل لاما له الى الكلب واما ما له يشبه فرفعه وفيه نظر لانه يهر اوارادي الالتفات طلانه بيراه عراضي وبناه اذا بان

لا مطلقا حيث اراده احدهما فيقدر وصف وقد يلتقي بحمل التنوين للتعظيم الاول والثاني بحال هذا العلم والثاني في تعظيم

فلا يفعل فالمثال انما يكون للمخصص بالتخصيص به الفاعل اذا استعمل فيه بسياج منفاد واما اذا الاستعمال في سياج غير

المثال الملحوظ بالعطف وهذا انسب في صحيح الابتداء وانما احتاج اليه باعتبار اصل التركيب واما باعتبار معنى الفعل فالتركيب

مفيد من غير حاجة الى تخصيص المبتدأ علم ان ما ذكره بعد موصوف لجواز استقراره في الدار او وعليه ان قائم رجل كذلك وعليه

بعيد انما هذا ليس يجوز الا بطريق اعتباره والاحق ان الاول ان يقول التخصيص بتقديم الظرف قوله هذا هو المشهور فيما بين النحاة الا

الا الحكم بان النكرة يحتمل التخصيص حين تقع مبتدأ في بحيث وقال بعض المحققين منهم في عدة لماذا وما انتهى ذكرها انفا من ان الهيئة

بحجابه الى تطمينها في هذا المقام فارجع الى ان كان كذلك المرام وقال بعض المحققين منهم تعالى لا يبالي في بيين كلام

النحاة وبين ما ذكره بعض المحققين الا ان النحاة لما رادوا ان المسند لا يتوقف قوله بالتمييز بين المعد من الحكم على النكرة وغيره

ضبطوا اسمه فلما تخلف عنه الفايدة يكون على العبرة ما في الحكم على النكرة ولما كان الحال الموقوف عليه التخصيص

بالتقدير وعليه انه فلا يصح حصر المقصود الكلام فيما هو حد السببين او في فعل واسم قوله اذا اراد ان الشرط الذي ان جزء المسند

جملة اقتضاء المسند وبين المحل الذي لها محل من الاعراب وهو الواقع في سياق الحال والمفعول والمضاف اليه والجزء شرط جازم ونحو بعد

او اذا انتاج لجملة لها محل من الاعراب فهي له ومحل التي محل لها من الاعراب انها حقه في سياق المسانيد واليه مدار كلام الجمل الى صدرها

والموضعة وانتف نحو دا اسير والنحو الذي طلوا ابل هذا الان تشكلكم في جملة الاستفهام معشر النحو والمعاني بها اتقوا والواو جوابا

للشرط جازم مطلقا كلو ولولا ولما وكيفما ذ جازم ولم تقرن بالفاء ولا باذا والنجاة والواقع صلة اسم او نوه وما

لا محل لها من الاعراب فليكن على ذكر منك هذه الجملة قد تفصل كل المذكور تفصلا معنا فلم يذكر الظرف فلها راجع الى الفعلية سعى

انها باينة عن الفعلية والا فالظرف جملة لا تنفك عن اسناد الفعل الى الظرف والمذكور في خبر كان فاعلا للفعل ولك ان

تعول لم يذكر الا انها سكت عنه بل تستعمل بعده فلا بد في الجملة وكذا في الملحق والاول به وقال الكسائي لا يجوز الخ يتعلق

من عليه دار تتعمل لا اجماع على ان نحو كان حرص قالوا نحو كان زيدا خاك كان زيدا خاك نحو الا وقت وبين وكان وفي المسند اذا

واجب بان نحو كان استعارته بالقربان نحو تمر لا نفعل قول ولا بد من عليه الظرف ولا بد السبب نفاق بتعلق من عليه بكلمة الظرف الا ان

عمل بعض الافعال نحو نشنا المضاف وحمل على عليه غير البعد من عليه المعنى كالكلام في نحو الرجل لا تخفر ان نحو الرجل م

قيل في وضع الظرف موضع الضمير جائز في مقام التعظيم مطلقا وفي غيره جائز في جانبين مطلقا هذا في سعة الكلام وفي الشعر

جاز عند سيبويه بشرط ان يكون بلفظ الاول وعند الاخفش مطلقا او كون الخبر نفس المبتدا الاولى عليه المبتدا يستعمل

قولنا ان زيد قائم ومقولي عمرو قاعد وقد يحذف العامل اذا كان ضميرا وانما غير الضمير فيكون الخبر متعلق المسند

لا الفعل المحذوف وقع الظرف موضع الضمير لكنه يقوم مع الحذف وكذا لازم العمل في الحذف الا بعناق الدر والا الا التقدير

حود التقديم قرينة دل الكلام على ان المحذوف شايع كلما قائم فيه وليس لكل سبيل حصر ذلك بالظرف والمجرور اذا كان جملة سبيه

يكون المنتبه ما مفواد مستبدها وانما هي خبر في المرفوع للامجرور الحذف وفي المنصوب والمجرور سماعي نحو ذلك كتب في

الى شبه الكرد وارده مشربا بهم لا نهي والفصل ان الكر اسما عشر سنفا او سبق سنون ماما والصاع اربعة امداد

والمد المنّ وقولهم الكر منها بكذا والمجرور المحذوف منها حال من ضمير ليس بلزم تقديم الحال على العامل المعنوي والاول

ان تقدر موخرا وقيل ذلك جائز في الحال والظرف وقولهم السمن منوان ومنه في هذا المثال منه منوان

وما وقع ظرفا اي جزء الذي وقع ظرف زمان او مكان الظرف عند بعضهم يسمى الظرف الزمان والمكان وبعضهم يتسامحون فيطلقون

على الجار والمجرور وهم يتسامحون فيطلقون على ما يعم الجميع فان جرى على الاصطلاح الاخر فيعمهما اللغاية وظرف الزمان لا يقع خبرا

عن عين لانه لا يكون فيه تجدد ولا فائدة فلا يقال زيد يوم الجمعة بخلاف الهلال الليلة لتجدده في الجانبين ما في [illegible] هذا المقام حيث نقل الحكم

مطلقا وعللوا بان الاخبار عن الجثة بالزمان لا يفيد لعدم اختصاص الزمان بجثة دون جثة بخلاف المكان اعترض على تعليله

قولنا الزمان الخريف [illegible] لا يفيد ان الزمان لا يحدث في الخريف ولا يخفى ان الزمان [illegible] الهلال الليلة الجمعة الا على

على ما نقل الاعتبار فانه تأمل   فالاكثر من النحاة وهم البصريون لو كان التقدير بالجملة [illegible] بعضهم لكان المناسب

ان يقول وما وقع ظرفا فيقدر بجملة فالكوفيين قالوا ان التأويل بالجملة لا يخص [illegible] بل يعم الاكثر [illegible]

الى تقدير الجار [illegible] الاكثر [illegible] المحذوف [illegible] مبتدأ [illegible] الاكثر انه مقدر بجملة لكان [illegible]

اي ماول بجملة او التقدير بالتأويل لان التقدير [illegible] والاوضح [illegible] والحكم على ما وقع ظرفا

بكونه مقدرا [illegible] انه مقدر بل مذكور وهذه الجملة مطابق الاظهار ذكر [illegible] ان [illegible] عند الاظهار وما لا [illegible]

فان التقدير بمعنى الالحاق فقال قدرت هذا بذاك اي الحقته به اي الظرف ملحق بالجملة ومحمول [illegible] تعلق

اليك [illegible] التقدير بمعنى [illegible] المقدر في كتب [illegible] المغني [illegible] الخبر [illegible] الظرف بعضهم [illegible]

وهو عند الاصل بتقدير الفعل ذلك الفعل العام كالحصول والكون الا اذا [illegible] النحاة الظرف [illegible]

كان عاملا عاما وحقق بعض [illegible] انه قد يكون من الافعال الخاصة [illegible] المقام [illegible]

[illegible] فالاستقرار [illegible] الحصول العام [illegible] بخلاف ما اذا قدر فيه [illegible]

للدار ابوه فان الخبر فيه جملة سواء قدر الفعل او الاسم لفاعل لانه من قبيل حاصل ابوه وما حصل ابوه [illegible] جملتان

الظرف لا بد له من متعلق [illegible] اتفق النحاة على ذلك [illegible] لان الظرف لا بد له [illegible] زيد في الدار [illegible]

اما اخر هذا قلت لطرف يكون ظرفا الامر امور زيد من قيامه او سكونه او حصوله ونحو ذلك فلا بد من تقديره ليتم الخبر وقد لا
بالخبر الا ولو قيل المثوى لكن اقول لانه صرح قبوله الشرط لو دار على ما حسب صدر الكلام وهو مما يقتضي صدر الكلام كالاستفهام والشرط
والتزم الانقراض ذلك وقد ذهب بعض النحاة كان لم تقل وذهب غيره مثلا لينتقض بيان سيبويه فمن قال بل سيبويه فقد غفل لكونه
موصوفة وكون نكرة ولا يجوز الاخبار بالموصوف عن النكرة ومنع سيبويه الاشاع في المبتدا والمنقص بمعنى الاستفهام وابن الحاجب سلك
نكرة وكانه يشار الى هذا الشيخ حيث قال فان معناه ابدا ابوك اسم ذلك ولم تقل فان معناه اي رجل ابوك كنفخ فوائد وهذا
مذهب سيبويه خفاؤ وما عنه وما جاز سيبويه في الاخبار النكرة بالموصوفة الاخبار عن افعل التفضيل في قوة صفة نحو مررت برجل
افضل منه ابوه او كانا متساويين لو التقيض بعض قوله او كانا موصوفين لكنه الا انه مرتفع الحمل على التساوي في مرتبة التعريف
فالمراد التساوي في مجرد او نوع مبتدا او كان الخبر فعلا له صورة بانه قيل في قولك زيد قام ابوه ليس الخبر فعلا له صورة
فلا حاجة لاخراجه الى قيد المثنى قوله او كان الخبر فعلا له او كان الخبر مشتملا على محل له اي تقديم المبتدا على الخبر
المقصور ليس الخبر او تقديما لقوله هذا المقصور الا لكان الفيد لو الا عند الشرط عنه فينبغي ان يحمل على انه يشار الى ان
جزاء الشرط متعدد او بالبدل عن الفاعل اذا كان مثنى او مجموعا فيل وجوب التقديم في وجوب هذا الصورة
مختلف فيه فلو حمل مذهب الكتاب على عدم الوجوب لكان اخف كالاستفهام قيل لا يتقدم الخبر من موجبات التقديم
وفيه نظر لان ما قائم زيد ما يجب تقديم الخبر لتضمنه النفي فان قلت فينبغي ان يجب تقديم الخبر في زيد لا قائما الا انه لفظ
معنى النفي قلت يقتضي صدر الكلام ما يغير معنى الجملة وفي زيد انما قائم لا لان حرف النفي يغير الجملة فاعرفه تتعدد في جملة وجملة
قوله او كان الخبر مقدما اخر عن كون الخبر ناجزه مصححا لكونه مبتدا نحو زيد قام فان زيدا انما يصح كونه مبتدا اذا تاخر قام
حتى لو تقدم قام يجب كونه فاعلا اي المتعلق الخبر التابع له لم يقل المعمول لحرف الجر لم يفسر الشارح المتعلق بالجر
ليشمل بين قرين كل رجل صنعه والاخصر الادعى ان يقول اي المتعلق الخبر الذي يمتنع تقدمه عليه وانما اراد بالمتعلق

تعلق الجر بالفعل ودون تعلق العامل بالمعمول لان تعلق الجر تعلق العامل بالمعمول جمع في الخبر فيشمل على انه عمدة وتشكل

مع انه لا يجب تقديم الخبر وقد يقال المراد تعلق الجر بالفعل ودون العامل بالمعمول ليشمل مثل كل رجل صنعه والفعل للمتقدم

اوكان الخبر الجار الى المفتوحة اتوافق مع اسمها وخبرها المادل سيدا لما كان الخبر غير ان لا يصلح ان يكون خبرا عن المبتدأ

اراد الشارح التنبيه على ان هذا الكلام مسامحة والمراد هو ما ذكر لان ولم يتعرض لاصلاحه لظهوره بعد التنبيه على المسامحة

ومن قال الاصلح كلام المصنف اصلح انه شانه وعلى نقول كلام المصنف على ظاهره وقولنا عندي في التحقيق عن ان لك

عندي انك قائم في تاويل عندي تحقق قيامك والتحقق موقوف التحقق الذي هو معنى ان فقيل هذا اذا لم يكن ان بعد

اما نحو اما انك خارج فلا لصدق قلت هذا اذا لم يعتبر فيما نحن فيه موقوف المبتدأ نحو اما انك خارج ولولا

خارج وجب فادا ان التسع حاصر والتخصيص بالعدان من ضيق العطن اي تقديم الخبر على المبتدأ انما يجب في هذه

الصور فان قلت ان كان المنع على ما ذكره لكان الشرط ماخوذا في الجزاء قلت لم يرد بيان المعنى بل اراد بيان

ما يرتبط به الجزاء من الشرط هو كل واحد من هذه الصور فالاولى في كل من هذه الصور وقد يتعدد الخبر غير متعدد الخبر فيه

بحيثما يتعدد فلان تعدد الخبر مع تعدد المخبر عنه كثير ومنه زيد قائم وعمرو قاعد ولم يتعدد وحدة الكلام قبل المرفوع قد

يتعدد الخبر في كلام واحد لانه يعاكس كما في زيد ابوه قائم فانه تعدد الخبر في هذا الكلام الواحد وقد يقال قد للتقليل او

للتحقيق مورد الخلط بين المعنى الحقيقي والمجازي غير جائز في الحقيقة وفي هذه الصورة ترك العطف اولى هذا

انما يتم فيما اذا لم يتعدد المتعدد نحو هما عالم وجاهل فانه مع العطف واجب لانه لجميع المتعدد في هذه الصورة بالعطف

او لا نم يحمل هم او يجب ان يكون هذا الخبر حاما لفظا او تقديرا لما لا يخفى من خلو الخبر المشتق عن ضمير المبتدأ فيما عالم

وجاهل في تقدير هما رجل عالم ورجل جاهل فانهما في الحقيقة خبر واحد لان المقصود اثبات الكهف المتوسط فان قلت

قلت يلزم خلو المشتق نسلا عن الضمير فيكون الخبر المشتق خاليا عن الضمير على انه يلزمه هذا ان خلوا ان ما مقا

الخبر كلاهما

اعتبر في كل منهما فيستحق المجموع كما اعتبر على كل اعرابا يستحق المجموع ولا يبعد ان يقال المراد المقصود انه ما يكون العاطف
قلت هو الملايم بالحكم بامتناع تعدد الفاعل وهو يستدعي الاول للثاني او للحكم به هذا ما ذهب اليه جمهور النحاة واما
على تحقيق الشيخ الرضي فمعناه لزوم الاول للثاني فلا حاجة الى التكلف في ادراج وما يكون بمعنى انه في القطعة عدة
فلا يرد عليه ان على هذا الاصل هذا المثال اي خرج فلا يكون الاصل جامعا ولم يدفع بالحكم انه ذوه لكن تعد توجه الورود
وعلى ما قالوا ان كون النعمة بهم سببا لكونه من الله وتوجيه بتعليل افعاله ثم ما قالوا لكان سببا لظهور تضمنه معنى الشرط
فوقوع الرحمن في هذا الاشكال فقد عرض سهوا حل التعقلال على قاعدة الاعزال في المبتدا انه شرط لكن فقد لان لازم للشرط
اولا فايدة له سوا بخلاف المبتدا فانه يصح قصدها وعدم انتفاء الفايدة بدون قصدها فلذا اوقع الصح الدخول على اي دخول
في الجزاء وهو لم يتعد هذا قال وجه عدم لزوم الفاء بينهما كون المبتدا فحلا في معنى شرط غير غرني وذلك الاسم الموصول
بفعل ماضيا كان باقيا على معناه او غير على خلاف الشرط فانه لا يكون الا مستقبلا في المعنى والاول منهما قليل والثاني لا يكون
ظرفا ان قيل لا ينحصر هذا فيما ذكره لان المبتدا الذي دخل عليه اما والمبتدا الذي يكون احد الاسماء المتضمنة معنى الشرط الفا
وهذا مما يقضي منه العجب فان مدخول اما والاسماء المتضمنة كالشرط في الفاء ولست مصحح لدخولها ولا لبعض الاسم الموصول
باسم الفاعل والمفعول لانه للموصول الفعل يعني او النكرة الموصوفة بهما اي باحدهما فالاولى به بافراد الضمير ان الموت
الذي تفرون منه فانه ملاقيكم يوقف بان الفاء ههنا زائدة او المبتدا المتضمن معنى الشرط يجب ان تفسد العموم ككلمات الشرط
ورد بان الشيخ الرضي صرح بان ذلك لا يجب فيه وفي شيء ان معنى الشرط ههنا سببه الاولى للفرار بانه سببية الى الملاقاة ووقعه بانه
سببا للحكم بالملاقاة كل غلام رجل ما هو الخ فيما غني صفة رجل فان قلت كل رجل ما بمعنى ايضا مما ل
للمضاف الى الموصوف لان الوصف انما يكون لما اضيف اليه كل لا لكل على ما لا يخفى على المتتبع لكلامهم قلت المراد
بالموصوفة الموصوفة بمعنى لا لفظا والكل المحيط لافراد الموصوف موصوف معنى والشرط والجزء من قبيل

الاخبار الى الجملة الشرطية فانه يقصد كثير الدوران فيما بين الناس بعد ان يكون مهملا نحو ان كانت الشمس طالعة

فالنهار موجود ويمكن ان يدفع بانه لم يقع لشائع الاستفهام وحرف الشرط في الصدارة ويدفع بان يقال هل بتحقق

ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وتنبه عليه ايضا ان وجه المنع في ليت ولعل لو كان كونهما مزيلين للخبر لوجب ان

لا يقع ما كان وعلمت فالاظهر ان يقال ان نواسخ الابتداء اذا دخل عليه سقط اعتبار صدارة الشرط الذي تضمنه

المبتدأ فصح مع الشرط لانتفاء الرتبة التي هي الصدارة فلم يصح دخول الفاء في خبر المبتدأ لضعف المقصود كما ان القياس

عدم الدخول على خبر ان ايضا الا انه لعدم تأثيرها في المعنى فعدم منع ان المفتوحة لالحاقها بالمكسورة فان قيل ان ليت

كان في التسهيل ان المنع من حيث القياس والاستعمال انما تحقق في ليت ولعل وكذا الاختلاف على هذا الوجه انما وقع

في ان المكسورة واما المنع والاختلاف في غيرها من باب القياس هذا فظهر كل تخصص وقع المصنف في هذا المقام وفيه ذلك

التخصص لا تمام شأن الاختلاف الواقع لنحو ما ان شان المانع بالاتفاق مبطل لشأن الاختلاف ولا وجه له فالوجه انه وقع الى

بيان خبر الحروف المشبهة بها بانه سيقول وامره كامر خبر المبتدأ فلو لم يبين حاله بها لا وقع الحكم المذكور فيما تقدم المتعلق في

الخلط وقد يجب حذفه قيل لا يجب حذفه اصلا لانه ركن عظيم اصيل في الكلام ونحو الحمد لله بل الحمد في تقديره اي الحمد احتمال كون

المخصوص خبر مبتدأ محذوف لا يقدره بل تعين كونه مبتدأ وما قبله خبره قلت فيكون المقطوع من نوافع وجوب حذف الخبر من الاغراء

نحو في موضعه فينقض بيان وجوب حذف الخبر وبيان المصنف احتمال كون المخصوص خبر المحذوف شيء من الاعتداد به بل في عدم ذكره

في هذا الموقع ان الاول في كثير من مشتبهات بحث النعت والثاني من مشتبهات بحث افعال المدح والذم اي المبتدأ المحذوف

حملنا شأنا للمبتدأ المحذوف والظاهر حمله شأنا لحذف المبتدأ وعلى الاول في الكلام حذف مضاف اي كمبتدأ قول المستهل

وعلى ثانيا حذف مضافين اي كحذف مبتدأ قول المستهل فكأنه تعليل الحذف ترك اللفظ فقوله مثل المبتدأ المحذوف في

قول المستهل بيان للنعت لا تقدير خبر يطلب وجه صحته قوله المبصر للهلال القمر اي تلالأنه ليال الهلال وجده القمر كذا قيل كله في القاموس

الهلال لاثره

الهلال غرة القمر لليلتين او الى ثلاث او الى سبع لليلتين من آخر الشهر ستة وعشرين وغير ذلك فاشار الى ان المراد

بالمستهل كما لم يجد في كتب اللغة المستهل بمعنى المبصر بل هو الصبي الرافع صوته حين يتولد وفي القاموس المستهل الصبي

رفع صوته بالبكاء وكذا كل متكلم رفع صوته او بعض هذا فاستعمل المبصر للهلال لرافع صوته وفي بعض الحواشي مثل ان استهلال

ماه نو ديدن وبانگ كردن وكل هما مستقيم هذا وكانه اشار اليه ان قول الشارح اشارة الى استعمال اللفظ

في معنيه لان مقصود المستهل فيه منع لاحتمال ان يكون مقصوده تعيين شئ بالاشارة والحكم عليه

فالاولى ان يقال من باب حذف الخبر لان العرب حين تصرح بالمحذوف لم تصرح الا بالمبتدء جريا على عادة المستهلين

العادة بالتنوين اي هذا او بدونه وقوله غالبا يعين ان العادة من قسم ووجه العادة ان يحكم فيما يكلان اشار الراوي

الى الزوائد مع تكثير [illegible] مكانا بالانكار قوله سيلا يتوهم نصب الهلال وجه ان الغالب فيما هو كلام انه وقف عليه قبل

[illegible] بالذكر او وقف فان تقديره على المذهب الصحيح واما على بعض المذاهب الغير الصحيحة [illegible] لان [illegible]

ظرف مكان [illegible] ظرف زمان والمحذوف هو المضاف الى المبتدء اي حين وقت [illegible] وجود

الصحيح ان التقدير فوقت [illegible] فالظرف الخبر المحذوف والذي يدل على هذا المذهب [illegible] ان العرب في الظرف بالمحذوف

نحو [illegible] فلنا على بعض المذاهب الغير الصحيحة [illegible] فيه [illegible] فارجاو المقدر

والتقدير [illegible] وقت [illegible] يحتمل ان يجعل ظرف [illegible] هذا التقدير كلمة [illegible] للعطف واما [illegible]

فيما الزمه تعالى الاستاذ [illegible] وقيل [illegible] وقوله فيما الزم [illegible] تعالى عليه [illegible] يحلو الجملة [illegible]

[illegible] فليه الخبر بحذف الخبر فالتي بمعنى الشارح والعائد [illegible] موضوعه [illegible] قبل [illegible] وذلك ان يجعل [illegible]

والمعد [illegible] المعنى [illegible] ووجه [illegible] وذلك [illegible] الخبر [illegible]

حصل او حاصل الا التقدير الخبر لا من لفظ لا من [illegible] عدة المعنى والمعنى حاكم بالخبر عاما وكانه اخبار [illegible] على ان [illegible] النجاة

الاولى فاحرالابد من تقييده الى لولا وجدت بدو زلف بان حذف الفعل لا يكون فاجباحين معينه ولا في الماضي نحو برب في عمرا له عادة واما ادا وقال النحو اولم لا يحتمل الرافعه ولا يخفى انه لا بد من القول بحذف الكلام في الكان حرا يلزم كون المسند اليه عمولا للعامل لفظا دو

هذا ما بينهما كلى متيدا او كان مصدرا صورة الاولى كان مصدرا او ما ولا بد فان المبتدا في المصدر صورة ان لا يكون مصدرا ضعيفهم فافهم قوله منسوبا الى الفاعل يدخل فيه نحو ضرب زيد عمروا قائما وقد اشترط الرضى الاضافة الى احدهما او كليهما نحو نصار بنا قائمين قوله

حال يجب بعده للحال الواو اذا كانت جملة اسمية واكثر شرايح الشرح الاسولق ملتوما واخطب ما يكون الامير قائما قال الرضي نحو ضربي زيدا قائما تقيم

رفع الحال على الخبرية بان يقول اخطب ما يكون الامير قايم لان اسناد الكلام كان مجازا ونحاة يقول المجاز فحمل انه هو مجاز فان قلت

فلا يكون التركيب ميتدا وجوب حذف الخبر فلا يتم القاعدة قلت ان رفع قائم ممكن التركيب في القاعده لا نتفاء الحال والكلام

ان ما ذكره من جواز رفع الحال في هذا التركيب بيان لعدم تعين ذكر نصبه لا لانه لو كان مجازا كما افاده تعليله لان يكون الحكم مبنيا على الاطراد ابيا في جواز الرفع وغيره

جعل المصدر في اخطب ما يكون الحكم الامير حيا اي اخطب اوقات كونه فالمراد بافعل المضاف الى المصدر هم المضاف اليه بلاد او ط

او لكونه خبر لا يفيد حاصلا اذا كان قائما تقدير الاولى كان يحصل للحال سوق المصدر ذو المصدر لا يجوز ان يكون عاملا فيه كما

شوق ولا يجوز ان يكون العامل حاصلا لان ذا الحال هو غير مصدر فعامل حاصل هو لمصدر فلو جعل حاصل عاملا اختلف عامل الحال و تحفه

وهو لا يجوز عندهم وبهذا عرف ان خبرنا لا اختلاف ان تخالف في تقدير اذ او كان ويكتفي بتقدير حال محذوف متعلقات

الظرف فلا لا ولى متعلق الظرف ثم حذف اذا مع شرط العامل في الحال اذا هو طرفه حاليه مع سوا كاملا الا و قد تكلفاكسره ومن حذف اذا

مع الجملة المضاف اليها ولم يتبين غير بدال التكلم فر طاهر هو كان انما فصله الى سوا فاما مر في قيام الحال فاما ظرف فكذا انبت في الحال ولا يخفى عليك ان

ان واجب مع الجملة المضاف هو اليها و ان حذف اذا مع الجملة المضاف هو ايها اكثر ان يحفر في غير هذا المقام مع انقار العصبي ومع وجه وكان ما اسم تجاوز

بدو حيل المنصوب بعد المصدر حالا لا يظهر وجه لزوم لكان تامة وزوم ان لا ادوبه اذ لو كان جملة اسمية فلو قدر كان ناقصة لكان حرا حالا منه الشوف

غير حامل لانه ادخل الواو واو لا يدخل الواو في خبر كان الا ما يشبها بالحال ولا يلزم في ما ذكره من تنويه للحال على التكلف ان الملحد ف

سقاوت

فمتفاوت تارة بلا ترقي وتارة بلا تشاف اذا كان حالا من الفاعل والمفعول على ان الاعلام بالنظر الى الفاعل هو بالنظر الى
المفعول هو اخر وان قصد الى وقوع التعبير عنهما بالاعلام بعد حذف المفعول الذي هو زيد والحال هو قائما بحذف العامل في
الحال مرة واحدة كما في الشاهد بالكلام اكثر [illegible] التكلف وليس بمتبيد المقصود وعمومه بدليل الاحتمال تقال وجه ان
المحذوف والاستعمال بلا قرينة تخصيص بعموم جميع ما يقع عليه فقال الترجيح بلا مرجح وهذا موكد وحكى ان هذا المصدر مفعولا
الى المفعول حتى تحذف اي حذف وهذا قرينة سقوط قائما ولا عيب فيه الا انهم لم يجوزوا حذف المصدر مع بقاء معموله هو
نسخ بعض حلبية ولم يجوزه لكونه بمنع الفعل بوجود عدم صحة توكيده المعنوي وتوصيفه تقال وجه استفادة الحصر عن تقديم الظاهر
ونما انهما كل متبدء استعمال خبره على معنى المقارنة حيل الشيخ الرضي خلف الخبر ههنا غالبا وحيل الكوفيين الواو بمعنى مع [illegible]
مستقل الواو بمعنى الى مدخولها هو تكلف وذلك مثل كل رجل وضيعته اي الحاسة الضيعة في اللغة العقار الذي
والنحل والمتاع وبينهما كناية عن صحبتها اي ان ضيعة تتبعه وكانهم سموه ضيعة الرجل الارض المغلة التي بعين وفي سلكها اثر [illegible]
شهور ويطول خبر ضيعته لا يصلح ان يعود الى كل ولا الى رجل دون الى رجل في كل ذكاه نقيل زيد وضيعته وعمرو وضيعته بكذا فولد كل رجل
مقرون مع ضيعته لم تقل كل رجل وضيعته مقرونان فيلو محال اثنائيته عن الخبر تساحوا عنه فيه الحكم بينهما وان المعطوف في موضعه لا
المعطوف على المبتدء وان كان في عقبه لكنه يذكر بعد الخبر فيجب ان يتوسط الخبر ويشغل مكانه ومن هنا شكل عليه اذ قال هو معطوف على
فاعل الخبر اي كل رجل مقرون هو وضيعته فحذف الكلام وهو جائز وينبغي كلامهم كل متبدء عطف عليه بالواو ومع انه عطف
لا يخفى انه ينبغي عنه بما ذكرنا يكون متقسمان في سعسا لذلك شعرا فيه بحث ساور من سماعه انه ذكر الاقسام به لكونه في معنى
الذي هو مسمى دائم والعمر يحمى واحد ولا يستعمل مع اللام الا في القاموس والعمر بالفتح والضم بعيا ليفارد بابقيا الذي قبل ومنه لعمري ولما
مرالمو عات جزان وان خواتها بعلي ان ذكر خبران ليس للمتم من خبر المبتدء بل لانه من المرفوعات ولم يرد ان اخبار المبتدء
جزءه وقوله هو المسند حاليه تستعمل لانه لكان يعيلا حاجة الى ولا خوات بمنزلة الاشياء والمشل او صفاتها بابل ههنا استقلال نحو

قال الرضي كلما دخلت انه لن يقرب اصلها انما قال الاعم جزء ان ولم يقل ومنها ان لان قصدا الى البيان على وجه يحتمل المذهب[ين] الاصح ومنها

الكوفي وهكذا في باقي الاقسام   احد هذه الحروف اراد لفظا لا عددا لانه لا مرفوع دخل عليه هذه الحروف ولا بد في المبتدا

انه في المحدود اي جزء احد ان واخواتها الا وفي الاخطاء انه ان تقال جزء الحروف المشبهة بالفعل هو المسند بعد دخوله

عليها اي المسند وشيء اخر ولا يخفى عليك ان المفهوم من العبارة دخول هذه الحروف على المسند للمعنى المسند وشيء اخر وان

كان مجيئا به اي الى الوضع فلا حاجة الى الحمل عليه فلا وجه الى الاقتصار على ما هو المتبادر   والمراد بدخول هذه الحروف كالمعنى عرفي

للدخول وما المتبادر في عرف النحو الدخول لا يراد اثر لفظي لان نظر النحو فيه فالتعميم خلاف الظاهر ولكن المغفر لانه يدخل في اسلوب المسند

الذي دخل عليه ان المخففة الملغاة عن العمل فانها وردت على المسند والمسند اليه لا ايراد اثر معنوي وهو التاكيد للنسبة المتعلقة

بهما مع انه خبر المبتدا لا خبر ان الا ان يتكلف ايراد بقوله لفظا ما يقابل تقديرا ومحلا وبقوله معنى بالنسبة بها   فان تقوم

هيهنا من حيث الاسناد وتقوم لن فما حمل عليه ان هذا المعنى فلا وجه ليشعره بالخصوصية فلا يحتاج الى ان يحاب عن التعريف

السابق بنوع الجواب المذكور في الى تكلف بصدد الا المتبادر من المسند المسند المطلق لا المسند الى الاسم بهذه الحروف وبهذا ان كان

ما حمل عليه الدخول بمعنى يتبادر من الالفاظ استعار فاعين التقوم كما اشرنا اليه   ويلزم منه عطف على قاله يحاب فيكون

ولا حاجة الى ان يلزم منه فالاولى ان نقول على انه يلزم ويكفي في هذا الاستدراك بان يحمل المراد المسند بعد دخول

هذه الحروف اي اسمائها وكلامه يلزم الاستدراك بلزوم خروج قائم في ان زيدا قائم ابوه فان الخبر قائم هو مسند الى الفاعل

لا الاسم ان وتوقف على تقريره على التقرير الطويل   فيحتاج الى تاويل الجملة بالاسم او تاويل المسند الى

الاسم حصرا وحملا ويلزم ان الفه لا حاجة الى التاويل لان الخبر الجملة سيق بقوله وامره كالمر خبر المبتدا ان كان

الخبر الجملة للمبتدا ويبين بعد ذكر تعريف مختص بالخبر المفرد   مثل قائم وان زيدا قائم فيه بالمثال على ان المراد بجاروا فوها احكاما

في واحد منها وان المراد بدخل هذه الحروف دخول تقديره الحروف   في اقسامه حمل البعض الا احوال احسابا وبعضها

وبعضها

٥٦

بعضها اشتراط لا يخرج عن حكم ويجوز ان يكون كل واحد منهما اقساما او احكاما والمراد ان امره كامره لا اختصار ان المراد به

اقساما

بعبارة المص يوضح جز ان يكون فرعيا وان خالف ما ذكره ابن الحاجب فيها قوله وامره كامره خبر المبتدا وبيان امره كامره

استفهاما

الا المتقدم بصدر الكلام لزم ان يكون خبره كذلك والا لفسد وانما طرح قوله بعض الاستفهامات ونحوها بقوله الا ان يكون

الا في

وفي وقوع جملة الثانية نحو ان زيدا فرنيه فانه لا يجوز مع جواز زيد افرنيه وما لم يذكره عدم صحة دخول انما علي خبره

غير سيبويه

الخبر لكنه لم يتعرض لذكره وقوله او من اباك يرد على مذهب سيبويه من ان من مرفوع او كيف خبر مقدم لا يرد على مذهب

قيل

الا في تقديم فرعيا تقديم خبر ان فان حكم تقديمه الامتناع وحكم تقديم خبر المبتدا الجواز او الوجوب وهذا مبني على ما ذكره

ان يقع فيه

حق الابتدا الا في التقديم لان التقديم قدر مشترك لانه استثناء عن وجوه ان ووجه الشبه يجب ان يكون مشتركا الا اذا كان ظرفا

الذي

يلزم ان يكون حكم خبر المبتدا اذا كان ظرفا مرتكب لذلك لكن ان اخبر لطف لان يتقدم ماله صدر الكلام ولا يجب تقديمه لجواز ان

نكره

الدار فان لام الابتدا له صدر الكلام الا ان يقع الامر له صدر الكلام في غير باب ان وفيه وجوب انه لو كان الا

فيه لان ان يصح وقوع النكرة مبتدا مع انه عند تقاضيه الاصل الامجاز فليس حكمه لا جواز التقديم فقول المص الا اذا

تقدير

كان ظرفا فاجر خبر لا التي لنفي الجنس فقد المو ظ اللام سيلا الى رعاية جانب المعنى على التركيب ان يوصف والمشهور فراشاله

لا

النكرة احترازا عن جملة لموصول ثم بعض الصفات فانه لا يجوز عند البصريين فالتقدير خبر لا التي لنفي الجنس على اصل كافة المتكلمين

اللفظ

بنا وبلها بالمفعول الحقير القول المستفاد من اضافة الخبر اليها او في بعد كلمة لا وعليك فانه جانب المعنى وانه عارضه جانب

فانها الحادة لا اولى بالالباب اي تنفي صفاتها لا رجل قائم مثلا تنفي القيام عن الرجل لا تنفي الرجل بعينه فيلزم لا رجل

نفي

بتقدير لا رجل موجود تنفي نفي الرجل لا تنفي صفة الوجود وان كان صفة لكنه اراد انه نفي او تعال ولا تعال نفي صفة سوى الذي

التحسب

ان يكون الانفي وجوده فنفي الصفة صار عين نفي الوجود فلا كما نقول لا نفي صفة الخبر يكون نفي الجنس فلو حمل ولم الا نفي حال

سوى نفي صفة الجنس لم يتم الى التسمية فيما هو نفي الوجود ولو حمل على نفي الجنس لم يتم فيما هو نفي صفة الجنس فلا بد من التسمية لملاحظة

يفصل الافراد ومن ثم صح حمل العبارة على ظاهرها ولا حاجة الى ما فهما عنه والمراد بقوله ما وقف الخبر على الافراد
انه لفظ الا ومن قوله ولا يرد نظر كما وقف يظهر ايراد انه معنى ونصب وجعل الدار صفة قال الصفا امثال الجنس ما يكون
واضحا فيحتمل لانه للانتفاء فحصل ان يصح الانتفاء وكما في الدار نحو لا تكون صفة رجل تحمل ذلك في لا غلام رجل فلك
عن هذا المثال لا يجوز ارتفاع صفته بهذا قال المصنف اعترض عليه بانه يجوز عند جماعة فراد انه لم يجز قوله على ما هو الظاهر
رفع صفته رفع الموصوف المنصوب خلاف الظاهر فالاحتمال الظاهر للغلام رجل ظرف الجزئية دون الوصفية وهذا يكفي نوع
المثال وحسنه لا يتقيد بالظرف بعين غير سماحة وبهجة الحال او فيه نظر لان الظرفية لو لم تقبل التقيد لم يصح صار هو
ظرفيا فالاولى ان لا يتجاوز عن المثال من تعال لا يجنس بتقيد الظرفية نحو الدار لانها لا تقبل هذا التقييد ولا يخفى
بقي حمل غلام الرجل بين باين الصفتين ايضا غير مقبول والمعهود في مثل الحصول في الدار عن الغلام الموصوف
ويكون نسبة لا انوهي جرا ولكن مثال اللجز المتعدد فانه اوضح الى الانتفاء فلو ترك بيانا نوعي الخبر لكان اشتمل جود له
النفي عليه نقال لان النفي نقيض مستفاد للالم يكن قرينة خصوص ينصرف الى العام فابل لان النفي يتعلق بوجود ورد فما
نحو الوجود انشاء مل الوجود ذاتيا والايجاد بغيره فلا يدل على الوجود ذاته ومن ليس لان المتبادر من النفي
الوجود بذاته كان المتبادر من الوجود ذكر فانه موصوف نكر مصدر الفعل والمنفي بسببه تقدير الزمان وهو كلام
بنحو ونحو تميم لا تسوية اصلا اي لا اله موجود الا الله حمل الزمخشري كلمة التوحيد حالا بانه مستغن تقدير الخبر
رسالة ومحصول ما ذكره ان اصل التركيب انه اله فدخل لا والا للحصر فالمستعمل هو الله والمسند هو الا اله هو ا
قرينة العقل والله وكما هو هو سعد كلام هو اولا ادمي ذلك الكلام وجوه وجوانه لو يدل لا والا يكره اعادة الله لكان
كلاما ما لمعنى غير نقيده وانما هو النفي وكلمة الا فعلم ان قول النحاة بالتقدير لا ولا تقط هو ان لا الطلب ولا تحتاج
الله المغني وسيل لا بل والا مال فلا تحتاج الى التقدير خبر بل نفيه المصحوبان لا يتكون اسم فعل ولا اسم بفعل لا يكون

هذا الصنو [illegible] بان الاسم نفعل الذي هو الفعل اللازم لا نصب مابعده ولم يلتفت الشارح الى هذه لانه يجوز ان يكون لا معنى بابه
[illegible] هو ويكون فاعل الفعل ضمير المبهم المميز بالمنصوب بعده وعلى التقدير يكون [illegible] الا رجل قائم على [illegible]
في كلام [illegible] لاعلام رجل قائم [illegible] قائم فلا يكون الانكار [illegible] اثبات الخبر في كلامهم [illegible] لم يحمل قائم [illegible] الا ان هذا
[illegible] الانكار [illegible] لا علام رجل قائم بنصب قائم ولهذا قال الاندلسي [illegible] هذا النقل
والحق انه يجب اثباته [illegible] اذ [illegible] قامت قرينة فعند بني تميم يجب الحذف وعند الحجازيين يجوز [illegible]
غير كلام [illegible] يحذف كثيرا انه يحذف [illegible] القيام قرينة الا انه لم يصرح بشرائط قيام القرينة ليظهر انه لا [illegible]
للحذف بدون القرينة وكثيرا ما [illegible] ولا يجوز حذف حرف النداء [illegible] قد يحذف المنادى [illegible]
الفعل والفاعل [illegible] الحذف [illegible] خبر المبتدأ [illegible] لفظ الخبر ومعناه في الانتفاء [illegible] قوله
بنو تميم لا يثبتونه اصلا [illegible] عند [illegible] عندهم لكان احد وبما عرفت من [illegible] الدخول
[illegible] على المقول اي على [illegible] المفهوم من اضافة الاسم [illegible] المستفاد من الاضافة [illegible]
لا عمل [illegible] الحكم [illegible] على عملها الا [illegible] وانما قال الشارح اي عمل ليس [illegible] الواقع
[illegible] قال العمل مستفاد من التشبيه [illegible]
[illegible] على المبتدأ والخبر [illegible] على الشذوذ [illegible] الاستعمال [illegible] النحو [illegible]
فتقصر على مورد السماع [illegible] وقال [illegible]
والضمير [illegible] انهما [illegible] ولا يجوز ان يكون [illegible]
انه [illegible] وجوب تكرار [illegible] الفصل بينهما وبين معمولها [illegible] ان يكون [illegible]
الا انه [illegible] عدم المغايرة كما [illegible] الرجال [illegible] العدل في رجل عدل [illegible] لا يكون الا عاملا لجواز [illegible]

متعلق بنطوق نوعا فلا استشهاد في النسبة على حمل لا قوله اعلم ان المراد بالمسند بهذا النصوص مبني على الفعل
عما ذكره في تعريف الفاعل علامة كون الاسم مفعولا اي من حيث انه علامة كون الاسم مفعولا فلا يبطل طرده نحو
علم المفعولية والاطراد تعريف المنصوب بمررت بمسلمات ومسلمين ومسلمين بل مررت بزيد وقوله اي علامة كون الاسم مفعولا لا تعم
الجنسية فلا حاجة الى التقييد بالامور الادبية بالحسنة يصح اطلاق صفة المفعول عليه لغة واما اصطلاحا فيصح الاطلاق على كل من
الخمسة وهو ما فعل فاعل الفعل المذكور باسمه وذلك الفعل ويتعلق تعلقا مخصوصا ولا يخفى انه يبعض المفعول ما لم يسم فاعله
مفعول ولم يسمه التعريف الا ان يقال اطلاق المفعول عليه باعتبار انه كان في الاصل مفعولا وقوله بخلاف المفاعيل فيه نظر
خاصة بضربته تاديبا وضربت كل شيء وفعل الضرب والتاديب وبعض الضرب فانه يصح اطلاق المفعول على
الامور الا ان يقال لا يصح اطلاق المفعول على الاربع مطلقا بالنسبة الى بعض افرادها فيصح
المفعول المطلق في ما نحن فيه فاحفظه فان قلت صح اطلاق المفعول على الضرب مثلا باعتبار تعلق الفعل به
عليه فانك تقول فعلت الضرب بهذا الاعتبار هو مفعول به لا المفعول المطلق قلت المفعول في اللغة ما يصح وقوع الفعل
يستلزم [illegible] فيه [illegible] فان قلت اذا صح اطلاق المفعول به صح اطلاق المفعول لان صحة اطلاق المطلق من لوازم
اطلاق المقيد قلت المفعول به مقيد في اللغة وبعيد في التحقيق فان المفعول فيه مجرد بعدية الصفة والمفعول به حال عنه
مقيد بالاسناد الى به [illegible] المفعول لا المقيد وليس محل اطلاق المطلق من لوازم المقيد فلا يرد مثل ما
سوما وكذا ضرب زيد ضربا على صيغة المجهول الا انه يعد بمعنى انه قام بفاعل بمعنى الفعل المذكور اي بما قام به معنى الفعل المذكور
حاجة مع هذا التفسير الى الحصول للفاعل حقيقة او حكما ليدخل فيه مثل ضرب زيد ضربا كالطلب السعيد بعض النظر واما
الاشتمام وكره فوجه زيادة الاسم [illegible] لا امرية فيه انما [illegible] وتخصيص المفعول المطلق بزيادة الاسم في تعريفه دون اخواتها
فلعلها اجنبي الى ما قبل ان زيادته لاخراج [illegible] ضرب ضربا [illegible] فان ضربا ثانيا ما فعله فاعل فعل مذكور وهيئته

احدهما ما قيل ان ضربت تأديبا ليس مما فعل الفاعل لانهم لا يجوزون صفات الله التي المتصفة على الالفاظ وانما يجوزون صفات المعاني
المطابقة وثانيهما ما القول انه لا ينبغي لاخراج زيدا ضارب فالوجه ان يقال زيادة الاسم بينهما وتركيب اخواته نقض في
البيان وان جعل الكلام مخدوفا في نحو تقات اخواته التعداد بذكره في تعريفه او اسما عطف على قوله مذكورا اولا يوان الفعل المذكور
يشمل الملفوظ والمقدر والاسم ان المراد اعم الفعل وشبهه كما هو الشائع وخرج به المصادر التي لم يذكر فعلها لا حقيقة
ولا حكما نحو الضرب واقع على زيد وكذا خرج نحو مثلك وانواع الضرب فعلت او الف ضربة فعلت لكنه لم يخرج بعد ضربت نوع قولك
ولك ضمنا ضربت زيدا ضربا انواع او الف وتحقيق الكلام فيها ان نحو ضربته فعله فاعل فعل مذكور انه اسم ما فعله يدل على
فاعل مذكور بحسب التركيب مثلا ضربت ضربا يدل على ان الضرب فعله المتكلم على هذا فهذه ما عمل في جميع المصادر
فلا حاجة لاخراجها الى قيد فعل مذكور انما هو لاخراج مثل انا ضارب زيد وضربت بدلا شديدا ولا الى فعله بمعناه لاخراج
تأديبا وانما هو لاخراج قائل وضارب على سبيل التنازع فان ضاربا اسم ما فعله فاعل العامل بحسب دلالة التركيب لكنه ليس بمعناه
فاعل وبهذا اندفع ان نحو رؤوس مثل كرمتك ابتغي فان لا يدل بحسب التركيب فكرامة فعله فاعل فعل قوله صفة
ثانية لا يبعد ان يكون متعلقا بمذكور بل المراد ان معنى الفعل مشتمل عليه اشتمال الكل على الجزء فعل ان ما ذكره من
الفعل اعم من الاسم الذي فيه معنى الفعل فانه قد يكون معنى الفعل عين معنى المفعول المطلق ولا يكون مشتملا عليه اشتمال
الكل على الجزء اذا كان مصدرا والمراد باشتمال العامل على معنى المفعول المطلق اشتماله على مفهوم لفظ
ويدل على ما قصد به من الافراد لئلا ينتقض بنحو ضربت انواعا فان ضربت يشتمل على ما صدق عليه الانواع لا على
مفهومها لان الضرب مفهومه عين الانواع ثم خروج تأديبا انما يتم لو كان التأديب غير الضرب اما اذا كان في
التحقيق عينه فلا يخرج فعليك بالتحقيق الذي سمعت لنا ابدا ان لم ينبغ نصبه زيادة على ما يفهم من الفعل
تأكيدا لعامل او بيانا لتمام معناه اذ كان مصدرا او لعدده اذا كان عدده نحو ضربت ضربا ونظره نحوه واحده

وبازم مما ذكره ان يكون مثل ضربت ضربا في الزمان الماضي مفعولا مطلقا للتاكيد   والنوع ان دل على بعض
انواعه يريد بالدلالة على بعض انواعه فقط او في ضمن الدلالة على جميع انواعه ليدخل نحو ضربت جميع انواع الضرب
والعدد ان دل على عدده اي عدد الفعل لا عدد نوعه وبهذا اشار المص للمنع عن التي للموحد التعجب
لانه دال على الماهية المعروفة مع الدلالة على التعدد والا لكان في مفهومه زيادة على مفهوم الفعل قوله
قد يكون اي المفعول المطلق بغير لفظه ومناط فائدة هذا الحكم كلمة قد المفيدة للتقليل لانه وان علم التوقيف
انه لا يشترط ان يكون بلفظه لكن لم يعلم ان ما هو بغير لفظه قليل او هو عطف على الاثنين ولا يجاوز الاول اقل
بغير لفظه فهو لدفع توهم ان كونه للتاكيد يوجب ان يكون بلفظه لان التاكيد المعنوي بالفاظ محفوظة واللفظي لا
يكون بغير لفظه والا يبعد ان يقال اراد التصريح بانه ليس مذهب سيبويه   نحو قعدت جلوسا هذا التركيب
المحقق لم يكن القعود مخصوصا بما بعد الاضطجاع والجلوس بما بعد القيام كما ذكر في شرح المصابيح
انه مثال للمغايرة بحسب اللفظ انفقد   وسيبويه يقدر له عاملا اي فيما عاملا من جنسه انواعا النطع
في مثل انبت الله نباتا دون مثل قعدت جلوسا   خبر مقدم مبتدأ فسيل انواعها الغرت وكرام
مخصوص ا... ولا يعرف التثنية والجمع والتانيث وفي القاموس يقال فلان خيرة الرجال وفلانة خيرة
النساء قوله والجدع قطع الانف والاذن وفي الرضي كلمة او بدل الواو وهو الموافق للغة وهو دعاء
عليه بالذل وفي الحال   وهذا معنى وجوب الحذف سماعا لا يخفى الا انه لو كان معنى وجوب الحذف سماعا
لكان القياس ايضا واجب الحذف سماعا لانه لم يوجد في كلام العرب استعمال الافعال العاملة
بل معنى وجوب الحذف سماعا انه لم يوجد استعمال الافعال العاملة ولا قاعدة له يعرف بها قوله بعضهم
الصواب انه لا جواب للاعتراض لان كل مصدر اضيف الى الفاعل او المفعول بواسطة حرف الجر لطفا او تقدير

اولم يعهد

او لم يقصد بها بيان النوع وجب حذف عاملها سماعا وكان هذه المصادر وغيرها مما يحذف عاملها قياسي او ليس بواجب ولا بد

عليك ان الاوفق بعبارة المصنف ما ذكره الاول تنبيها او بيانا بيانه لا حاجة الى حمل المشبه به او بدلا بيانه بعد نفي داخل لفظا انه قد

صفة لان الصفة الواحدة لا تصح ان تكون نعتا لموصوفين وقيل صفة لنفي فالمعنى صفة منفي وذكر ان الاظهر او لا وجه للفصل بين الصفة و

الموصوف والحق انه صفة لقوله نفي او منفي بتأويل الواحد نفي او منفي والصفة الحقيقية صفة واحد منهما ولو قال بعد نفي داخل على اسم

لا يكون خبرا عنه او بمعناه بان جاء من معناه الى النفي المقيد كما اوضحنا فافهم او وقع مكررا نحو قال او مكررا بالعطف على مثال الا انه

توهم عطفه على قوله خبرا داخل على اسم لا يكون خبرا عنه او داخل على اسم طالب للخبر ولا يكون المصدر خبرا عنه لعدم قصد المتكلم خبريته والمراد

الدخول صورة او معنى ليشمل ما زيد الا سيرا البريد الا سيرا فان النفي وان لم يدخل على زيد لفظا لكنه داخل معنى لانه نفي السير عنه

ما زيد الا سيرا فخرج بقولنا لا يكون خبرا عنه بقصد المتكلم نحو ما زيد الا سيرا وقيل المصنف لا يصلح ان يكون خبرا عنه بلا تأويل ومبالغة

لانه يصدق مع ذلك على ما زيد الا سير انه بعد نفي الفصل لانه لو كان خبرا عنه لكان مرفوعا على الخبرية قيل فلا يكون مفعولا مطلقا لانه

ونحوها المفعول المطلق فيه بالقيام مقام الفاعل فلا يكون مفعولا مطلقا لانه معمول العامل المعنوي والمفعول المطلق

كذلك وفيه نظر والاولى ان يمثل بما حكاه الاخفش انت سيرا فان حذف فعله لا يجب بل يجوز ما حكاه لان زيد سير اشديدا

فان المصدر الموصوف لا يصح وقوعه خبرا عنه لا يخفى انه لا تأوي العبارة بتقدير هذا وكان جعل المصنف فيه راجعا الى مفعول مطلق وقع بعد

لا يكون خبرا عنه لانه مما ذكرنا لكنه بعيد ايضا والاظهر الاوضح ان يقال ما وقع مثبتا الا او معناها او وقع مكررا اليه يشبه لا يكون

خبرا عنه وانما جمع بين النفي والاثبات لان المشترك انما في الوقوع بعد اسم لا يكون خبرا عنه فبانه بعد ان يحكم بين فاعل في ما وقع

الجملة لاشتراكهما في الوقوع مضمون جملة بينهما على ان الاسم لو اخر موقع الخبر او على انه يكون للتأكيد والنوع ولم يكتف

الولاية لو يهم الحصر فيهما او على انه قد يكون بحيث تقدير عامله بعد الا كما في امثال الافعال فلا يصح استناد الاستثناء المطلق عن الاسم المطلق

وقد يكون بحيث لا يكون كما في الثاني فانه يصح فيه تقدير العامل قبل الا اي ما انت تسير الا سير البريد مرتين وهو يريد هو اسم

رمام لو علا منقطع الذنب ثم صار اسما مبنيا ومنها ما وقع تفصيلا قبل لو تنبيها حذف العامل من مضمون الجملة فانه بفعل
منه الى اماره وفيه نظر اذ لو كان الانتقال منه الى اماره لم يحتج الى ذكرها مع ان الحاجة غير بل القرينة في حذف عامل المفعول
المطلق نوعا لانه يتعين ان يكون بمعناه والمراد بمضمون الجملة مصدرها المضاف الى الفاعل اي فيما اذا كان مناط
الفايدة المسند الى الفاعل او المفعول فيما اذا كان مناط الفايدة الحال نحو اعجبني زيد مسرورا فاما ان يقع او
سفك فان مضمون الجملة ههنا هي منه بعد وقت السرور الا ترى في حفظ فانه من المواهب التي وقعت الجليلة ومانره عرضه
وعوض التي فاطلق لو سمه سمي اثر اليوم قوله انظر ان يحمل مثل ان يجعل فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما فداء مفعولا له
تقدير العامل وانما فسر الشارح على بيان متعلقات القيود والغرض من بيان اخر ارتنا المنبه لو لان ما قيل ان مضمون
جملة اخراجهم مفعول ذكر له منه فيحاول تقييم اعتنا ما لانه مضمون المفرد كلام لا يحصل له لان صحته اثر مضمون الجملة
اثر سفره مضمون الجملة وكذا ما قيل ان تتقدمه بيان للواقع لان التفصيل لا يتعدم الاجمال ثم وكذا ما قيل وقوله
الحذف هو واجب في صورة تقدم التفصيل لا ذوق له فلو لم التشخص فايده التقدم لم يتعرض له ويحصل الاثر بيانه
المجمل بكذا فسر الرضي العامل هو تقوان لا يجب الحذف في مثل فشدوا الوثاق فاما منا بعد وفداء او هذا او ثم فداء ولو لم يذكر المجمل
ومنها ما وقع للتشبيه لان التشبيه امر يرد عليه مثل مررت بزيد فاذا له صوت مثل صوت حمار فان المفعول المطلق
الحقيقي في مثله لا محالة مثل او مصدر التشبيه الذي فعل المتكلم وضعه الى ان وقع في الكلام لاجل التشبيه او كان مشبها به
المثال المذكور في المتن اوادا وان كلها في مثله لا بد من صحح النقل والاوجه ان يقال العنوه المذكور نصبه محل
الخلاف لانه في مثل هذا التركيب مذهب سيبويه انه لا حاجة الى تقدير العامل بل يكفي فيه العامل الجملة السابقة فاراد المصنف
لوجوب حذف العامل فيه وغايتها اعرابه عند سيبويه صورة بدل او وصف بعيد وترتيم صفته بمنزلة الشي الواحد ونحو نظير
الحال الموطئة واجاز الشيخ جعل صوت تاكيدا لفظيا واحترز بعد نحو صوت زيد صوت حمار الاول انه احتراز

٥٩

عن مثل صوت حمار بصوت زيد فاذا له صوت صوت حمار جوز نصبه على الحالية ووقوعه على انه بدل او عطف بيان او صفة بتقدير مثل

او بتاويل يميز هذا ان كان نكرة اما اذا عرف فقد لا يجوز بالوصف الا عند الخليل لانه بتقدير مثل وهو لا يوصف بالاضافة وانما

لم يجوز الجمهور ان يكون المصدر العامل المذكور لانه لا يصح بلا تاويل بان مع الفعل وعلى هذا التاويل وانما لم يكن لان ان مع الفعل

موجود وهو في هذا الكلام مقطوع به صراح قيل هو اسم بمعنى المصدر لا يحتمل لها غيره الا وقع ونحو مضمون جملة لا تحتمل غيره وفي

مقابلة ومع مضمون جملة تحتمل غيره واما هذه العبارة فغيره مرفوع على انه خبر لا والمتهم اسم مفعول كما هو الظاهر وقوله لها مع محتمل

اي لا تحتمل بانتسابها لها غيره وقيل منصوب مفعول للاحتمال والمحتمل مصدره وهذا خلاف الرواية المشهورة

ينبغي ان يكون خلاف سيبويه في القسم الثاني جاريا فيه وفيما بعده وسمي هذا النوع من المفعول المطلق التسمية مناسبة

الشافية هذا القسم وقسيمه في الاول ان يكون على صنو المتكلم التوكيد ضمير المتكلم كتابه المتأخرين ما وقع مضمون جملة

لها محتمل غيره اخرج ما وقع مضمون مفرد سواء كان له احتمال غيره يجوز صرح القهقرى او لم يكن نحو ضربت ضربا لانه من حيث

هو منصوص عليه بلا تعين معناه من حيث هو منصوص عليه بلفظ المصدر توكد له من حيث هو محتمل الجملة فقد جعل المؤكد

المصدر وجعل التسمية المصدر بالتسمية باسم معناه ونحو يقول المناسب بالنقل ان المؤكد لفظ المصدر لانه يكون مؤكد

السابق في الدلالة على ما دل عليه وبعونه فالوجه ان يقال المحتاج الى التاويل قوله تاكيد لنفسه لانه مؤكد جملة كانها

عنه لنفسها الدلالة على ما يعين المصدر للدلالة واما التاكيد لغيره فلا تكلف فيه لانه مؤكد للفظ الجملة ومن غيره و

ما نزل منزلة نفسه لانه لم تشاركه في التعيين للدلالة على ما تعين للدلالة عليه ويحتمل ان يكون المراد انه تاكيد لاجل غيره هذا

ما اختاره المصنف ورد عليه جواب حسن التقابل بل ما اشار اليه بقوله وعلى هذا لا ينتج فيما انه بعد ... التقابل

هذا القسم ايضا تاكيدا لاجل نفسه ... ومنه ذلك تاكيد لغيره في التقابل بل ما يكون ... يسمى القسم الاول تاكيد

لنفسه ومنها ما وقع مثنى اي على صيغة التثنية ان لم يكن للتثنية فيه رد على من قال المراد ما يكون مشتقا للتكثير وبشاره

ان المراد به ما يعم ما يكون بالشكر او نحوه مضافا الى الفاعل او مفعولا مع هذا القيد يستقيم بقرينة عرف الامر فانه منتهى مفعا

الى الفاعل فلا يبعد ان يقال مضافا الى فاعل الفعل او مفعوله ومع ذلك ينبغي ان يعرف بقرينة ما او يجاب ان القيد الاحترازي

لا لبيان النوع وقد صرح بهذا القيد الرضي وفي جعل المثال جزء التعريف لافادة هذا القيد تكلف اذ انسياق تمام

التعريف بدون المثال على ان التقييد بالمثال لفيد لطايفة اشتراط كون المعنى للشكر واشتراط الاضافة الى المفعول قوله

ويحذف [illegible] قلت [illegible] للاستغناء عن الحذف الذي لا يترك الا للاختيار الله قلت كانه اجرى الى حمل اللفظ

ما هو اكثر استعمالا في لغاتهم [illegible] قائم كلمة منه [illegible] اي انا مقيم على طاعتك البابا بعد الباب وسعديك [illegible] لك

واربيت [illegible] او معناه [illegible] اخلاص لك [illegible] حسبت

فحذف الفعل لتوجه المخاطب عن سماع [illegible] وقيل ليتوجه المتكلم الكلام عن [illegible] لسماع الامور والاول

الا ان [illegible] فهم ولا يخفى ان النكتة في حذف الفعل [illegible] على هذا القياس [illegible] ان

غير محذوف [illegible] لم يجئ الا اسعد معناه المفعول به قال المصنف ما سمي به لانه وقع الفعل به او تعلق به بدون [illegible]

متعلقه بالفعل ولا اصله ومتعلق [illegible] التعلق [illegible] وقيل لانه [illegible] بوجود الفعل الا المحل

الحال ولم يذكر الى الاسم الا [illegible] ونظيره ان المفعول به من اقسام الاسم [illegible] اطلاق الاسم في التعريف

سبيل المسامحة فان المفعول به في ضربت زيدا [illegible] ما وقع عليه فعل الفاعل بخلاف اطلاق الاسم في التعريف الاول

المطلق او نعتنا في تعريف المفعول المطلق على ما هو حقيقة الشيء وفي تعريف المفعول به على ما هو المجاز المشهور في

ما هو معناه المطابقي لا يقال [illegible] المفعول به [illegible] على ما وقع عليه الفعل نفسه اذ [illegible] الاستفهام او الشرط

بمعنى الاستفهام والشرط [illegible] على المعنى الاسمي مطابقة [illegible] الشرط والاستفهام [illegible] ولذا [illegible]

على انه غير مستقل وقد [illegible] ولم يسلم فقد سلك في التعريف جادة [illegible] والمراد بوقوع الفعل تعلقه به [illegible]

فانه [illegible]

فانه يقولون بمعنى ان ارباب اللغة يقولون لكنه نحو ذهبت بزيد فانه يقال الاذهاب وقع على زيد مطلقا وفي ذهب النوعين
واذهب به في نحو الفعل لتسمله هذا التعلق ويمكن ان يقال هذا التعلق بلا واسطة حرف جر وحرف الجر ليعين النوع فيه تعلق الفعل
نعم وهذا يبين ان زيدا في ذهبت بزيد مفعول به ان زيدا في مررت بزيد وخرج الحال لان تعلق الفعل به بواسطة حرف جر في المتعلق
قايما فرضيا في حال القيام منه وخرج المستثنى والتمييز لانه لم يتعلق الفعل بهما بل في التمييز تعلق بما يبين به وفي المستثنى بما اخرج عنه فمن حال التعلق
او لا لخروج الحال والمستثنى والتمييز لم يكن على شيء فيما بين الاحوال على انه اشكل بالمفعول الثاني والثالث حتى اذ لبس التعلق بهما
اولا ودهما يعجبك انه اشكل على بغض عمرو في اشتراك زيد وعمرو فاحتاج الى التعلق يتعلق غير الفاعل عليه وغفل عما القراب
المعتبر في جميع التعلقات بالخروج التوابع ولم يذكر ان البعيد لا ينفع في الانتقاض نضربت زيدا وعمرا والعم بعينه التعلقين وحيث لان
تعلق الفعل بالقابل برئ فوقع عليه يلي وقوعا سبق قابل والمفعول المطلق يفهم منه بالتبرية لا حاجة الى هذا الاعتبار لاخراجه
لانه لا يقال الضرب وقع على الضرب والضربة بل يقال وقع الضرب والضربة والمراد بفعل الفاعل فعل اعتبر شبهه فعل الالطف
المسند وكذا الاولى في قوله فانه لم يعتبر شيئا ولم يسند فخرج به مثل زيد في ضرب زيد الا وان يقال فخرج به زيد في دخل زيد في رمانا
اعطى زيد درهما واقيم زيد لما لم يسم فاعله ولم يكن مفعولا به في اصطلاحهم وهو الارجح الاليق بالاعتبار مالم يوجد منهم التصريح بان ما يفعل
بان المفعول به وفيه يفعل بكونه مفعول مالم يسم فاعله لا بدل على تسمية مفعول مالم يسم فاعله مفعولا به ومفعولا فيه كما ان
منع عدم كونه مفعولا به خفي عليه المانع لدفعه فلا يرد عليه انه لو قال ما وقع عليه الفعل لكان اخصر لا وقع اقوى وهو انه لو قال الفعل لتناول
منه الفعل الاصطلاحي فيحمل عليه ويلزم في ارشاد الوقوع المسامحة وكذا في الاكتفاء بالفعل الاصطلاحي لخروج شبه الفعل قوله
لقوة للفعل يشبه على ان ذكر الفعل ليس من قبيل الاكتفاء انما هو لاصل كما في نظائره لكن سوى ان اسم الفاعل والمفعول كالفعل
كوقوعه في خبر ان وكون الفعل يؤكد بالنون اسعد لان التاكيد يوجب كون الفعل اسما فسا في تقديم ما يدل على كون المفعول
وفيه نظر لجواز ان يكون التقديم للتخصيص لا الاهتمام قوله ان زيدا ضربت تخصيصها بالمذكر ليس على الجمهور على ان العدد

فان قلت فما فايده ذكره قلت التنبيه على ان المذكور بعد الساع والانحطاط لكن يتجاوز ان يذكر في خاتمه بهما المندوب على طريقة

المرفوع فانه مدعية بعصا ان يحمل الا ابواب مع وجوبه الحذف في باب الاغراء اذ كثيب فليس سروف الجان نحو اخاك اخاك الى الرفه ونحو

الحمد لله الحميد ونحو اما في زيد ما لاحق الحث ونحو مررت بزيد المسكين نحو امراً ونفسه مغناه الحث على الفراد من المراد وقصر العدد

عنه في الاول الواو العطف وعلى انه ليس المصاحبة ايضا وانتهوا خيرا لكم ايكم سيبويه بوجوب الحذف فيه والفرق ان الحرف [illegible] واما

العلامه التفتازاني في المطول فاختار ان التمثيل لانه من حيث انه قران لا يصح فيه وجها وفي المحل منه لانه بهذا الاعتبار لا تعدد

الحذف الجائز وجوبا [illegible] بالحاشيه السهل نقض الحبل ولو نون ما غلط من الارض وجه او قبله ما كان

الاقبال في اللغة يعني [illegible] بالتعريف بحقيقة لا ينبغي اول ما ادرك المعقل عليك لجهه ولا ندا [illegible] الطالب [illegible] الا قبال

بالوجه وكان [illegible] مثله حامل وكان خروج اراد المنادي [illegible] حدا او في قوله [illegible]

حاجة الى جعل الاقبال اعم من ان الاقبال بالوجه او التعليم جعل الاقبال بالوجه او التعليم اعم من ان يكون حقيقة او حكما بل يكون

بجعل طلب الاقبال حقيقة او حكما لانه يصير الاقبال ما يتعلق به الحكم في الاقبال حكما او حكما شامل با سماء وبا جبال ونحو نداء

نوع الى نوع من الاقبال [illegible] او التطيب [illegible] التنزيل [illegible] واعيا الى التنزيل وساير على علم في

[illegible] في قول [illegible] النظر ترك [illegible] الا والى الاقبال المراد بالاقبال الاجابة [illegible] ان ابو

نزل على اسماء العباد فلا يكون [illegible] التنزيل [illegible] الشرع والا فلا ارادة الاجابة لانه لو اريد بالاجابة العام ما [illegible]

تقدير او توهم انه قد يكون المقصود بالنداء الخبر فلا يعني للاجابة فيه وان اريد [illegible] فهو لا [illegible] قوله

وفيه حكم على ذو [illegible] المندوب [illegible] اكثر الدور على السنته [illegible] بجاز اغر [illegible] بخلاف ما عداه فانه قليل

فالاولى [illegible] المنادي كما فعله صاحب المفصل وكان [illegible] الحروف بعد ادكلمه واحرف النداء [illegible]

الا الطلب يعطيه الطلب اللفظ [illegible] على [illegible] الطلب [illegible] بالاحتمال الثالث [illegible]

الاحتمال

الاهمال قليل او للمنادى او للحرف ذي في جواز حذف حرف النداء مع كونه يا نيابة عنه تمكن وفيها بان انابه بحذف اذا
كان له انابة يكل في قرينة زيدا قائما والقرينة ههنا ما سعة ينجر على جعل التفضيل للمنادى انه لا وجه لتخصيص هذا التفصيل بحرف المنادى
المفعول المطلق والمفعول به حال المنبه والجملة يجوز ذلك عند المبرد بحرف [illegible] منه الفعل كان المبرد زعم ان الفعل المقدر
عن العمل ورثه ما التزام موضعه فلا يرد ان المبرد [illegible] لكونه ساد مسد الفعل فلا يحتاج الى فعله عاملا مجازا او لسيبويه
فلا يخلفه عنهما على هذين المذهبين لا يكون هذا الباب الا في اللام فعند سيبويه جزء الجملة اي الفعل والفاعل
مقدر هذا انما يتم على قول [illegible] محذوف واما على [illegible] انه ليس بصوت ولا لفظ فرق بينه وبين المحذوف فلا
يصح القول بتقدير العامل وعند المبرد حرف النداء قام مقام احد جزئي الجملة لا يجوز ان الحرف لا يقوم مقام الفعل في افادة
معناه حتى يستغني عن تقديره فهو انما يقوم مقام الفعل فلا يكون المقدر عنده جزء الجملة وعند [illegible] احد جزئيها اسم
والاخر ضمير مستتر فيه او رد عليه ان اسم الفعل لا الضمير فيه للمتكلم [illegible] ونعت بانه صوت لا اسم فعل وان اسم
يكون على حذف واحد من حروف النداء والهمزة واورد عليه على مذهب سيبويه انه لو لم يكن المنادى جزء الكلام لم الكلام بذكر المنادى
مع انه لا يفيد بدون [illegible] فقد يعرض للجملة ما يخرجها عن الاستقلال كلفظ ان الشرطية [illegible]
الجواب على مذهب سيبويه ان الكلام تام بدون المنادى وانما لا يفيد حرف النداء بدون المنادى لانه متعلق حرف النداء او نحو
لا يفيد بدون متعلقه وعلى مذهب [illegible] على انه استعمل الجملة [illegible] لطلب الاقبال زيد فهي تجري مجرى اقبل والمنادى بمنزلة الفاعل فلا تتم
بالنظر الى ما هو المقصود بدون المنادى ما فوقه ويبنى اي يجب ان يبنى لانه لا اختلاف في المسائل الا الجواز فالعلم الموصوف
مستثنى عن الحكم كما سيأتي تعليله اي تعليل كل منها الا الثلثة المنادى المجموع بالنصب اذ اقسام المنصوب [illegible] اقسام
المرفوع والمخفوض والمفتوح فمن اقسام المرفوع والمخفوض والمفتوح اثنان مفرد معرفة ومستغاث بخلاف المنصوب فانها
ثلثة مضاف وشبيه ونكرة غير معين [illegible] ان اقسام غير المنصوب ثلثة مفرد معرفة ومستغاث باللام ومستغاث بالالف للاختصار

شبه النصب لا يخفى انه لو قال وتخصيص علم باسم الاسماء ويقع بالفتح او نصب المضاف فنشبهه والنكرة والمعينة ويبني على ما يرفع ماسوى الكلام
الاختصار في بيان انه يبنى على ما يرفع به فلا بد من ترجيح طلب الاختصار في بيان النصب على طلب الاختصار في بيان البناء مع تيم نكتة تقديم ما
على النصب عليه على ان الترجيح بان الاختصار فيه لكثرته اولى وان الاقتصار فيما هو اقبل منه والاوجه في نكتة التقديم ان تقدم بيان البناء
على ما يرفع به لانه من خواص النداء بخلاف النصب فانه لكونه مفعولا به وبخلاف الخفض فانه بحرف الجر وبخلاف الفتح فانه للالحاق
الالف فقدم الاستغاثة لاتصال تشبهها او التنوين حالة الاصلي يرفع به المنادى في غير صورة النداء او ما قبل البناء فيحكى باستاد
يرجع الى المنادى باعتبار طول اللام او ما بعده فيحكى التنوين المسند اليه بالمنادى باعتبار ما كان من قبل التسلط على الاول فقد يحتمل ذلك
ان يجعل الضمير الى ذات المنادى فيلزم من قبيل اعد لوا هو اقرب للتقوى او الفعل مسندا الى الجار والمجرور عطف على ما سابقه فانه
قوله ان الفعل مسندا الى ضمير المنادى كانه قيل ويبني على انه ما يرفع وينبه عليه كثير ما به الرفع الشيئان وكانه قصد احتمال السقوط حال الضمير
الى الاسم اي لا يكون مضافا فلا شبه مضاف المفرد في هذا الباب يجمع ما يقابل المضاف واما ما يقابله المضاف فقد اراد على
الاراد وما اراده مفرد مخفوض بقرينة ذكر شبه المضاف في مقابلته وقيل يعرف المفرد المراد انه المفرد الكامل للمعرفة ويعم ما يسمى مضاف قوله
وهو كل اسم لا يتم معناه الا بانضمام امر اخر اليه هذا الامر لا انضباط له ولا يرجع الى محصل يوجب ان الموصوف بجملة او ظرف مشابه مضاف
في باب المنادى دون باب لا فان بابها لا يحل شبه مضاف دون لا جليهم يحل كما لا يخفى على المتتبع لكسر النفي ولا الا محصل
يوجب كون الموصوف بجملة او ظرف شبه مضاف في هذا الباب دون الموصوف بالمفرد وقد سهى فيه ان دخل الكلام الى النفي
فانه قال هو اسم يجيء امر بعده من تمام معناه المضاف انه من تمامه من حيث المعنى بذا ليس على المعنى انه من تمامه في اعتبار انهم لما لم يلاحظ معنوي
او لا فضل ارهو اما الاول فكانه يحكم ما بعده معمولا او معطوفا عليه وبحكم مجموع المعطوف والمعطوف عليه اسما للشيء اما علما نحو يا زيد وعمر
واذا جعل علما او مسمى نحو يا ثلثة وثلثين رجلا فان ثلثة وثلثين اسم لعدد مخصوص كاربعة وثلثين وعشرين واما الثاني فكالمنادى الموصوف
بالجملة والظرف فانه لا يبعد ان يجعل مع ثلثة الموصوف لا مع وصف المنادى والا لزم وصف المفرد بالجملة والظرف وهو لا يجوز بخلاف الاسم

لاضافة لو جعل وصفا للمنفي لان تقول الموصوف لم يلزم وصف الموصوف بالجملة اذا لو فعلان نسبه المضاف في باب المنادي العامل فيما بعده

والمعطوف عليها ان لو المعطوف اسم شيء والموصوف بجملة الظرف وفي باب الا والا ان فقط لوقوعه موقع الكاف الاسمية المشابهة

لفظا ومعنى لكاف الخطاب الحرفية فقولهم ما انا مثل الاصل معنى المناسبة بواسطة او بواسطة وعكس ان يجعل عليه الانباء او جعل الحاجة

للمنادي في الدلالة على المعنى المراد منه الى قرينة الخاطب كالضمير المخاطب فيشبه بذلك المشابهة بالحروف وتلك الحاجة وان فقدت في العلم الكلم

لعبر فقد انه طرد الباب وكونه تشبيها او زاد او نوافاصل تفسير لسبيله يلزم بناء المضاف مما في حكمه وبناء النكرة المعينة

وبناء النكرة الغير المعينة لم تقع موقع كاف الخطاب وما زيدا ما ربت فيما سيم ان العلم اذا نفي اوجح بالواو والنون زيد لام التعريف

تحصيل كما سوى المنادي فلا يرد ان الشمال الياء بالصواب بارحلال اي الام بدخل وقف الاستغاثة نحو الالله

طالب ... قيل اضافة اللفظ الى مدعوله كما هو المقادر وهي لام التخصيص قلت بل لام التعليل اي اعني بقولك والله

وفي ما بيلا اعني بالحقيقة داعيك لك نحو يا لزيد لا يكون الاستغاثة بحر كلمة يا ولا يكون الاستغاثة الا في مقام الاعانة

او التعجب او التهديد واجيب ... الاعتراض بما قيل او بان قوله شمل يا علم ان نجعه القاعدة بني على التعليل

كان المهدد اسم فاعل تستغيث بالمهدد فيه بان في عرضها التوجه ان التكلم في حضور المهدد والمتوقع انه لا

ليس بحضر فسعم منه لانه لا تتصور الاعانة فيه مالوجه ان يقال يستغيث بالمهدد ليسوء حاله وترك ما يوجب قبله او فر بصوت المهدد

انتم الفيل او العرب وليتعجب بان يتحقق الفيل سعر او اذ و ترك ساوي فعاله ولتعجب بالمبو نعيمي

الذي فوق طاقته بسوء حاله وخدع عنه ما يوجب التعجب قولا الاستنكار ما يغضه فيما لا ينحط بعقبى فيما يستوى ويليك في موقع

الكاف الخطاب صورته واللام في ظاهر كلام المطول الحكيم حالية بحل المقصود لانه نعيل الفع بالالف بعدم اللام لا

الا اعتدلوا بهذا الاحتمال لظهور انه لا يمكن غير الفتح مع اللام العامل الالف لو حينئذ فلا تجعل لا القول او وجود

بغير ضرورة لجواز العلة بهما ولا فضاء اللام الحفص بقوله فيس اثرها بباق فيه حيث جاني بالا حداد لان

المنصرف بالقوة الا ان يقول المراد الباب لكن ان يقول ابن السراج فلا اختلاف في كون الجميع واضح بالاول اعم ما ساعه والاولى او انه

وسمت ما سواها فيه بناء ان اراد النصب لفظا او تقديرا يخرج عنه الحكم نحو ما لقوم لا نفع مال ولا لاكرم وما يشمل ما بنوعي وباعراب

تعريف بما هو مبني على الضم لانه لم ينصب لفظا ولا تقديرا بل محلا مع انه داخل فيما سواهما وان اراد وسمت ما سواهما لفظا او تقديرا او

فائدة

محلا فهو مشترك بين كل منادى ولا يختص بما سواهما ويمكن ان يقال ان اراد وسيفي على ما كان عليه من النصب فيما سواهما او ابتداء

قوله ان كان مفردا قيل اذ دخل حرف النداء ورد الاستغفار عنه على ان فيه انه دفع على هذا التقدير بيان مسل فالوجه لا يتبع ما اولا

نحو ان يا هلال في بحث المنادى ينتقل بالطالع جبلا هذا المثال حرا لمراتب النحويه فانه لا يستعمل لمعل طالعا وتقدير

الموصوف مشكل لانه اذا قدر موصوف يكون موصوفه منادى مفردا موقوفا ويجب ان يكون طالعا ولا يكون ههنا كسر مضاف و

ذكر ولا المثال اللذي حل ما مثنا وما حسنا وجه طريقه في الحاشيه انما قيد بان يكون ظاهرا لانه لو لم يكن نصبا كونه نكره لم يقصد

معين تعالى يا حسنا وجه الطريق هذا الكلام ومن شبه يتعلق بالمنون بعد قصد المعين مشروطه بان لا يكون موصوفا

بجمله وظرف نحو يا حليما لا يعجل فلا وسا فانه لا يجوز التفلكس ويا حليما دات عوق طويله فانه لا يجوز الطويل قوله وتابع

تبعي

المنادى بهذا النوع اي كل وجه اعني انما يختص في الصوره والخفيف فيجيء يا ايها الرجل لانه ليس تابع صورة منادى

حقيقة ولكن تحمي في كلام الشيخ انه يشمله عدم نفيه التابع ههنا ما يخرجه فمن ذكر ههنا ما يجيء في كلام الشيخ من ضم في سمع ما اراد

المبني على ما يرفع به قيل هو المنادى وينقض هذا الحكم صحيح على الاطلاق فان يا عبد له دعمر عرفه بالتابع اللفظ عند الى

لانه منصوب المحل بالتبعية لا يجوز اما بما ذكره فليس التبعيه فان هذا بالنوع التابع البدل والمعطوف الذي في حكم

يا عده حلمه لذا بالرفع وعمر فيجب نصب عمر ولم ينصبه حملا على محله لان توابع المستحقات نوازل الحكم على توابع

المنادى المفرد المبني بناء ليطعه المبني لانه حكم مخصوص بعض افراده فقل ولا حصر ما ده النعت بالنظر الى

العاقل

تابع المستحقات ورحق تابع العلم الموصوف بابن مضافا الى العلم اخر نحو يا زيد بن عمرو انما قال فانه لا يجوز فيه

الا النصب لانه

الا انه صار لاية لا يرشد الى النعت لا به مستقلا الا انه لم يعلم حكمه بعد   ولا سيما يضاف المفرد الحقيقي يشمل المضاف بلا حاجة

الى ادراجه في تعميم المفرد وانما يحتاج الى ادراج المضاف بالاضافة اللفظية   وما لم يجر الحكم الاول فيه ان عدم الجر بان المذكور

لا يستدعي انفصل بل النعت فيصح ان يقال وتوابع المنادى المبني المفردة سوى البدل والمعطوف نحو المسمى وحول

يا علية بل لو لم يفيد لكان بيان حكمها فيما بعد بمنزلة الاستثناء كما هو عادته فانفصل الشرط للتوابع اجمالا

وتنبيه بذكر التاكيد والصفة على انه لم يتبع الاصمعي في اشباع وصف المنادى ولم يتبع الاكثرين في جعل التاكيد اللفظي

كالبدل لان التاكيد اللفظي كالبدل حكاية الاغلب لطان يقول عند الاكثرين [illegible] وقد يجوز فانه بدل على ان

المسئلة خلافية لان استعمال العرب مختلف يرشد الى ذلك قوله وكان المختار عند المص ذلك   وذلك لم يفيد

التاكيد المعنوي واقوى منه انه لم يقل فيما بعد والبدل والمعطوف والتاكيد [illegible] المذكورين حكمهما حكم المستقل لكن

تصريحه في شرح المفصل بفساد التاكيد المعنوي يشعر بان ترك التعميم هنا مبني على الغفلة   والصفة [illegible] على

الاصح حيث لم يجوز وصف المنادى المفرد المعرفة تشبيها بالمضمر واول [illegible] يا زيد العالم بانه على الا خفاء

لضعف الداعي وعدم جريان التاويل في وصف المنادى المشتقات الا ان يقال هنا بانها المشتقات ما لم يعتبر حيث

لم يتعين بخلاف المنادى المفرد المعرفة يعني المعرف باللام [illegible] ان يفيد [illegible] سوى لفظ الله [illegible] بالمضمر

والمعطوف والمعرف باللام مع انه اخصر واوضح   يرفع على لفظه فهذا احد [illegible] النحو لان العامل في المتبوع هو العامل

في المتبوع والتابع بالاعراب [illegible] واحدة والمقام لا يحتمل تفصيله [illegible] وقوله لفظا او تقديرا [illegible] لا يشتمل

الحمل على المحل [illegible] العاقلون [illegible] على [illegible] اولا انه اولى [illegible] باللام

المنادى بحرف النداء وهو اولى بالتمثيل بالعلم انه [illegible] مع منافاته له   وهو [illegible] سيبويه [illegible] التوابع

في شانهم [illegible] وقال المحقق [illegible] في حاشية الكشاف هو اعلى كعبا من سيبويه [illegible] على

قوله والاولى علم للعلم كذا حقق الرضي في مذهب المبرد ولكن [illegible] ذهب الى ما ذكره الشارح وكان [illegible] ان [illegible]

اللام في نحو [illegible] اللازم كالاسم الجنس فلا يبقى الفرق بينهما فيد [illegible] في كلامه بما لكن نزع اللام عنه وحمل [illegible] في الحكم وما في

حكمه من الاعلام الغالبة [illegible] موصوف باللام يجوز نزع اللام عنه وهو علم كان في الاصل مصدرا او صفة او اسم جنس قصد به [illegible] كالاسد او

[illegible] كالكلب لكنه ليس كل اسم كذلك فما جاز دخول اللام ونزعه فان محمدا وعليا لم يجز دخول اللام عليهما ومالا يجوز نزع اللام عنه

موصوف باللام قصد بلا ما [illegible] وجعل جزء العلم وذلك في علم هو اسم جنس في الاصل خص [illegible] افضت ذلك التخصيص

غالبا او [illegible] العلمية اما تحقيقية [illegible] والصعق [illegible] لا به ما به الصاعقة واما تقديرية ما لعدم تصور معنى [illegible] كالدبران والعيوق

وعدم ثبوته كالاربعاء فانه يتصور له معنى هو الرابع لكن لم يثبت لهذا اللفظ او يتصور ويثبت لكن [illegible] العلم ثبوته للمعنى العلمي كالمشترك

والمضاف عطف على المفرد وفيه [illegible] عطفا لامرين على معمولي عامل واحد [illegible] العامل وصف المبتدء والمجرور اي جنس

هو الابتداء [illegible] حكم كل واحد منهما والضمير راجع اليهما ابتداء وبيانهما ما في [illegible] حكمه حكم المستقل

اخص والعلم الموصوف فان قلت هذه من مسائل المنادى فكيف ذكرها في مسائل التوابع قلت من مسائل التوابع

باعتبار ان التابع المضاف وجب اختيار بناء المنادى على الفتح المبني [illegible] لانه لم يوجد [illegible] البناء الا البناء

على الضم او الفتح [illegible] اختيار الفتح جواز الجر [illegible] يا زيد بن [illegible] مجرد [illegible] بن عمرو [illegible]

لا يجوز [illegible] زيد بنت عمرو بلا تخلل [illegible] بين الابن وموصوفه كما هو [illegible] في المبتدء [illegible] الاعم [illegible]

اذا اريد [illegible] انه اذا لم يجعل الموصوف باللام منادى فلا [illegible] ارباب اللسان ندائه فكان [illegible]

[illegible] الموصوف باللام منادى [illegible] النداء [illegible] الارادة [illegible] مرجوح [illegible] هذا [illegible]

لانه يبين انه قد يكون تابع المنادى المبني [illegible] الرفع [illegible] ان [illegible] احكام المنادى قيل [illegible] الكلام

على سبيل [illegible] انه لا يلزم ان [illegible] اي لا الاكرام [illegible] المرء [illegible]

[illegible]

الي غير ذلك من فنية فطنة الناظر في هذا المقام اعلم اذا اريد نداء الزيدين يقال يا زيدان بحذف اللام لان النداء يوجب نقصان
تعريف العلم حين تثنيته وجمعه باللام وما دخلت عليه اللام فيجبر النقصان بالتعريف فلا يدخل في المعرف باللام وفي الحواشي ان
جبر نقصان التعريف ليس الا بالتعريف على ان المعرف باللام عندهم هو اللام ولهذا احتيج الى استناد يا الى هي بدون هذه الفائدة واستعمال
ان بناء الكلام على التمثيل بديهة فيه وان خطاب النداء في يا زيدان الى تثنية العلم لا المعرف باللام حتى لو اريد الزيدان
المعهودان نقيل يا ايها الزيدان فاعرفه فان مراتب الكلام بينها يتوقف على المقام الذي لا ينال الا الكرام   يا
ايها الرجل بتوسط اي الموصوفة المحذوفة ما اضيفت اليه بعوض حرف التنبيه عنه عند غير الاخفش والموصولة عند الاخفش بتقدير
يا اي هو الرجل بحذف صدر الصلة لان المنادي طالب التخفيف فالاول هو المرجح وان كانت الموصولة اكثر لم يكن بدا وارد في الكوفي على
نحو واحد ولانها لو كانت موصولة لم يصح يا ايها النجم والصعق ولان جعل المعرف باللام وصفا اقرب بافادة كونه مقصودا
بالنداء فرجح قول الاخفش بدون الموصوفة اجتنبها عن هذه الوجوه المكشوفة   مع هاء التنبيه لتأكيد المقصود بالنداء حرف
اللفظة المشاركة لحرف النداء في التنبيه قوله يا هذا الرجل يشير بالتزام حرف التنبيه بمقام التوسط والفرق بين ايها وهذا ان ايها
لا يكون مقصودا بالنداء اصلا وهذا يحتمل الامرين فلذا لم قدم ايها   والتزموا فيه رد على الاخفش حيث جعل موصولة لانه على
هذا التقدير لا حاجة الى نكتة التزام الرفع ولهذا لم يذكر بينهما بجرح صفة الاسم المبهم صفة الاسم المبهم الذي جعل وسيلة الى
نداء المعرف باللام اذ لا يجوز اخراج صفة الاسم المبهم مطلقا عن القاعدة السابقة اذ يجوز في يا هذا الرجل وجهان اذ ور قصد
نداء الاسم الا اشارة   منادي معرب ولهذا لا ينصب تابع المنادي المستغاث باللام فلا يرد ان تابع المعرب قد يتبع محله لان تابع
المنادي المعرب لا يتبع محله منهم من قال بالتنوين في معرب لا عدة ان تابع معرب احد وتابع المعرب اعرابين معربا محلا ولا انه تخفى
يلتحق الكلف مبلغا لا يلتفت اليه الا من لا اصحاب السعف لما قيل انه لكونه منادي حقيقة منصوب فيكون له اعرابان ففيه
ان الاعراب النصب للمنادي لفظا لا للمنادي حقيقة   وقالوا يا الله خاصة هذا اشارة الى ان هذا الكلام للفظ الله في باب

النداء او قطع همزته واختصاص بانه لكلمة يا بين حروف النداء كاختصاص هذا بها او استنكاره في نحو الله وندا او
بلا توسط المبهم وتخصيصه بالحكم الاخير ان كان اشد تناسبا بالمقام من غيره الفظ الذي لا يليق بالكرام وكذلك ان يجعل في قوله
خاصة انك تقول يا الله خاصة من غير ان تقول يا ايها الله مثلا فيحسن ذكره في خصائص هذا اللفظ انه يحذف منه حرف النداء
ويعوض عنه الميم المشددة في اخره فيجب الحذف وهو مختص بالدعاء بانه اشد تشددا والاشد وكانهم توسلوا في
التفصيل لطول شدة ولم ينبؤا على الشدة وافعل تجعل الشدة بمنزلة العبث ويثنم الثاني تاكيد لفظي ولم ينو
لعدم انصرافه لكونه علما مؤنثا بتاويل القبيلة او لكونه علما او فعلا في الشرع فيفتح الثاني عام مرة فلم يعرف الباب واحد
العلمية كما هو مذهب الكوفيين هذا اما يمكن ان تقدروا امثالها قاله الشيخ الرضي فهو ان التاكيد اللفظي في الاعلام يكرر
اللفظ الاول بلا تغيير وبلا تفاوت فكلا حذف تنوين الاول للاضافة كرر بلا تنوين في الثاني وان لم يضف
وذلك مذهب سيبويه المذهب لا شاذه وهو الخليل وهو تابع له فيه والسيرافي اجاز الفتح مكان النصب
انهم اشاروا الى رده بجعل الاحتمال في الضم والنصب بتقديم الجر لا ابا لكم قال الجوهري هو مدح اي لك شجاع
مستغن عن الاب قال الازهري بانه تستعمل لاسم وقد والمعنى انك نسبت بان رشيد فلا تراع في ذلك لجواز انه
من الاضداد ومنه التعارض لا بالك ولا ابا لك لا ابيك لا اب لك كل ذلك متعارف في المعنى لاصحاب في اللفظ
فتح الياء وهو الاصل كما هو المشهور والسكون اكثر احترازا عن نحو يا قاضي ويا غلامي ويا مسلمي جميعا وينبغي ان يجر
استقاط الياء ولدلالة الياء على الجمع والتنبيه على الاضافة وعدم الالتباس بالمفرد المعرفة في صورة الحذف هذا اذا كان
الحذف اكتفاء بالكسرة او بابدالها الفا واما اذا كان اكتفاء بالشهرة كما في لغة الضم وهذا المراد الشاذ في حكم الضم
ان يجري باخفاء اذا اشتهر اضافته الى المتكلم ولا يذهب عليك انه كان الاكتفاء بالكسر مخصوص بهما فلو قلت الالف
وقوله المعوض بالمحذوف والقلب ما عبارة الرضي حيث قال البدل اسهل على الياء المعوض او المحذوف هو الاولى لانه

المحذوف

المحذوف منها وقد جاء شاذا في نحو يا سي فاكثر قبل النعت تنقل الساكن ويكون المنادي المضاف الي ياء المتكلم بالياء في ندائه الوجود
كلها وقفا جعل الهاء متعلقا بسكون فيكون الجملة عطفا علي الجزاء وعلي الجملة الاستثنائية وعلي التقديرين لابد للعبارة وجوب الوقف
علي علامتي سكون الهاء فالسكون اجود ونحو يحذف الهاء واسكان ما قبلها واذا وقفت علي غلامي فيجوز الياء والا سكان
فالاولي ان يكون بالهاء عطفا علي محذوف اي يلزم روبالهاء وقفا فيكون في حيز الجواز الا انه يحتمل ان يحمل الجواز علي ما يحمل
ليس لا يشكل ما علا وقالوا يا ابي ويا امي علي الوجوه الاربعة ليستفاد منه عدم البعد او جيد بل لا نقص المستفاد علي الوجوه
الاربعة ليشمل الوقف بالهاء والاحسن الا وقد ان تقول ويا ابت ويا امت خاصة بالعطف علي يا غلامي فيكون المعطوف
يلي ياء المتكلم لجوز فيه يا ابت ويا امت خاصة بابدال الياء تاء والتاء مما للبدل ان ذا نحو حمل علي المتروك فيه
الحانية وما في يا ابو فانه معلل لما سبق الي الاوهام وقد جاء الفتح لغة وفي لغة الفتح جاء الي علي
القاموس وطولت الياء لانها عوض من الياء للتانيث لكونها عوضا عن زائد بخلاف بنت فان تاءها عوض عن حرف اصلي
او مكسورة لمناسبة الياء والتاء لا تنافي الكسر لو ارد عليها بل تناسبها وانما يناسب الكسر قبلها فالاوجه ان يقال لما ابدل
بالهاء التاء فتحت كما تراها التانيث فتح ما قبلها اسعد لها الكسر الذي هو فصل التاء ومحفوظ بعد حذفها
للدلالة عليها كما ان اعراب المثنى ينقل الي غير لعدان غير المثنى بما احدث من الاعراب وبالالف عطف علي المعنى
يا ما انت هاشم في معنى يا ابتاه ما انت او عطف علي فتحا اي كما سمع الالف قبل عطف علي محذوف اي يلازم
الفصل المتقدم فانهم يقولون لو كان اعتبار الاختصاص بالنظر الي الام والعم دون المضاف
العبارة جواز يا غلام ام ويا غلام عم لو جاء ان غير الاختصاص بالنظر الي الكريمين ويحمل المونث داخلا في ذكر المذكر
شاح وقالوا يا ابن ام ويا ابن عم الي الاخر وقالوا يا ابن ام ويا ابن عم خاصة مثل باب يا غلامي فتحا
باب غلامي فقالوا وقالوا يا ابا هو وقفا الترخيم في المنادي حذف في آخر الكلام تخفيفا وسهل فهو ترخيم الي ابه

سهله النطق هي حرف وهو مرخم وبنية الترخيم في الاسماء ليستعمل للنطق بها   اي واقع في سلوك الكلام منع ان يجوز وقوعه في مقيد
تسوغ الكلام بنحو تعاطيه الضرورة وحال الضرورة في الندا معلوم بطريق الاولي والاوضح ان الجواز فيه مطلق وفي غيره
مقيد بالضرورة   اي الضرورة الشعرية ظاهره انه جعل ضرورة منصوبا على انه مفعول له وعامله الجواز فورد ان الجواز صفة
الترخيم والضرورة اي الاضطرار صفة المتكلم فلم يوجد شرط نصب المفعول له على ما صرح به المشهور فيما بين الجمهور فلا
العامل في الضرورة الرخم والتقدير وترخيم غيره ضرورة وذلك ان يجعل اللام للوقت اي جائز وقت الضرورة وذلك ان يجعل
الاضطرار صفة الرخم اي الرخم في غير المنادي وقت الاضطرار الى الوقوع   اي المجرد التخفيف وتسمى حذفا على سبيل
الاعتباط وهو ادراك الموت شابا صحيحا كذا في القاموس وما في هذا المقام من كتب النحو ان الاعتباط الذبح الشاة بلا علة
ولم نثبته القاموس وجعله من الجود وارد عليه كونه فانه حذف لا لاعلال بدليل ضرورة ما قبله ببقعة الاعراب و
المحذوف لعله لا يكون نسيا وقيل حذف لبعض الاعراب ظاهر الا المجرد التخفيف وقيل الترخيم حذف بعد التركيب والحذف
يرد به فيله او شرط الترخيم اذا كان واقعا في المنادي على التقدير الثاني لم يلتفت الى رجاله اي ترخيم المنادي
استثناء الجعل العلم ترخيم المنادي بعد جعل العلم فيقوله وهو حذف الى مطلق الترخيم من لم ينبه لذلك فقال ذلك ربع
فاهم وهو الا يكون المنادي الذي هو اثبات فوقا في غير نظام لحاق الف الاطلاق فانك تقول يا فاطمة في الوقف لا محالة
باجماع باهماله في نظام لحاق الف الاطلاق لانك تقول فيه فاطما وحركة مع الياء تحقق بالف الاطلاق قوله لانه
فراد المنادي نظرا الى هو لان المنادي باعلام زيد الغلام المخصوص وهو الاستغاثة وزيد   وان لا يكون جملة
رحمنا نحو طالع الجبل   والزيادة على الثلاثة ليلزم بعض الاسم ولا يجوز بعض الاسم من اصل اسمه الموت وان
نقصانه ان لم يكن موتا او ما في حكمه وما هو فقد عقل من حال الايجاز نعيد الاسم بالذي يحكم الموت   ملا علمه موضع
عما ادا الحذف والعله بموضعه في حكم انتساب اما استغاثة تلبسا بنيات التانيث عادا ووقف على الرحم منه وقف

فيقال يا

فيقال في باطلاق ان يكون مقام الالف لالف الاطلاق نحو قفى قبل انقوق ما ضياعا ولما فرغ من بيان شرائط الترخيم الى

يقول لما فرغ من بيان شرائط مطلق الترخيم شرع في بيان شرائط خصوصياته او يقول لما فرغ من بيان شرائط الترخيم شرع

بيان اقسامه زيادتان قبل لام الابد ان يكون نحو مجح نحو عصمة قبله في حكم الواحدة في اسقاط بيان معا وان كان بعض

وعليها زمان الزيادتان زيادة بالسكة الحج وانما ليست في النسبة والحاق وزيادتي عمران هكذا قيل وفيه نظر لان زيادتي

اخر شميلة للالحاق ولا حذف منها الا الياء ونحكم وقوع بها اليها عماريتا معا لان اللام الزائدة موجودة في كبرى الفنهم

بدون اتباع وافرزية نحو ثمانية ومرجانة وبنية بعلي وجه حذفهما معا فان كان في اخره وقف فيه اصله تبادر الى الذهن

اولى من فيه اعتبره الرضي حيث قيده لو انشا والاعرابي نحو سعلاة والسعلاة والسعلاء بكسر بها القول الوساحرة الخ كذا

في القاموس وكذلك الى تزيد بآخره اخره الحقيقة وتاء التانيث في اخره كما هو كلمة اي نحو خفيفه وهو اعم من ان يكون حقيقة او

حكما يعني ان نفسه في حكم الصحيح ما قبل الاعراب فيلزم جعلهم المعتل الذي يقبل الاعراب ملحقا بالصحيح اي الف او واو

او ياء ساكنة واحترز به عن نحو ديو وظبي فانه حكمه ليس الواو والياء فيهما في هذه حركة ما قبلهما حسنهما احترز به عن نحو رجل

فانهما للسمى هذه والمراد بالمدة الذي الزايدة تتبادر الى الذهن نقلتها او كثرتها والمراد ما هو مدة مطلقا

والف مختار لم يكن مدة في الاصل وانما صار مدة بالاعلال وانما لم يأخذ هذا القيد وكذلك لا زائدة فيهما نحو محل ثبوت

اكثر اعراب لها او وقف الاصل لان نحو لا نتواتر جمع ثنية ولكن تطلق بحجله ثنون جمع لين لانه لم يستعمل الا كثيرا

انما لم يحذف من ثنون الزيادتان لا ينتفي تانيثه بسبب الواحد فكانه بمنزلة الترك السالم فكانه مثل مشوق هذا كلامه

ان بعد القاعدة كالمرحوم ما عرفه حذفتا اي الحرفان الاوان في كلا القسمين لا يتوخذ في الجرة العقد بالخطر لانه

نحو سعيد وليس كما ينقض ونحو قال المصنف ان كان ما قبل اخره مدة فقد فتا يورد نحو سعلاة وسعيد فقال لذلك لكان احصر

واتم الا انه لم يقل لعدم اشتراك القسمين في جهة حذف الحرفين فقد عقل وبلغت من البدل والنقد هذا العمر علي ما كنه

في الحاشية اي يحذف حرف واحد قد المضارع مع نفي اخواتها الماضية لماء كلمة انما فانها لا تجوز في الجزاء الماضي

لو قد والا ليست ان يحمل التقدير فقد حذف حرف واحد فانهم واعلم ان قوله وان كان مركبا خلاف الا انهم وجوه ولو

والاخرى واحد بنقصان فاما اربكنه والذي حذف منه الاسم لا جزء من الحرف لواحد وبعدهما حمل المركب على المركب

حقيقة وحكما وانما زيته مركبة حقيقة مفردة حكما وهو في حكم الثانية مع ان الحذف للعلم موجه وما هو في حكم الثاني

ما يكون لعلة موجبة بخلاف ما اليه كذلك يحسب بدوم ويستثنى من القاعدة اسم ان الرحم فيه موجبة حذف حرف اللين نحو

اعلول وقاضون فيقال بعد الترخيم يا اعلي وقاضي فحذف المحذوف لارتفاع التقاء الساكنين ورسم قبل الاخر

ساكن في الاصل فقبلته نحو اسحار بفتح الهمزة وكذا النسبة فان فيه للساكنين عند سيبويه بكسر الفاء عنده وحملا

الساكنين ورسم قبل اخره مدغم تحرك في الاصل فيله الفيكور او فانه برد الى حركته واسم قبل اخره مدغم ثبت قبلين

ثم هيلوا اذ نحو يا مجر فان الترخيم معقونه على سكونه وانما برده الى حركته فيقال انما الفيخه ومن قال فصحه

جمع من الفصاحة وما روي في المكررات ان طار صعقه طويل العنق انتهى قال في القاموس هو الطائر يقال له

وانما اسنواط كو بيد كسر زبر دو كرا دين جامه كردن يا لك انما جاءت على غير القياس كالداخل في الدار

المنادى في حكم المتوسط فصل بيانه فاعل ما فعل به الاسم لم يجعل في حكم موضع انه مبني وقد استعملوا

لا يراد المندوب في اثناء مباحث المنادى والفصل به بين مباحثه فالاول ان لو خرج بحث المنادى به ومنه

فكونها ان نستعمل صيغها الا اطلق صيغة النداء وارادها خاصة لانصراف المطلق اليه ولم تقل وقد استعملوا في

مع انه احصر واظهر للتنبيه على ان الصيغة للنداء ثبت للمندوب وهو المتفجع عليه وجودا او عدما المنادى

المتفجع عليه ومكن عليه لا ما ينكر لاجل وجوده يحمل على ما ذكره الشارح بعيد جدا والاولى ان يقال جعل الصيغ واد بلاد

وانهضاه وو خيار لله كناية عن المندب لانه كانه يلاك الندب مضيته وحسرته واختص المندوب

٩٧

وان تعلق قوله بوا بالاختصاص بتضمين معنى الامتياز وليس صلة للاختصاص لان الباء التي صلة الاختصاص

تدخل على المقصور عليه فقد رد على العلامة التفتازاني حيث قال انه ادخل الباء على الاختصاص على المقصور

ووجه الرد ان الباء الداخل على المقصور ليس صلة للاختصاص والمراد دخوله على المقصور عليه بر دانه لا تقع نكره

ليس هذا باعتبار قوما على تاويل قوله وحكمه في الاعراب والبناء حكم المنادى انما اولى بالكون قوله ولا بد لك الموصوف

حكم المستغاث قوله وحكمه في الاعراب والبناء حكم المنادى وجاز لك زيادة الالف فيه على الاندبي حيث

يلتبس بالمنادى وفيه انه لا بد في الالتباس بالمستغاث وفي ذكرك المنصوب بالنصب لان اللام يستعمل في مقام المتعجب

وجه زيادته فان حصل اللبس كان الحاق المد فيما كان حركة اخره اعرابية كما في ضرب الرجل فانه يقول

واضربا رجلاه وانما قال المصنف فان خفت اللبس تنبيها على اشارة الى ان زيادة غير الالف مطرح عليه

والاظهر ان الباء متعلق بالالف بعد حفظ وكذا في المندوب يطرح الالتباس وكذا الواو ولانه جعل

كلمة الهاء في عبارة المصنف او في مكانه واغلامكه تنبيها المثال على جواز المضاف الى المخاطب على خلاف

المنادى فانه لا يجوز خطاب اثنين في كلام واحد من غير تثنية او جمع او عطف لا يشهد انكم هذا او عيا الى اخراج المندوب

عن المنادى وعدم جعله منادى على قياس الوجوه والتنزيل كما في يا هيال لانه لو كان منادى لكان منصوبا

ولم يصح واغلامك لانه حين به تمام المضاف لان الاسم تام بالتنوين ولام التعريف ونون التثنية

او الاضافة لاتحادهما بالذات ذاتا وقوله بخلاف المضاف اليه فانهما متغايران الا في الحمل والا فالمضاف

والمضاف اليه في الاضافة اللفظية متحدان الا اذا كان متعلقا مع اسم الجنس الا في الاضافة مع اسم الجنس

لتقديره اذا كان والحجة القبح وغير ما يتعلق بالمقام شنعة المصنف في ايضاح المفصل الحجة الدرس ولعنه

ما كان نكرة سواء كان مضافا او غيره وفيه رد على من قال المراد باسم الجنس ما يصح دخول اللام عليه

لان نداء هم تم كثرة نداء العلم واما غير العلم من المعارف ان يكثر كثرة العلم فالحق بالعلم لمزيد مناسبته بالعلم
فلا يرد ان هذا التعليل يقتضي اختصاص الحذف بالعلم على هذا من المعارف التي حال من قوله العلم عطف عليه
سواء كان مع نداء حرف النداء كلفظ الله فانه لا يحذف هذا رد لما اعترض به الرضي ان لم يتم ما ذكره
بيان ما لا يجوز حذف حرف النداء فيها لانه منه لفظ الله ولا يخفى ان الرد ضعيف لان المستفاد من بيان اللفظ انه
يجوز الحذف من اليه مطلق كما في ساير الاعلام فالوجه ان يقال قوله فيما سبق وقالوا يا الله خارج من جملة ما نسبه
انه لا يقال بحذف حرف النداء فلم يحتج الى بيان عدم جواز حذف حرف النداء عنه نحو يوسف الاظهر انه غير عربي وقيل هو عربي
والاصل يوسف على وزن يوحنا الا انه غير كاغير الاعلام المنقولة كما في شمس بن مالك بضم الميم والاصل فيه شمس بفتح كوكب
مجهولا وايها الرجل بمعنى ان نكرة اي الذي يوصف بذي اللام او الموصوف به في ما لا يجوز حذف حرف النداء عنه
ليلا يخيل البيان فانه امر او امر الغيب فلك صحبت اطلاق سعدا الطلاق وهو مثل شدة طلب الشيء في قبل مثل
ليستعمل المفهوم فانه شخص جار مثل اللحص على تحليص النوم مثل الورطة الشديدة والطريق الاطراق جسم در
افكندان وسر فرود كردن حتى يصاد بان يعني انه نوت فيصادها مثل لمن تكبر وقد تواضع هو ان شرف منه
فان ان مع ما هي ان لا سيجد المفعول لا يحتجون قبله لا زايده او بدل من اعمالهم او متعلق بعدهم اي نحن
بتقدير لام التعليل اي مفعول لاجل عامله فسره مطلق المفعول لانه يصدقه بيان مفهوم ما لاجله عامله على شريطة
التفسير لا يصدر ذكر ما هو من ارادة في هذا المقام وبعد صوغ عموم مفهومه بحصة العامل بما هو المراد في هذا المقام
التوقيف العام ولهذا جعل في توقيف الاسم المفعول به بل ادخل كلمة كل على انه اعم من المفعول به وهذا من فوائد مقصا
لفظ الكل في التوقيف فقد توديه المقام وقد نفردت به ولا سعد انتقال الاحكام التي ذكر فيما بعد انه لا يختص
بالمفعول به على وجه العموم وهو مرجع الاجمال في بحث المفعول فيه اي الاحمر عامله بناء قدر لكلمة ما متعلق

فما هو كلمه

خاصة سوكلمة بناء وهو اما مفعول مطلق للاضمار او مفعول له وكذلك ان يحمل على نوع من ظرف قوله الخبر بطو ان ظرف واحد
والتساد اما منفعل او لكونها صفة لمحذوف هو العامل وتطره الحقيقه احترازا عن الجمع الاولي احترازا عن مجروره عند البعض
نبعض مثل جاء رجل اي زيد وبعد فيه نظر لان العبث مما يلزم في زيدا ضربته وزيدا مررت به واما في زيد ضربت علامه
فلو قيل انه ضربت زيدا ضربت غلامه لم يلزم اللغو وكذا لو قيل انه ضربت زيدا احسنت عليه فلا بد في اتمام وجه وجوب الحذف اعتبار قيد
اطراد الباب مستقل صوله احد الا رىد انفهم من كلمه او وحده صفه لكل منهما على سبيل التنازع يوجب مبالغة الحكم خلاف
مذهبه هو اعمال الاول كما هو مذهب الكوفيين مشتغل عنه يتعلق بالاشتغال على تضمين معنى الفراغ او الاعراض ومنع
جعل الاشتغال بمعنى الاعراض تعلق الجار والثاني او يتعلق بضميره بان يكون مضافا اليه المفعول المفسر او المعطوف على
مفعوله نحو زيدا ضربت عمروا غلامه او معمولا لصفه مفعوله او لصلته نحو زيدا ضربت رجلا اهانه او ضربت الذي اهانه او
معمولا لصفة مفعوله او لصلته نحو زيدا ضربت رجلا اهانه او ضربت الذي اهانه عمروا غلامه او معمولا المعطوف او
صلته على هذا القياس اي ما يناسب بالتراد ف قيل فيه تساهل لان الترادف في المفردات لا غير وتحت ان
العامل انما هو الفعل او شبهه لا المركب هو مفرد كما هو الظاهر التساد ويتعلق بجميع الامور المعتبره في كلام المتن
لا بمجرد قوله المفعوله ولعده النصب بالمفعوليه عنده كان نحو زيدا كنت اياه لا يخفى انه خروج كان
بقوله كل اسم لانه كما ان المتبادر في هذا المقام من قوله نصب المفعوليه كذلك المتبادر من كل اسم المفعول
ذلك ان يقول كل اسم اعم من المفعول والمشوف المطلق بالا مر عاملا على شرايط التفسير وبين زيدا كنت اياه
فلا معنى بنفسه قوله بنفسه لاخراجه و تعيد الفراغ عن العمل فيه بمجرد ذلك لعله يشتغل المقدر اياه الا اشتغال
نحو زيدا ضربته وله خروج جميع صورها احترلانه ليس الا لمانع عن العمل نحو والاشتغال بل شغل المقدر اياه الا مانع
الا ان يقال المانع عن العمل صورة الا ذلك الاشتغال بخلاف زيد ضربته فان رفع زيد مانع عن العمل ما بعده فيه قوله

علی نفوذ

في ترتيبها في وجه ابو المحقق بمقتضى سوق كلامه خلوص اقسام المشتغل بالضمير عن الفصل بينهما بما ليس بمعمول له او وفي

وهو خلوص مسألة المشتغل بالضمير عن الفصل عن الافعال الموصوفة بالفعل المجهول على هيئة على والثاني التقديم لمسلط نصب

ثم المسلط مراده ثم المسلط بالا اللام لانه قدم في هذا القسم ما هو اعرف فيه فتامل نصب بعض جعل ضمير نصب الى زيد

دون ما اضمر عامله على شريطة التفسير لاقتضاء قوله زيدا ضربته وذلك ان الجملة تفسر الشاهد بما اضمر عامله على شريطة التفسير

بالمثال وفيه رد من قال ان المنصوب مما بعده ووجه الرد مستغن عن البيان فان الاصل فيه ضربت زيدا ضربته فاضمر نصب

الاول لوجود مفسره ان الاصل فيه ضربت زيدا ولما حذف ضربت ذكر المفسر اذ لا احتياج الى المفسر مع الذكر ولولا بجوز

ذكره في مقام الاضمار في حال الكتابة اي في مواقع تظن في بادي النظر انه من قبيل الاضمار على شريطة التفسير وان لم يكن

منه في الواقع هذا اشارة الى ما ليس منه هذا الموضع يظن فيه وجوده ومنه الا يكون كذا او جد بر فيه اليقين انكشاف

ويختار الرفع بالابتداء قدم ما اختير فيه الرفع على ما اختير فيه النصب مع ان مناسبته بالباب في المنفي لان جعل

ما هو المسند اليه اهم وقيل لانه ارجح لسلامته عن الحذف بالابتداء ليحتمل الامرين الابتداء والذي هو العامل في المسند اليه

والخروج ولا يتعين بذكره كونه مبتدأ او والثاني مصدر المبتداء الذي يعني كونه مبتدا وفيه رد لمن جعل رافعه فعلا محذوفا لا

لامتناع لا حاجة اليه وذكر ما يحتمله كون الرفع مختارا وهو الاستغناء عن تكلف تقدير العامل لان تجرده عن

العوامل اللفظية لابد له قريبا فهو للاسناد توقف الداعي للتوقف الابتداء وفيه ان تجرده يوجب رفعه بالابتداء

فكيف يصح قول الصحيح الا ان يقال المراد صحة تجرده يصح فتدبر اي قرينة ترجح خلاف الرفع وهي ما زاد على مصحح النصب

الذي لا يحتاج الى الموجود لا ما حصل منه الترجيح لانه صورة استواء الامرين لتضمن قرينتين ترجح خلاف الرفع بالفعل بل ما زاد على

المصحح وايضا لو لم يرد عدم ما يرجح النصب بالفعل الا تسوية الامرين قوله او عند وجود اقوى منها لانه في صورة وجود قوي

يتحقق عدم قرينة ترجح خلاف الرفع وهو قيل لو جعل ضمير خلافه الى اختيار الرفع لم يحتج الى التعليل بقوله بالمرجحة كل سوال لعل الا انها لا

يعني الاختيار

مقتضى الاخبار في الجملة لا موجب للاختيار في التركيب لا الاستفهام قوله او عند وجود اقوى منها اي لم يكن امنونا لانه لا يحكم و
جود اقوى من قرينة توجب اختيار الرفع في التركيب ما تم وانما حمل قرينة خلاف الرفع على قرينة الترجيح دون التصحيح اما لان
قرينة التصحيح لا محالة موجودة واما لان قرينة عدم صحة النصب لا يجامع اختيار الرفع لان الرفع واجب لان قر
الضمة اه تتعلق بمختار لا بنفس قرينة خلاف الرفع بقوينه ترجح خلاف الرفع كما توهم بل لانه عن الحذف قيل
تعارض كون الخبر جملة على تقدير الرفع ورجحان السلامة عن الحذف ارجح لكونه يكون زيد ما اختير فيه الرفع لوجود قرينة اقوى
من قرينة خلاف الرفع لا لعدم القرينة المرجحة للنصب والمشهور خلافه بل يلزم ان لا يوجد ما يختار فيه الرفع لعدم قرينة خلافه
كاما الا خبر الاوضح او عند وجود اما مع غير الطلب اذ للمناسبة فان الاقوى الذي يوجد مع قرينة النصب الا
اما او اذا بعده مع غير الطلب لم يقل مع الحال المتبادر من اللجوء عن فهم خبر المبتدا فان الرفع يقتضي
وقوع الطلب خبرا وهو لا يجوز قيل ولانه يلزم كون الجملة الانشائية اسمية وهو قليل قلت لو كان وقوع الطلب
خبرا باويل لا يكون الجملة الاسمية انشائية فالمراد بلزوم الاسمية غلبة وقوعها وقيل اللزوم في باب عطف الافعال
على شريطة التفسير قوله بالعطف على جملة فعلية حقيقة او حكما نحو مررت برجل ضارب عمرا وبزيد انفا في الام
شبهه بالفعل في حكمه واستثنى سيبويه عن الجملة الفعلية جملة التعجب نحو حسن زيد وعمرو لقربه لكون فعل التعجب
وتجرده عن الوصف لاحقا بالاسماء فقال وانظر ان الجملة الثانية في المثال المفروض اعتراضية لا عاطفة
والالزم عطف الخبرية على الانشائية وفيه ان عمرو نصبه استعمل في التحزن والحزن وحما الطنه انه ينبغي
ما اذا كانت المتكلمان تتولى القول نحو قال زيد عمرو قائم وبكر اخرته فانه ليس العطف في مقولي القول باعتبار
تنبيه الكلام في الحقوق ان تفاوت الاسمية والفعلية في التناسب بل باعتبار انهما مقولان ولا تفاوت في
المقولية بين الاشياء ولا تقدر معمولها لضعفها في العمل كانه اراد انه لا تقدر وجوبا لانه يكفي فيما هو

بتنع وجوب التقدير ولا يرد ان من وجوه الفرق بين لم ولما انه يجوز حذف الفعل بعدها دون لم كما سيأتي في محله فلا يصح انه لا يعد

معمول لما هذا لكن الظاهر جواز حذف الفعل بعد لما فيما سيأتي يعني في حال الاختيار لا الوجوب   وانما قال حرف الاستفهام

لو قال وللاستفهام عطفا على حرف النفي لخرج عنه نحو من ضربته لانه يصح بعد الاستفهام هل يصح ما ذكره لا يقتضيه لا

بجواز دخولي

ورابع الحرف وانما يقتضيه لذكر بعده واختياره على مع الاستفهام فتأمل واما وجه ذكر الحرف فلكون اسم الاستفهام

تنفعا

على الفعل بصريح فلا يجوز شيئا زيدا ضربته صرح به الرضي فيشتمل نحو هل زيدا ضربته فانه يجوز وان استقبحه النحاة لا

الكلام

هل نعطا الفعل لانه يقتضيه في الاصل فلا ينبغي فيه تقدير الفعل ما يدل عليه كلام النحاة ان هل لما يفارق لفظا اذا كان في

ف

فعل والا ترضى بالفصل بينه وبين الفعل اما لم يذكر في الكلام فعل فيدخل على الاسم نحو هل زيد قائم فيقول انما قال حرف

حرف

الاستفهام دون همزة الاستفهام ليشتمل هل زيدا انت ضاربته فان المختار فيه النصب فلا يحتاج في الاختيار

الاستفهام الى التمسك بالتركيب المستقبح وفي ما ذكره وما ذكرنا ولما ذكره الرضي ان المراد بحرف الاستفهام الهمزة

لعدم جوازه هل زيدا ضربته لوجوب دخول هل على الفعل في هذه الصورة لانه لا يرضى بالفصل بينه وبين الفعل

اذا وجده في الكلام على ان القول بقبح هل زيد عرف مما هو كلام المفتاح وغيره حكم بعدم جوازه قبل اذا

قرينة لا يجوز على بناء غير المفتاح كما لا يجوز هل زيدا ضربته وعلى بناء المفتاح يقبح هل زيدا ضربته بل يجب الاوجه

مع القول بتجويز هل زيدا ضربته للحكم باستقباح هل زيدا ضربته وبعد اذا الشرطية خلافا للكوفيين في الاختيار

فيجب

الرفع بعده لان هذا ليس من مثل النصب لوقوع الجملة بعده على السواء خلافا للمبرد فانه يجب بعدها الفعل

النصب بعدها   وفي ما قبل الامر والنهي فيه مساعدة التكلف ولا يمنع التقدير بربانيا في التقرير حيث قدر الموصو

لا

يضف البعد وحذف المضاف مع ابقاء المضاف اليه على اعرابه وهو قليل وحيث فسر كلمة ما المقدرة بموضع وقوع

حذف

المذكور قبيل الامر والنهي ولا حاجة الى الاول ويصح ان يراد وقت اختيار النصب وقت الامر والنهي لان

[illegible]

الزمان عن المصادر يكثر دوالي لانه يصح تعويلا بالسلم يحتاج النصب فيسهل الامر اي يترجح في وقوع الفعل فيهما
الشيء وان اضافة الموقع الى الفعل باعتبار ان بينهما زيادة اختصاص بالفعل لانهما مخصوصيته يدل عليه اختيار النصب
وعند خوف اللبس دون عند اللبس لان الرفع لا يستلزم اللبس بل خوف اللبس لانه يمكن رفع اللبس بنصب الكلمة
رجح لان يعود على التكلف قرينة وحين قال اوراح الخوف لانه مع اللبس يجب رفع اللبس فيجب النصب اما عند خوف
رفع اللبس محتمل اذ لو لم ينصب يعلم كونه خبرا بالجزا فيد خبر الصفة لانه يفيد فايدة تامة فيرد عليه انه يرجح كونه صفة
كون هو لا يفيد رجوا على كونه متعلقا بخلقناه لانه يفيد فايدة تامة على انه كلما يراد فيه المسند اليه يحكم الحكم
عنه افيد وانه ينبغي ان يذكر اللبس في مواضع وجوب النصب اعلم ان خوف اللبس بالصفة انما اذا كان المنصوب
نكرة ويكون للمفسر متعلق يحتمل جعله خبرا اذ رفع المنصوب ولا يتحقق خوف اللبس في المنصوب المعرفة ولا فيما
اذا لم يكن للمفسر متعلق فلو قيل انا كل شيء خلقناه بقدر بتبديل كلما بالاسم الاستغراقية فلا التباس وكذا لو قيل كل
شيء خلقناه ثم اعلم ان من مواضع اختيار النصب ما استخرجه من العطف الى الفعل وارجو الله ان يكرم فيما ثبته
فيما اذا التبس المفسر بالافادة بحيث صح صورة الرفع نحو زيد اضربت غلامه فان المفسر بالافادة انما هو زيد فاذا
قيل زيد ضربت غلامه يكون ظاهره قصد افادة ضربت غلامه ربما لا ينفعك التنصيص الا بنصبه اللازم
فان المقصود الحكم على كل شيء بانه مخلوق له بتوسيه قراءة النصب وحمل على الصفة فات هذا المقصود
تبدل بعض غير مقصود والاحاقية قد يكون المقصود صفة الى الاسناد لا بانه فسادا لان المدح ان في مقام
الاخبار بالجملة التي بعد الاسم النصب لو كان مع الرفع يلتبس بالصفة لان الصفة غير مقصودة سواء كان
التقييد بالوصف صحيحا اولا على انه ما ذكره يلزم ان يكون النصب في الاية مختارا عند المتوسط الا ان يقال
في ذلك فتدبر اي عنده او فيه دارة ونحو ذلك فان قلت علام نص كونه مما يتوقف فيه الامر الشرح الزوما استفهام

عن تقدير نحو عنده قلت اذا كان المفسر كرام عمرو عنده فلا بد من تقديره على تقدير الرفع ايضا قلنا من معارضة
بقرب المعطوف عليه لكن نقول فالنصب يترجح بالاستغناء عن تكلف جعل الجملة خبرا قلنا هذا انما عند المعنى اما باعتبار
المبتداء فالنصب اقرب لم يبعد فيما بين ارباب العربية بمثل هذا القرب لا بد لاعتباره من شاهد والا بالتشديد
بمعنى الا ما بالتشديد هذا عند غير الخليل واما عند الخليل فبالتشديد وبالتخفيف لوجوب دخولها على الفعل اما حرف
فبالاتفاق ورود الشرط عند غير الاخفش فعنده ويجاز بعدها النصب مما يجب النصب بعده وعند بعض الا للعرض والتحضيض
اما بعدها او فيما نحن بصدده النصب فاعتبره ومما يستخرجه من انقوه الى الفعل من مواضع وجوب النصب ان يكون ما اضمر عامله على شريطة
التفسير نكرة صرفة لا يجوز جعلها مبتدا فانه لا يجوز فيه الرفع لامتناع التنكير الصرف للمبتدا فالاتحاد فيما ذكرته مقصود تحقيق
المقام ان المحلات ما يلي الفعل المنفرد في القصد ويكون مقصودا به على قصد نحو زيد ذهب احد زيدا او دل قرينة عليه نحو
فيما نحن فيه فعدم كون هذا المثال منه ليس لانه لا يستحيل ان يكون منه بل لانه ليس المقصود به هذا المعنى مثلا ازيد جلوس
الباب فهو تقدير المراد الا انه حذف الفاعل فيه لنفسه فهو بمنزلة المذكور فجعل ايجاد الفاعل فما بطه مما لا يخوا
عليه كلما اتحد الفاعل يكون   زيد ليبان يكون الناصب هذا الذهاب مسندا الى المصدر مجازا الا انه
مما لم يقصد به ولو دل قرينة على قصده فليكن منه وقد رده الشيخ الرضي بان المصدر الذي يسند اليه الفعل
يكون له اختصاص بالفعل ومما نحن فيه ليس كذلك كما زيد بان الذهاب ان تنتصب ما في ذهب زيد او ها بالكما تعالى
انبت الله نباتا لكنه ليس له اختصاص ومزيد مناسبة به بل اختصاصه بذهب زيدا وها والفعل لا يسند الا الى
مصدر كذلك وفيما نقلنا عنه شاهد على انه لا يجب اتحاد الفاعل اذ لو وجب لم يلتفت الى رد هذا
لاحتمال لهذا المثال   واجب بالابتداء لقصد الرفع بالابتداء تعباد من اطلاق في هذا المقام و
المعاصيد وجان احتمال تقدير اذهب جوج لاحتياجه الى الحذف المستغني عنه بالابتداء وفيه ان

الاستفهام

الاستفهام اولى بالفعل يرجح على انه اضمار مرجوح بالنوع في ابطال الحكم لوجوب الرفع بالابتداء وكذا اي شمل زيد
ذهبت قوله نعم او يريد المضاف ان مرفوعا وقع بعده فعل هو صفة للمرفوع لا يحتمل ان يكون من هذا الباب لانه لم يثبت تفيد
ويوسط الفعل على المرفوع في حيث لا تعلق التنفيذ الى الاخبار ونحو المقصم فقوله كل شيء فعلوه في الزبر شامل
عن شمل هذا الذي فيه فلا يتوقف عدم كونه من هذا الباب الى بيان انه لو سلط لفيد المضمون ويكون على النصب وايضح
على تقدير لكن لا يكون مقصودا كما اتفق عليه كلمة سائر ان رحمهم في هذا المقام ونقلوا عن شرح بعضهم لو نصب يكون الا انه
مما نقصد فيه وصف المرفوع بما بعده لكان لائقا بالمقام لكن على عبارتهم على هذا المنوال يعتبر عن خلاف الكلام واعلم
ان قوله تعالى كل شيء فعلوه في الزبر شامل زيد ذهب في انه يتوهم انه من باب الاضمار ومما يجاب فيه انتفت لا يدل على
تقدير انه مع حرف ليس المقصود بالصفة في الزبر اي في صحائف اعمالهم وانما قال الزبر كما يقول الكتاب جمع
زبر بكسر ر لانهم لو فعلوا فيها حملا بل الكرام الكاتبون اوقعوا فيها كتابة افعالهم كانه ذكر ذلك وفيها
لحمل الفعل على الكتابة بانه لو حمل عليه ايضا لا ينفع في هذا المقام لانهم ليسوا كاتبين فيه انه لو حمل الفعل على
الكتابة يصح اسناد الكتابة اليهم لانهم اسباب كتابته الكرام ثم ان هاهنا بالنظر من حمل هذا الفعل على الكتابة وهو انه لم
يكتب في صحائف اعمالهم كلها على كل مفعول بهم وذلك ان يحمل لعل الكرام الكاتبون اوقعوا فيها كتابة افعالهم بيانا ما فيها لو الملائكة بهم
مناط الفائدة اختصاص كتابة كرام الكاتبين بافعالهم وان كان صفة نبأ على تجويز الفصل بين الصفة والموصوف بالمرفوع
لان كل كائن في صحائف اعمالهم معلوم ان لا راد نفيه بعدم موافقة كما في الاية الاخرى فلا يصلح نافيا لان الافادة خير من الاعادة وان اراد انه
شامل في افادته عرض لا تفي بخلاف افادة المعنى نسابق فلا يتم لان فيه بيان انه لا يثبت في صحائف اعمالهم كاذب بل صحائف اعمالهم مطابق لما عملوه
لحصت للاعادة والابدل والظاهر ان قوله لكونه واخلاف القاعدة ظاهر لان ما هو بالنسبة الى الغير العارف بقاعدة اعمال ما بعد الفاء
الفاء فيما قبلها او باعتبار ان جعل الالف اخر اخلاف الظاهر احسن توجيه يسير وايضا فيجلاء اخراج الا انه عن هذا الباب مطلقا

يمكن الشرط عن بعضهم ومع عين ناصر الفاء فيه من سببية الشرط اما التقدير الفهم والاشتباه وتقدير كان من جملة ابتدائية السببية قوله وهذا

ونقام
الفاء الا الجملة خبره بلا قبله بربه بمثل هذا الفاء فان الشرط الذي وقع موقعها وليس هذا الفعل لم يخرج فيه الفاء عن موقعها لموقوف موضع الفاء

والانه
اخراجه عنه مقام فر والانه جملتان آه اشار الى ان قوله والزانية والزاني عطف على كل شئ فعلوه في الزبر وقوله وجملتان بتقدير

خلاف ما
جملتين عطف على قوله الفاء بمنزلة الشرط عند المبرد والجملتان تعليل لكلام الا انه مثل قوله كل شئ فعلوه في الزبر ويحتمل كلام المتن

ملا احتجه
اشار به الى ان يكون نحو زيد اضربه قوله فلما كان من الشرط والعائد لو لم الفاء فانه في موضع فاوده فهو مما لا بد فيه فقد ارتكب

ان
الزيد وجملتين عطفا على الخبر ويلزم الكتابة قطع لانه عما قبلها انه مر هذا الباب عند بعض بخلاف ما قبلها وقوله جملتان مستقلتان في النحو

سترح
زيدا قرينة جملتين واما مراده بالاستقلال ان لا يكون ذكر احدهما متوقفا على حذف الفعل من الظرف بذلك ان من هذا الزانية والزاني جملتان في

النصب باطل
الزانية وما هو جملتان فيحال الرفع بالابتداء ان يكون من باب الاضمار فلا يحتاج الى تعليل جملتين بالاستقلال او النصب هذا الظهر والمسند

وعلى
من الباب
بالاتفاق في نحو تقولوا والا فالمختار النصب دليل على اثبات احد الامر من النصب وكلام المجاز دليلا على دعوى انه الا انه لم يكن

هو
على ما
التقدير من سبحان الشوق مع لتنبيه على ان تقول والا فيلزم ان يجاز النصب فالا وجه انه اشار به الى جميع ما ذكر في الابيات

النصب ولا
الفواره المعروفه فقال الا انه لم يكن الباب من ان الفاء بمعنى الشرط والا انه جملتان عند سيبويه ان كان من الباب كان ذهب الى البعض فالمختار

في
بجعل قوله والا فالمختار النصب بمعنى انه ليس من الباب الثلاثة المتقدمة من الباب الا فالمختار النصب فيهما واما في الاول والثالث فقد اما

لعدم
الثالث فللالتباس بالصفة نصبه بالوقت عن ذكره لانه لو ذكر لفات وقت التحذير سيما في التفسير الذي جعله عندك المحذر منه

اشتماله على مخافة السامع السامع بها الى الاحتراز عنه بعجز وسماعه لهذا الا به كالمحذر اى اسم عمل فيه بنيه بذلك على ان المعنى انما هو

في جعل
المعول في هذا المقام من قبيل الحذف الا الاتصال ومثل من قبيل الاطلاق اسم الحال على المحل او ذكر المحذر منه مكررا نحو الله فان قلت

عطف لو ذا
فقصد
عدم المعمول له للتقدير عن تقدير ذكرا وحذرا فقد ارتكب انشاء بالاضافة لنه قلت دعاه الى

لا نقال الا يصح جعل تحذيرا معمولا له للتقدير لانه لتبعيد عنه بل تحصيل التحذير بالذكر انما الا ما نقول بذكر العامل يفوت فرصة التحذير

التحذير

التحذير على تقدير اتق دون غيره والاولى حينئذ ذكر مصدر المعطوف بالعطف على المفعول لان تقدير اتق اما للتحذير عما
بعده واما للذكر المحذر منه مكررا او طول الكلام به   اي بما بعده وذلك لان المعمول بها الظاهرة يدل على وجوب تقدير الفعل قبل
المفعول به ولا دليل عليه لجواز تقدير اياك اتق بل او في تعلمه الضمير المنفصل فتامل   فان قلت فعلى هذا لا يكون
ضمير المعطوف هنا لم بل لابد ح من عايد وهو اعم من الضمير وكيف لا وتوهم وجوب الضمير لا ينفع ما ذكر في الجواب فالاولى ولا بد
عايد ليصح ما ذكر مع تسليم الوجوب في حمل الضمير على العايد لعدل الضمير عن افادة ما في الضمير   مثل اياك والاسد
مثل اياك الا ان الاغلب في هذا القسم التحذير اذا كان الضمير ان يكون المراد المخاطب وقد يجيء متكلما   [illegible] فيه
تقدير لا اتق على صيغة المتكلم على ما ذهب اليه سيبويه لكن قول المص بتقدير اتق يشعر بانه اختار مذهب غيره ومراده التحذير
على صورة الخطاب اي انه على سبيل الالتفات وقد يكون اسما ظاهرا مضافا الى المخاطب نحو نفسك والشر وانما التقسيم
فيستوي فيه الاسماء الظاهرة والمضمر اياك كلها   ولا يخفى عليك ان تقدير اتقي في اول النوعين غير صحيح لانه
لا يقال اتق [illegible] وكذا تقدير اتق بمعنى بعد التنقيد لان القرينة لا تدل عليه فالاولى تقدير اتق بمعنى [illegible]
نقد [illegible] ونحن نقول اياك والاسد بتقدير اتق تلف نفسك من الاسد والتقدير الاسد من نفسك ونفس
بالاسد اياك من الاسد لا يتبعد عن الاسد نفسك وتفسير الاتقدير اتق نفسك من الاسد بنفسك لكان قرينة
منك وابعد من الاسد عنه وان يقدر بعد في مثال النوع الثاني غير مناسب لان المعنى [illegible] فان الالفاظ
الطريق يوم لا يناسب تقدير بعد الطريق لكنه ليس من ضرورات تقدير بعد الا ان يقال يلزم ح حذف الواو
المجاز وهو سماعي   فان المعنى على بعد نفسك منه او ذلك للاسد فيه ان تقدير بعد نفسك يحتاج الى [illegible] النفس
محذرا لا محذرا منه فلا يكون من افراد النوع الثاني وليس من افراد النوع الاول ايضا لانه لم يجد [illegible] ما بعده الا
ان يراد بما بعده ما بعده لفظا او تقديرا او غاية ما يمكن ان يقال ان التحذير عن النفس ما يمكن حمله على التقدير [illegible]

الى لو دكيت لا يخفى انه يقع تقدير اتق فيه انما الكلام في ان المرجح تقدير بعد الاستغناء عنه في النعت بتقدير حرف الجر
وو الا استثناء على بيان كيفية المحذور فافهم وليتوصل ان طريق في هذا المقام كلا يجب الا افهام ويدرك الا دلم
تقول وقد يستعمل اياك والشر في الاول اياك من الاسد فذكر المحذوف ويحذف المعطوف لان المقام لا يبيح المحذوف والمعطوف
ان المقام لا يبيح المحذوف معا اياك ان تحذف تقدير حرف الجر بتقدير العاطف فانه لا يجوز في سوق الكلام ولما
علم من قوله تقدير حرف الجر عدم صحة تقدير العاطف ثبت امتناع تقدير اياك الاسد بامتناع تقدير من ولا يتجه قوله فان
قلت فليكن تقدير العاطف وما ذكره من الجواز بقوله فلذا لا ينفع لان السؤال ان قوله لامتناع تقدير من لا يثبت المدعى
بدون تقدير الواو فسياق ان امتناعه ثابت من امتناع تقدير حرف الجر لا ينفع ما لا بد عن اثبات امتناع الواو
مستغن عن التوصل والتبيين شامل لاسماء الزمان والمكان المراد باسم الزمان المعنى الاعم لا المنصوب
الاصطلاحي فقط فانه لا يع زمان او مكان عن ان الفعل فيهما صوابه فيه سواء ذكر الفعل الذي
فعل لفظا او تقديرا وهو المراد بالذكر والمذكور في هذا المبحث فلا الفعل شمل يوم الجمعة يوم طيب لا يقول ما يوم
جمعة الا وفعل فيه طيب لانا نقول الفعل المذكور طيب يوم الجمعة وطيب يوم الجمعة لم يفعل فيه والا لكان للزمان زمان
ولك ان تقول اذا ذكر طيب الزمان فقد ذكر الطيب مطلقا في ضمنه لان ذكر المقيد لا يمكن بدون ذكر
المطلق فيوم الجمعة ما فعل فيه فعل مذكور ضمنا والمذكور في تعريف المفعول فيه يجب ان يكون اعم من المذكور
قيتا او تقديرا فما ينصب المفعول فيه من المذكور ضمنا فلو انتقض التعريف بهذا الحيثية اعترض عليه بانه لو
بقوله ما فعل فيه بانه اسم الفعل بكلمة ما لم يحتج الى اعتبار هذه الحيثية ولو اريد معناه الحقيقي لم ينفع اعتبار قيد
الحيثية اذ يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة ليصدق عليه انه من حيث كونه ما فعل فيه لم يكن مفعولا فيه وفيه نظر لانه لو
ما اريد الفعل بكلمة ما ولم نعتبر هذه الحيثية يصدق التعريف على يوم الجمعة في شهدت يوم الجمعة بانه الذي فعل كو

يكلم بانه

بكلمة ما في قولنا يوم الجمعة شهدت ولو اريد منها الخصوص واعتبر قيد الحيثية كان المعنى هو اسم ما فعل مذكور من حيث انه
فعل فيه فعل مذكور في يوم الجمعة شهدت يوم الجمعة اسم فعل فيه فعل مذكور مع هذه الحيثية لا يقول السعد في كلام الشارح حيث قال
فان ذكر يوم الجمعة فيه اي انه جعل قيد الحيثية متعلقا بقوله مذكور   يوم الجمعة لانه لم يذكر من اجل هذه الحيثية لانا
نقول فلا يكون هذه الحيثية مما شاع اعتباره في التعريفات ويكون العدول الى الاعتبار ولا يكون قيد مذكور مستغنى عنه بعد
اعتبار الحيثية كما ادعاه الشارح لانه متعلق الحيثية والمعلل بها واما قوله فان ذكر يوم الجمعة فيه ليس الى معناه انه
ذكره من هذه الحيثية ضع يصدق عليه فعل فيه فعل مذكور من حيث انه كذلك والا لا يصدق التعريف مع الحيثية على شيء
ان يكون ذكره لاجل انه فعل فيه فعل فتامل   ولا يخفى انه على تقدير اعتبار قيد الحيثية لا يخفى ان قيد الحيثية يغني بعد
قوله مذكور فاغناها عن المذكور اعتبار المتقدم على المتنازع فيه وهذا لا يجاب الا ان يقال لم يعتمد عليه على الامكان
الا اختصار   مبهما كان او محدودا المبهم من الزمان ما لم يعتبر له حد ونهاية كالحين والمدة والمحدود ما اعتبر فيه
ذلك كاليوم والليلة والشهر والسنة وظروف المكان ان كان المكان جعل الضمير راجعا الى ظروف
المكان تنبيها على ان المكان كانه عين المكان اسم جنس يقع على القليل والكثير ورث نقول ان كان
المكان مبهما الى وجه التذكير وطريق الاستخدام فلا يرد ان الضمير اذا رجع الى المكان فلا الجملة عن ضمير المبتدأ
ولا يحتاج اي ان يقال لما رجع الضمير الى المضاف اليه المشبه بالاضافة البيانية كانه رجع الى
ان الضمير راجع الى ظروف المكان تنبيها على انه لانه قسم من الظرف   وفسر المبهم بالجهات الست ومنهم
من فسره بالنكرة وحده انه غير مانع لدخول نحو مسجد ومانيه وقيل في جامع لخروج نحو خلفك منه ورد بان الجهات
الست شائع ومشكل بعدم التعريف بالاضافة صرح به الفاضل الهندي والاستاد ومنهم من فسره بما فسر الزمان المبهم وورد عليه
جانب ونحو في معناه فانه لا يقبل النصب بتقدير في وكذا المسجد والفرسخ فانهما يقبلان مع انهما مبهما بهذا التفسير لا نحن

مبهما او اراد لا ابهام اللغوي لما انشق منه المبهم الاصطلاحي ولم يذكر وجه جعل شبههما عليه لان كلمة جاء لك
ان يجعل الضمير راجعا الى غند ولدي وشبههما جعلها بمنزلة المشتق والمشبه به فلك ان يجعل راجعا الى المبهم وغند
ولدي وشبههما تبعا ولهما بالمحمول والمحمول عليه على التقديرين ووجه جعل الجميع مذكور وذلك ان يجعل الظرف الى
غند ولدي ويجعل الابهام مهما بيانا لوجه الشبه لا لوجه الحمل اي شبههما لاجل ابهامهما فيتم لم يكن وجه الحمل
مذكورا اصلا وفي بعض النسخ لابهامهما كما هو الظاهر رجوعه الى غند ولدي وشبههما ويحتمل الرجوع الى المبهم
والمبهم ولفظ مكان وان كان مبهما نحو جلست مكانك كثيرة في الاستعمال قيل لا يقال جلست مكانك
وجلست مجلسك فكل اسم مكان ينصب بما اشتق منه او مرادفه ولا ينصب اسم المكان لغير ما اشتق منه
او مرادفه وحمل الشارح وغيره قوله لكثرته على كثرة استعماله وهو بعيد عن العبارة ويحتمل ان يراد انه
حمل لكثرة الامور الموجبة للابهام فانه اذا كثر مكان الشيء يحصل بمكان الشيء الامكنة الكثيرة فيعرض ابهامها ما لعبد خلف
وسكنت ونزلت فانه ذهب بعض النحاة الى انه مفعول به لاتفاقهم في انه مفعول به يدل على انه لم
يستعمل الا مع في والا لما كان لكونه مفعولا به مجال لكن قال الشيخ الرضي ان دخول في لازم في غير المكان جاز فيه
مع ان استعماله مع في صحيح وحكم سيبويه بشذوذه فان الفعل لا يطلب المفعول فيه الا بعد تمام معناه نحو ضرب
ونحوه انه لا يقال في اقعد شبه الدم ورحابه يعني ان يشتمل الى مكان يشتمل له ونحوه هذا الا ان على
كلمتي يعني ان يقال جلست في جميع اجزاء الدار او البيت او المحلة او البلد بل فعل الدخول بالنسبة الى
الدار كذلك فيه انه يعني وذكر في دخلت الباب في خلف الدهليز ودخلت الدار واذا كان الباب مفتوحا فيه
فكذلك كل ما بعد دخلت قلنا المراد مذكور هو في التركيب الذي هو فيه ويرد نحو ضربني الحديث الذي
ضربت لا جله يرد على الحديث لانه يصدق عليه انه فعل لاجله مستعمل لا مذكور هو في التركيب الذي.

بجر البد

هو في التركيب الذي هو فيه في قوله أعني التأديب الذي ضربت لأجله   اللهم إلا أن يراد بذكره معه للفعل فيه بيان نفي

المفعول له لتوقيف حكمه وهو نصبه بالفعل فلو توقف هو فيه على أنه منصوب بالفعل ورد الفعل نسبه ليدار ونسبه انتفاء

انه يرد عليه بعد أعني التأديب الذي ضربت لأجله أعني التأديب أيضا لأنه صدق على التأديب أنه ما فعل مذكور معه للفعل

فيه في تركيب ضربت زيدا التأديب فافهم   شكك فرتبه تأديبا أي قوله فإن التأديب يحصل بالضرب مثل التأديب علة الضرب

فكيف يحصل به واجيب بأنه يحصل بها نفسه التأديب هو التأدب أما نفس التأديب نفسه التأديب ويلزمه

اتساع قرينة تأديبا كما صرح به الرضي فلا غاية النحاة فالجواب منع أن التأديب علة في الضرب بل هو واحد التأديب

والضرب سبب حصوله ووسيلة   يخالف خلافا ظاهر الزجاج لا فائدة بقوله ظاهرا والظاهر تقدير يخالف

الزجاج هذا القائل ظاهرا فإن قول النحاة أصل والخلاف إنما وقع منه   ورد قول الزجاج بأن صحة تأويل

نوع بنوع لا يوجب في حقيقته فإن الزجاج في المفعول المطلق لصحة تأويله بالمؤول معناه إلى المفعول المطلق

بل دعواه أن مراد الزجاج في ضربت أعني صدقه منع كون المراد لكن الأول الذي رده المصنف بأنه لا فرق بين

تأديبا والتأديب وليس في قولي التأديب مفعولا مطلقا لا لأن قولنا التأديب مفعول له عنده

عند القوم فليس على الزجاج رده إلى المفعول المطلق   وخص اللام بالذكر لأنه الأصل في حروف يخصص اللام

ههنا دون في المفعول له وهو مبني على الفعل علة إن الباء لم ترد داخلة المفعول له نحو قمت مالم يوجد فيه احتراز

اعتماد إذا كان غيا بأن تقول اعتماد إذا كان في غير فعل كحركة للمسواد   أي الحاصل وفاعل

عامله ... فإنه الأحمر وفاز ماله أي للفعل المذكور في الوجود بأن ما وجود جا فالعارم

الواقع فيه وزمانا جاز حذفها إذا اتحد فاعله وفاعل عامله وزمانهما   أو يكون زمان وجوده وجدا

بعض زمان وجود الأول لا حاجة إلى هذا المثال المذكور لأن علم القعود هو الجبن الموجود مع

التعود للحين الى ان تبقى عليه الا ان لفظ بعد الحين مراد لها اي زوجها فاجد الا اخبا نا شعده
نحو شهدت الحرب لقاء الا العقل لا يحفظونه يعني هذا التركيب ان لم يوقع ان هذا الصلح فلم يحكم تبقى فبالمه
في الوجود
الوجود او لم يوجد فصلا عن المقارنة في الوجود الا ان يقال المراد بالمقارنة في الوجود واعم من المقارنة
في الواقع او في قصد الفاعل في وفي بعض الحواشي ان هذا المراد شريف حد الجعل ما هو محط الفائدة فاما
مقام الفاعل ونحوه حتى يتكلف ضمير راجع الى المصدر او اقامة المصدر المؤكد مقام الفاعل مع ان اكثر النحاة
على انه لا يجوز اصلا وفي السؤال نوع خفاء لست وهو ان معه محذوف هو فاعل والظرف قائم مقامه بتقديره الخ
فعل كائن معه اي مع فعل فالظرف فاعل مجازا كما انه خبر مجازا الخبر في الدار وفيه تامل او قد اشترك ان
المال اليه اليوم الجار الحرف والمال والنسوان الوثوب اخرج به المذكور بعد غيره كالفعل والتعقيل الاحراز
على ما ذكره بل احترز عما لم يذكر بعد الفعل والحق ان المقصد الاخراج عن المذكور بعد مع والولاه تعالى المذكور
او مفعولا نحو كفاك وزيدا درهم اتفاق النحاة على ان ضربت زيدا وعمرا من قبيل العطف لا مفعول معه
زيدا وكفاك وزيدا مفعولا معه اذ الفارق بينه وبين ضربت زيدا وعمرا وجود حكم وانما جر معه
حسبك وزيدا درهم او هو لا يسمى ولا يوجد مع الا ان حسبك بمعنى كاف وكفى ولذا جعل جيثت جار بالحز
الظروف المنقطعة عن الاضافة فاما لو جعل محل ما عدا المفعول به منصوب سواء كان الفعل لفظا او بالفعل
ما يدل على الحدث كالمشبه فاندرج فيه المشبهة بالفعل ومعنى الفعل ايضا لان ما يدل على الفعل في التقدير
فلا وجه لقوله او معنى بل بقوله لفظا ايضا فالوجه ان يراد بالفعل الفعل الاصطلاحي وجعل شبهه في
قوة المذكور او شبيها انما يكتفي عن ذكره بذكر الفعل ويكون قوله او معنى اشارة الى معنى الفعل وانما خص له
لان معنى الفعل اعماله سماعي وهو ما عدا اسماء الافعال سماعية ولا تخفى ان الاولى ان يقال معنى الفعل

المفعول معه

شعر
أهمّ بأمر الحزم لو أستطيعه
وقد حيل بين العير والنزوان

والاوجه

٧٥

الفعل

نسخه

ولا وجه لتأخيره الى قوله فان كان الفعل لفظا والمراد بمصاحبته لمعمول الفعل مشاركته له في ذلك الفعل في زمان واحد

الاخفش في بعض الامثلة المشهورة في النسخة الجمهور من قولهم استوى الماء والخشبة لانه وان لم يستو الخشبة على علمها لما ارتفع وساوى الخشبة

عند ما هب شارح اللباب بان استوى بمعنى استقام او يقع كماله كما تقول استوى الرجل وليس بشيء لانه لم يستقم الخشبة ولم يبلغ

كماله بل الماء فقط وعند الاخفش لم يشترط المشاركة بل مجرد المعية ونسبه له سرت والنيل ايضا بهذه الآلة مما لا يصح فيه العطف

ويتعين فيه النصب او مكانا واحدا ما ذكره في هذا المقام بعينه عبارة اللباب قيل ان اعتبار او مدخولها في المكان

المشهور من نقل لو لم يقع في المثال المذكور او هذه في الزمان ايضا لم يصح لان تركيبها في مكان واحد مع تعدد الزمان

يستلزم ان يرضعا ناقة واحدة فلا نسلم ان المقصود مشاركة في مكان واحد لا في زمان واحد كما هو المستفاد من العبارة

الا كفاء بما هو المشهور من تفسير المصاحبة بالمشاركة في زمان واحد ويحمل اعلام بقية منهما على ان الترك عدم

لو لم يحفظ الناقة واهلها ولم يحفظ في هذا الزمان ولدها ايضا رضعها وتركها في مكانين من قبيل حفظهما او

تركها نحو تركت الناقة على صيغة المجهول وفصيلها صيغة موقوف لكان من باب ضربت زيدا وعمرا او لم يكن مما نحن فيه

فصيلها في الحاشية فصيل بچه شتر از شير باز كرده شير خورده كودك اعلم ان مذهب جمهور النحاة اختير بقوله

النحاة وعند الظاهر فانه جعل الواو ناصبة وعند مذهب الاخفش فانه جعل معمول الفعل بالواو لكونها مع وجعل اعراب ما بعده كاعراب

الا الصفة واصلها واو العطف فلا وليجوز تقديم المفعول معه على مصاحبه خلافا لابن جني ولا على عامله خلافا

ازهر فيما اذا تقدم مصاحبه بحيث لم يلزم تقدمه على مصاحبه لفظا او استعمل فان الفعل داخل

على ما ذكره ان الصحيح تحت الحال مع انه يجوز في المفعول معه الذي هو عامل وجها وجانا اي لم يجب حمل الجواز

على ... بوجه انما جاء على فعل بمعمول الفعل اعم من المفعول به حيث حمل في التوقف ضربت زيدا وعمرا والصحيح انه ليس مفعولا معه

زيدا وعمرا واحتج من عرف المفعول معه بتخصيص معمول الفعل كما ذكرنا في ضربت زيدا وعمرا واحتج على المتقدم فلو حمل